

الأستاذ المساعد الدكتور علي شيخ

صفاء حسين عبد علي

الأستاذ الدكتور جون مورو، كندا، جامعة تورونتو

رئيس التحرير

مدير التحرير

هيئة التحرير

الأستاذ الدكتور. حسن العبيدي، العراق، الجامعة المستنصرية

الأستاذة الدكتورة سيدة بنت سراج، ماليزيا، جامعة الملايا

الأستاذ الدكتور زيد المسلمي، أستراليا، جامعة أستراليا القومية

الأستاذة الدكتورة ابتسام المدنى، العراق، جامعة الكوفة

الأستاذ المساعد الدكتور نور الدين بولحية، الجزائر، جامعة باتنة

الأستاذ المساعد الدكتور محمد علي محيطي أردن، إيران، مؤسسة الإمام الخميني

الأستاذ المساعد الدكتور عقيل الأسدى، العراق، جامعة الكوفة

المدرس الدكتور عادل محمد الشريف، الجزائر، جامعة المصطفى العالمية

المدرس الدكتور منصف الحامدي، تونس، جامعة الزيتونة

المدرس الدكتور سعد الغري، العراق، جامعة المصطفى العالمية

علي كيم

محمدحسن آزادگان

فاضل السوداني

المراجع اللغوي

تصميم الغلاف

الإخراج الفتى

aldaleel-mag.com

info@aldaleel-mag.com

+9647719094922

الموقع الإلكتروني

البريد الإلكتروني

موبايل

كريلاء المقدسة - شارع الشهداء - خلف مستشفى السفير

- مجاور فندق الفاطمي - بناية بشائر المهدى - الطابق

الثاني - مؤسسة الدليل للدراسات والبحوث العقدية

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق الوطنية العراقية

2265 سنة 2017

حقوق الطبع والنشر محفوظة

بسم الله الرحمن الرحيم

Republic of Iraq
Ministry of Higher Education &
Scientific Research
Research & Development
Department



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة البحث والتطوير

No.:

الرقم: ب ت 4 / 2638

Date:

التاريخ: 2019/03/20

الأمانة العامة للعتبة الحسينية المقدسة / مكتب السيد الأمين العام

م/ مجلة الدليل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة إلى كتابكم الرقم ٣٧٦ والموزع في ٢٠١٩/١٧ المتضمن طلب الموافقة على اعتماد مجلة الدليل التي تصدر عن مؤسسة الدليل للدراسات والبحوث العدائية للتراثات العلمية ، حصلت موافقة السيد وكيل الوزارة لشئون البحث العلمي بتاريخ ٢٠١٩/٢/١٢ على اعتماد المجلة المذكورة لغرض النشر والتوصيات العلمية وإدراجها ضمن موقع المجالس الأكademie العلمية العراقية ، راجين تسمية مخول عن المجلة لمراجعة دائرتنا بشأن تسجيلها ضمن موقع المجالس آنف الذكر وفهمة جميع اعدادها .

مع وافر التقدير .

أ.د. غسان حميد عبد العزيز

المدير العام لدائرة البحث والتطوير وكالة

٢٠١٩/٣

٢٠١٩/٣

نسخة منه إلى:

- مكتب السيد وكيل الوزارة لشئون البحث العلمي / إشارة إلى موافقة السيد الوكيل المحترم بتاريخ ٢٠١٩/٣/١٢ المثبتة على أصل مذكورنا المرقم بـ ١٩٦٤/٤ في ٢٠١٩/٣/١٢ / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
- قسم إدارة المشاريع اليدوية / شعبة المشاريع الالكترونية / للتفضل بالعلم ... مع التقدير .
- قسم الشئون العلمية / شعبة الناشر والتوصيات العلمية / مع الأوليات .
- الوصلة .

م.م. محمد رياض
٢٠١٩/٣/١٤

السياسات العامة للمجلة

1. تتبّنى المجلة نشر الموضوعات ذات العلاقة بالبحوث الفكرية العقديّة التي تخضع للمعايير العلمية وتتوفر فيها شروط النشر المعلن عنها في المجلة.
2. تعتمد المجلة الحوار الهدف والهادئ القائم على أسس علميةٍ سليمةٍ، وتدعو له، ولا ينشر فيها أيٌّ موضوعٍ يعتمد الخطاب الطائفي أو الإثني، بل وكل ما فيه إساءةً لشخصيةٍ أو مؤسسةٍ أو جماعةٍ.
3. الآراء والأفكار التي تنشر في المجلة تحمل وجهة نظر كتابها، ولا تعبر - بالضرورة - عن رأي المجلة.
4. تعرض البحوث المقدمة للنشر في المجلة على محكمين من ذوي الاختصاص؛ لبيان مدى موافقتها لشروط النشر المعمول بها في المجلة، وصلاحيتها للنشر، ويتم إشعار الكاتب بقبول البحث من عدمه أو تعديله وفقاً لتقارير المحكمين.
5. لا تلتزم المجلة بإعادة التجاجات المقدمة للنشر إلى أصحابها، سواءً قبلت للنشر أم لم تقبل، كما أن المجلة غير ملزمة بإبداء الأسباب الداعية لعدم النشر.
6. ترتيب البحوث في المجلة يخضع لاعتبارات فنيّةٍ، ولا علاقة له بمكانة الباحث أو رصانة البحث.

سياسات القبول والنشر

1. أن تكون النتاجات موافقةً لموضوع المجلة وأهدافها وسياساتها.
2. أن لا تقلّ عدد كلمات البحث عن (4000 كلمة)، ولا تزيد عن (10000 كلمة).
3. أن لا تكون الأعمال العلمية المقدمة للنشر سبق وأن تم نشرها أو تقديمها للنشر في دوريّةٍ أو مطبوعةٍ أخرى.
4. ملء استمارة الملكيّة الفكرية عند إرسال بحثٍ للنشر في المجلة.
5. يُخطر أصحاب البحوث الواردة بوصولها للمجلة خلال 10 أيام من تسلّمها.
6. يُخطر أصحاب البحوث بالقرار حول صلاحيّتها للنشر أو عدمها خلال مدةٍ لا تتجاوز 20 يوماً من تاريخ تسلّمها.
7. يلتزم الباحث بعدم إرسال بحثه لأيّ جهةٍ أخرى للنشر حتى يصله ردّ المجلة.
8. يلتزم الباحث بإجراء تعديلات المحكمين على بحثه وفق التقرير المرسل إليه، مع موافاة المجلة بنسخةٍ معدلةٍ في مدةٍ لا تتجاوز 5 أيام.
9. من الضروري إرسال السيرة الذاتية بشكلٍ مختصرٍ للباحث مرفقةً مع بحثه.

دليل المؤلفين

يمكن إيجاز شروط كتابة البحث العلمي (الدراسة) في مجلة (الدليل) التابعة لمؤسسة الدليل للدراسات والبحوث العقدية بما يلي:

- 1 - عنوان البحث واسم المؤلف مع تعريفٍ في الامانش لدرجته العلمية.
- 2 - الخلاصة: وهي تتضمن بيان الموضوع والمشكلة أو السؤال الأساسي، مع بيان الطرق والمنهج العلمية التي سلكها الباحث في حل هذه المشكلة والإجابة على هذا السؤال الأساسي، وأخيراً النتائج التي توصل إليها الباحث، كلّ هذا من دون ذكر عنوانٍ لأيٍ من الأمور المذكورة، ولا تتجاوز 200 كلمة باللغتين العربية والإنجليزية.
- 3 - الكلمات المفتاحية: يجب ذكر ما لا يقلّ عن 5 كلماتٍ أساسيةٍ في البحث، يستطيع كل من يريد البحث في الشبكة العنكبوتية الوصول من خلالها إلى البحث.
- 4 - المقدمة أو التمهيد: صفحةٌ أو أقلٌ منها، يبيّن فيها الباحث سير تطور البحث من دون ذكر أيٍ عنوانٍ.
- 5 - التعريفات: يجب قبل البدء بالمبادئ التصديقية الشروع بالمبادئ التصورية للموضوع، وذلك من خلال تبيين المفاهيم المرتبطة بالعنوان بشكلٍ مباشرٍ، أو المرتبطة به بشكلٍ غير مباشرٍ، ولكنها ضروريةٌ، ويُكتب أيضاً بياناً مختصراً عن سابقة البحث وموضوعه وبعض النظريات المهمة بهذا الخصوص. (لا تتجاوز صفحةٌ واحدةٌ أو صفحتين كحدٌ أقصى).
- 6 - محتوى البحث: وتتضمن تجميع المعلومات من الكتب والمراجع الأساسية وترتيبها بشكلٍ منطقيٍّ وعلميٍّ مع التوثيق العلمي لكل معلومةٍ، وتذكر المصادر داخل المتن بال نحو التالي: [لقب المؤلف، اسم الكتاب، المجلد، الصفحة]. ومن ثم تحليل المعلومات والتأليف ولجمع بينها ومناقشتها، وإقامة الأدلة والبراهين والترجيح فيما بينها، وإبداء الرأي النهائي.

ملاحظة: يمكن إضافة هامش استثنائيٌ عند الضرورة من خلال وضع النجمة (*) في النص، ثم وضع نجمةٍ في أسفل الصفحة وكتابة الهامش.

7 - ذكر النتائج والخاتمة: في البحث العلمي يتم بيان أهم النتائج وما تم التوصل إليه الباحث من حلولٍ، وضرورة إبداء الرأي الذي يراه الباحث صحيحاً، من خلال التفسير والمناقشة وذكر التوصيات والاقتراحات ملئ شاء إكمال البحث في الموضوع.

8 - ذكر المصادر والمراجع: ويكون ترتيب صفحة قائمة المصادر والمراجع حسب أسماء المؤلفين ترتيباً أبجدياً، ويكون توثيق المعلومات وترتيبها كما يلي:

أ - توثيق الكتب

1 - المؤلف (اللقب ثم اسم المؤلف). 2 - اسم الكتاب. 3 - مكان النشر. 4 - دار النشر. 5 - رقم الطبعة. 6 - سنة النشر.

ب - توثيق الدوريات (المجلات)

1 - اسم المؤلف. 2 - عنوان المقال (ويكون بين قوسين). 3 - اسم الدورية. 4 - الجهة التي تصدر عنها المجلة. 5 - مكان النشر. 6 - عدد المجلة. 7 - تاريخ نشر العدد.

ج - توثيق الرسائل العلمية

1 - اسم المؤلف. 2 - عنوان الرسالة. 3 - اسم الجامعة أو المركز العلمي. 4 - مكان النشر. 5 - رقم الطبعة. 6 - سنة النشر.

د - موقع الشبكة العنكبوتية

يجب أن تكون هذه المواقع معتبرةً، مثل موقع الدول والجامعات والمراكز العلمية المعترف بها، مع ذكر الرابط بشكل كاملٍ.

محتويات العدد

- من الإلحاد إلى الاعتقاد.. الأسباب التي دفعت فلو إلى الاعتقاد بالإله
هاشم الضيقه 09
- الأبعاد العقدية لمنطقة الفراغ في الشريعة الإسلامية
د. فلاح آل دوخي 51
- الهرمنيوطيقا ومقاربات فهم النصّ الدينيّ بين القبول والردّ
د. علي الأسدي 117
- لغة الدين
د. مصطفى عزيزي 175
- أسلمة الحياة.. الخلفيات والآفاق
عثمان ويندي 249
- نظريّة التصميم الذي صياغة جديدة لبرهان النظم
د. مهدي الوردي 281
- الإلزامات الدينية وحرّيّة الإنسان
صفاء الدين الخزرجي 313
- تأملات في الا تجاه النصي.. المعرفة الإلهية نموذجاً
د. مهدي عبدالله 351

من الإلحاد إلى الاعتقاد.. الأسباب التي دفعت فلو إلى الاعتقاد بالإله

هاشم الضيقه*

الخلاصة

تنتهي هذه الدراسة إلى أنّ الأطروحتين الإلحاديّة بشكّلٍ عامٍ تستند إلى أسبابٍ غير كافيةٍ، بل ضعيفةٍ، وغالبًا ما تدعى المنصفين من العلماء إلى العزوف عنها بمجرد أن يبيّن لهم ضعفها، وينظروا بعينٍ واحدةٍ إلى أدلة الطرف الآخر. هذا، وبعد أنطوني فلو الفيلسوف الملحد الأول في العالم الناطق بالإنجليزية، من أولئك العلماء الذين أرادوا الوصول إلى الحقيقة، فمشى في هدى الدليل حتى تخظى ظلمة الإلحاد، متسلّكًا بنهج قيادة الدليل لا سوقه وتلفيقه. بيّنت هذه الدراسة أهمّ الأسباب التي دفعت فلو إلى الإلحاد، ومن ثمّ الأسباب التي دعته إلى الاعتقاد، ثمّ تناولت كلا المرحلتين - بما شملته من أسبابٍ ونتائج - بنظرة تحليليةٍ.

الكلمات المفتاحية: الاعتقاد، الإلحاد، الدليل، الأسباب، أنطوني فلو.

(*) هاشم الضيقه، لبنان، السطح الثالث في قسم الفقه والمعارف الإسلامية، جامعة المصطفى العالمية.
victorious.nation2@gmail.com

From Atheism to Belief An analytical study that led the British philosopher Antony Flew from atheism to belief

Hashim Aldhaiqah

Abstract

This study concludes that the atheistic theories in general depend on insufficient reasons, and are weak. In most cases, they would invite truthful scholars to relinquish these ideas once they realise how weak these arguments are, and they look with a conscious eye to the arguments of the other side.

Antony Flew was regarded as the first atheist philosopher in the English world, and among the scholars who wanted to reach to reality. He walked in the guidance of evidence until he surpassed the darkness of atheism. He held onto the methodology of evidence, and not its market or amalgamating.

In this study I have explained the most important reasons that led Flew to atheism, and then the most important reasons that took him to believe. I then analytically discussed the two stages, with the reasons and results.

Keywords: Belief, atheism, evidence, reasons, Antony Flew

المقدمة

تقتضي القوانين العقلية^(*) أن لا يذعن الإنسان بأي دعوى أو مسألة^(**) دون وجود دليلٍ محكمٍ يقوده إلى صحتها ويكون منقحًا لذلك الاعتقاد، ومن هنا يمكن القول إنّ من أخطر الآفات الفكرية والأمراض العلمية التي يمكن أن يُمْنَى بها الباحث في هذا المضمار هو انصياعه نحو دعوى نظريةٍ معينةٍ، فعقيدةٍ محددةٍ، ثم عكوفه على سوق الأدلة وحشدها لما اعتقد مسبقًا.

ولو تدبّرنا في الفرق بين (قيادة الدليل) و(سوقه) لا تُضَعِّف فرق جوهريٌّ على صعيد المنهج، وتبعه يتضح لنا أي المنهجين يخدم في بناء الفكر وتطويرها وتخلص العقيدة وتهذيبها، وأيًّا منهما محكومٌ على اتباعه بالجمود والركود. هذا، وإن الشخصية مورد البحث متمسكة بالمنهج الأول؛ لذا حقّ تناول تجربتها العلمية في قراءةٍ تحليليةٍ.

يُعدّ الفيلسوف البريطاني المعروف أنطوني فلو^(***) (Antony Flew)

(*) نقصد من القوانين العقلية: قانون التناقض: يقضي هذا القانون بامتناع اجتماع النقيضين وارتفاعهما من طرفٍ واحدٍ وفي ظرفٍ فارِدٍ. وقانون العلية: إذ يقضي هذا القانون أنه متى ما وُجد شيءٌ بعد الانتفاء، فإنَّ وجوده ليس بذاته بل بغيره.

(**) يستثنى من ذلك الأوّليات من أقسام القضايا بحسب تصنيف المنطق الأرسطي، حيث إنَّ تصوّر الطرفين والتوجّه إلى النسبة بينهما يكفي في الإذعان بشّوت المحمول للموضوع فيها.

[انظر: الإشارات والتنبيهات «المنطق»، ابن سينا، ص 454 و 455]

(***) أنطوني جيرارد نيوتن فلو (1923-2010): فيلسوف بريطاني ينتمي إلى تيار الفلسفة التحليلية التي تهتم بارجاع الفلسفة إلى اللغة وتحليل التراكيب اللغوية؛ لاستكشاف عالم الواقع بوصفها

شخصية نادرة؛ لما اكتنفته من تحولٍ جذريٍّ على الصعيد الفكري والعقدي، وقد اخترنا تسليط الضوء على هذه التجربة العلمية من واقعنا المعاصر لإبراز تحولاتها وتحليلها، ولسنا في المقام بصدق تعوييم هذه الشخصية والتوصيل من شأنها. نعم، قد نتفق معه في جهةٍ ونخالقه في جهاتٍ أساسيةٍ أخرى، ولا يظنّ القارئ أننا ننتصر لفكرةٍ معينةٍ برأي هذا العالم، وإنما نجعله على طاولة البحث بما يشكل مسيرةً علميةً انتهت إلى بعض النتائج النظرية والاعتقادية المتسقة مع ما تفضي إليه الفطرة والمنطق البرهاني.

لقد كان أنطوني فلو مدافعاً بشدةً عن الأفكار الإلحادية وناقداً شرساً للدين إلى حدٍ قال عنه الدكتور رمسيس عوض: «إذا كان برتراند راسل (Bertrand Russell)^(*) وصديقه ألفريد آير (Alfred Ayer)^(**) من أبرزَ من هاجموا الدين قبل الحرب العالمية الثانية، فإنّ أنطوني فلو يعدّ واحداً من أهمّ منتقدي الدين في الفترة التي أعقبت هذه الحرب» [رمسيس عوض، محدثون محدثون ومعاصرون، ص 86]؛ إذ إنّه لم يأل جهداً في الدفاع عن عقيدته تلك بكتاباته ومحاضراته ومناظراته التي كانت تصب في اتجاه "ليس هناك إله"، متبعاً المنهج الفلسفى،

12

حاكيًّا عنه، الحد في سنّ المراهقة، وانتقد الفكر الدينيّ بعد نموه العلميّ، وقد ألف أكثر من ثلاثة كتبًا أغلبها يحاول دحض فكرة الدين، ولكنّه عدل عن إلحاده في أواخر عمره. [راجع: هناك إله: كيف غير أشهر ملحد رأيه؟، أنطوني فلو، من 3 - 52]

(*) برتراند راسل (1872-1970): فيلسوفٌ ورياضيٌّ وكاتبٌ بريطانيٌّ، حاز على جائزة نوبل عام 1960.

(**) ألفريد آير (1910-1989): فيلسوفٌ بريطانيٌّ.

منطلقاً من قيادة الدليل لا سوقه وتلفيقه، كما اتضح الفرق بين الأمرتين في صدر الكلام. فبعد رحلةٍ في الإلحاد دامت أكثر من نصف قرنٍ عدَّل أشرُس الملحدين عن إلحاده على أساس ذلك المنهج والمنظَّق، وأبرز كتاب له يعبر عن المرحلة الأخيرة "هناك إله".^(*)

وهكذا، مرّ مركبُ أنطوني فلو الفكرِي في الإلحاد لينتهي بالاعتقاد، وقد كان "الدليل" في رحلته تلك إمام العقل وربان السفينة على الرغم من الطعون التي وجهت إليه والهجومات التسقيطية من قبل الخصوم الفكرِيين في كلٍّ من المرحلتين على حد سواء.

- فما الأسباب والدوافع وراء إلحاده وإنكاره المبدأ؟

- وما الأسباب التي دفعته إلى ترك الإلحاد، وإلى الاعتقاد؟

- لماذا اعتقد أنطوني فلو في نهاية المطاف؟ وهل أصبح مؤمناً متديِّناً؟ أم أنه التحق بركب الربوبيِّين^(**)؟

- ما القيمة المعرفية للأدلة التي تمسَّك بها في رحلتي الإلحاد والاعتقاد؟

(*) وقعت تحت يدي الطبعة الثانية من كتاب «هناك إله: كيف غيرَ أشهر ملحد رأيه؟» تأليف: أنطوني فلو، ترجمة: صالح الفضيلي، راجعه وعلق عليه: الشيخ مرتضى فرج، وقد صدرت هذه الطبعة عام 1438 هـ عن العتبة العباسية المقدسة.

(**) الربوبيِّون: لفظٌ يطلق على أتباع الاتجاه الربوبي، وهو مذهبٌ فكريٌ يقضي بـ«الاعتقاد بضرورة وجود إلهٍ خلق العالم بكلٍّ قوانينه ولكنَّه مع ذلك يؤكد على عدم وجود تبريرٍ عقليٍ للإلحاد بأنَّ الله يولي اهتماماً خاصاً بالإنسان والعدالة والإنسانية». [سوليون، الدين من منظورٍ فلسفِيٍ: دراسة نصوص، ص 185 و 186]

نحاول في هذه الدراسة أن نجيب عن تلك الأسئلة متمسّكين بمنهجين: أحدهما المنهج الاستقرائي، إذ نحصي الأدلة الأساسية ونقدمها بأسلوب جذلٍ وسهلٍ، وثانيهما المنهج التحليلي، حيث نسلط الضوء في النهاية بنظرية تحليلية على الأدلة، مبينين قيمتها المعرفية وصلاحيتها في الدلالة على ما ذهب إليه الفيلسوف البريطاني المذكور.

التعريفات

ورد في العنوان جملةٌ من المصطلحات التي لا بدّ من تحديدها قبل خوض غمار البحث؛ ذلك ليتضح للقارئ العزيز محل الكلام تصوّراً، باعتبار أن التصديق والإذعان في النتائج متفرّغٌ عن التصور الصحيح للمفردات الأساسية:

الإلحاد: نريد بالإلحاد في هذه المقالة (القول بعدم وجود الله) أو (الموقف اللاأدري تجاه وجود الله)، سواءً أكان كُلُّ من هذين الموقفين مستندًا إلى سببٍ فلسفِيٍّ أو طبقيٍّ. وليس البحث عن الإلحاد الناتج عن أسبابٍ نفسيةٍ انتفعاليةٍ، أو عن اللادينية وإنكار النبوات والرسالات. نعم، قد نتعرّض في طيات البحث بالإشارة إلى بعض المسائل المرتبطة بالقضايا والمعطيات الدينية بشكلٍ عامٍ وبالمقدار الذي يخدم النتائج المتوقّاة.

14

الاعتقاد: المراد من الاعتقاد هنا هو التصديق المنطقي - المستند إلى دليلٍ - بوجود قوّةٍ غيبيةٍ موجدةٍ، وليس الحديث عن الإيمان القلبي أو الاعتقاد بدينٍ من الأديان السماوية.

الدليل: نريد به ما يعم الدليل البرهاني والأسباب والد الواقع.

الأسباب: نريد بها الواقع الذي تُتّخذ مبرراً للتسليم بمطلوبٍ ما مطلقاً؛ سواءً كانت مما يصح الاستناد إليها في مقام اتخاذ موقفٍ فكريٍّ (كالقيينيات)، أم مما لا يصح الاستناد إليها (المظنونات).

الفرضية: مصطلحٌ يعبر عن الفكرة التي لم يبرهن عليها، أو لم يقم عليها الدليل الكافي، وكذلك يعبر عن ذلك بـ"النموذج"، وـ"القضية"، وـ"المسألة".

الإله: المقصود من الإله هنا هو المبدأ، سواءً أكان المبدأ الذي بشرت به الأديان وأطلقت عليه اسم "الله"، أم المبدأ الذي يعبر عنه بعض الطبيعيين بـ"المصمم الذكي" وـ"العقل الذكي".

المطلب الأول: أسباب الإلحاد لدى أنطوني فلو

15

"أنا أعرف أنه ليس ثمة إله".

بالرغم من عشرات المناورات والمناقشات التي أجراها أنطوني فلو مع كبار العلماء حول موضوع "الإله"^(*) بقي متمسكاً بأسبابٍ كان يعتبرها أدلة على الإلحاد، أو على موقف اللاأدري بأحسن التقادير. وبعد ذلك لن تستغرب إذا رأيته خارجاً من بعض مناظراته قائلاً:

(*) «لقد أمضيت مسيرة الفلسفية كلها حواراً مع مفكرين يختلفون معي في العديد من الموضوعات، [ومنها] ما يتعلق بوجود الإله. لقد استغرق النقاش في هذه الموضوعات أكثر من نصف قرنٍ من حياتي الفكرية» [م. س، هناك إله، ص 93].

«نظام الاعتقاد المتعلق بالإله يتضمن التناقض» [فلو، هناك إله، ص 96]، وأنا أعرف أنه ليس هناك إله، ولأنه من أصحاب الدليل كما عرفنا عنه في المقدمة؛ صح أن تسأل أيها القارئ عن الأسباب والدowافع التي قادت فلو إلى هذه النتيجة. فما هي تلك الأسباب والدowافع؟

يمكن تلخيص جميع ما تمسّك به للدفاع عن موقفه الإلحادي في تلك الفترة بأسبابٍ ثلاثةٍ، هي: خلو القضايا والمعطيات الدينية من القيمة المعرفية، ومعضلة الشر، وعدم نهوض دليلٍ على مدعى "الإله موجود". وهذا ما سنتناوله بشيءٍ من التفصيل.

1 - التحليل الفلسفـي - اللغوي لنـموذج "الإله موجود"

إن الفرضية الرائعة يمكن أن يُقْضى عليها بواستـة كثـرة القيود

[المصدر السابق].

يذهب فلو في بعض بيـاناته إلى أنـ المـعتقد بـوجود الإله، دائمـاً ما ينتهيـ بهـ الحالـ إلىـ نـفيـ وجودـهـ منـ خلالـ الـاعـترـافـ بـسلـسلـةـ لا تـنتـهيـ منـ التـحـفـظـاتـ عنـ حـقـيقـةـ الإـلهـ، ويـقـدـمـ فـلوـ مـشـالـاًـ عـلـىـ ذـلـكـ منـ خـلـالـ قـصـةـ سـائـحـينـ يـصـلـانـ إـلـىـ بـقـعـةـ مـلـيـئـةـ بـالـأـشـجارـ وـالـزـهـورـ المـرـتـبـةـ، فـيـقـولـ أـحـدـهـمـ لـلـآخـرـ لـاـ بـدـ أـنـ الـبـسـتـانـيـ يـعـتـنـيـ بـهـذـاـ المـكـانـ وـيـهـتـمـ بـهـ، بـيـنـمـاـ يـنـكـرـ الـآخـرـ أـصـلـ وـجـودـهـ. وـيـصـرـ الـأـوـلـ عـلـىـ رـأـيـهـ وـأـنـ الـبـسـتـانـيـ ذـاكـ غـيرـ مـحـسـوـسـ، لـاـ مـرـئـيـ ولاـ مـلـمـوـسـ، فـيـحـتـجـ عـلـيـهـ الـمـنـكـرـ قـائـلاًـ: مـاـذـاـ تـبـقـيـ مـنـ زـعـمـكـ؟ وـمـاـ الفـرقـ بـيـنـ هـذـاـ الـبـسـتـانـيـ الـذـيـ تـدـعـيـ وـبـيـنـ بـسـتـانـيـ تـتوـهـمـهـ وـهـوـ فـيـ الـوـاقـعـ غـيرـ مـوـجـودـ أـصـلـاًـ؟

ومغزى هذا المثال أن الإنسان يتصور وجود الإله ثم يحيط بذلك التصور بسورٍ لا ينتهي من التحفظات كالقول بأنه غير محسوبٍ وإلخ. وما آل ذلك إلى نفي القيمة المعرفية للنموذج القائل "الله موجودٌ"، فإنه لا فرق بين تلك الدعوى مع قيودها وبين إلهٍ غير موجودٍ.

وقد نُقل [على زمانى، سخن گفتن از خدا، ص 443 و 444] عن أنطونى فلو القول بأن العبارات التي يمكن التتحقق منها باستخدام مناهج العلوم الطبيعية، هي وحدها التي لها معنىًّا. ومن الواضح أنه بذلك منجذبٌ إلى مبدأ التتحقق في الوضعية المنطقية^(*)، من هنا يظهرُ موقفه من القضايا الدينية واللاهوتية.

من جهةٍ أخرى، يدّعى فلو أنَّ على المتكلمين ومن هم ضد المتكلمين أن يبدؤوا بتحليل مفهوم الإله قبل كل شيءٍ؛ لذا يناقش ويسأل عن تعريف الإله.

17

لا يخفى أنَّ التعريف بلحظة كونه كاشفًا عن المجهول التصوري أمرٌ ضروريٌّ في موضوعِ يراد الحكم عليه، فما لم نتصور معنى الكتاب لا يمكن أن نحكم عليه بأنه موجودٌ، وكذلك الأمر بالنسبة إلى الإله ما لم يكن لدينا تصوّرٌ متماسكٌ وقابلٌ للتطبيق عنه، لا يمكن طرح السؤال عن وجوده أو عدمه. وقد عرفت أنَّ الإله الذي تدعى له الديانات السماوية مجرّدٌ عن صفات عالمنا، وبالتالي

(*) لكن فلو أنكر تبني ذلك في كتاب «هناك إله»، وادعى أنه توسلَ هذا الأسلوب بغية إقامة الحوار بين (الوضعية المنطقية) (والدين المسيحي). [انظر: م. س، هناك إله، ص 62]

كيف يمكن أن نتصور شيئاً لا هو بجسمٍ ولا في زمانٍ أو مكانٍ؟ إن فكرة الإله هذه لا معنى لها ولا تصور عنها، فكيف يمكن تطبيق التعبيرات الإيجابية والسلبية على اسمٍ لا معنى له! إن ذلك أشبه ما يكون بالحكم على المجهول التصوري^(*).

إذن، السبب الأول في إلحاده كان يتمثل بأنّ المعطيات الدينية لا قيمة معرفية لها، بل غير قابلة للتصديق، وأنّ مفهوم الإله هو بمثابة اسمٍ فارغٍ من المعنى، وبالتالي لا يمكن الحكم عليه بأنه موجودٌ.

2 - معضلة الشرّ

«مشكلة الشرّ كانت بالنسبة لي دحضاً حاسماً لوجود الإله كاملاً القدرة» [م. س، هناك إله، ص 59].

تعدّ «مشكلة الشرّ» من أبرز الأسباب الفلسفية القديمة^(**) التي شكلت الأرضية المناسبة للأسئلة والشبهات حول "الإله وأصل وجوده وتدبيره للكون" إلى حدٍ دفع البعض لإنكار وجود الإله وصفاته المطلقة كالعلم والقدرة، من هنا شمر الفلاسفة والتكلّمون المسلمين عن ساعد البحث، وأشبعوا هذه المسألة تفنيداً وتحقيقاً.

18

(*) قال: «أن تقول بأنّ هناك شخصاً بلا جسدٍ يشبه كثيراً قولك: هناك شخصٌ ما ليس موجوداً هناك» [هناك إله، ص 203].

(**) يُراجع بهذا الصدد كتاب «مشكلة الشرّ ووجود الله: الردّ على أبرز شبهةٍ من شبهات الملاحدة» لسامي عامري، ص 18.

وروح هذه الفكرة أننا نجد في الواقع الخارجي جميع أنواع الشرور والكوارث الإنسانية من قبيل القتل والنهب والجرائم، وكذلك الكوارث الطبيعية من قبيل الزلازل والبراكين وغيرها، ولو كان هذا الكون من صنع إله مطلقٍ من ناحية الصفات الكمالية كما يدّعي الإلهيون، للزم أن يكون العالم منزهًا عن تلك الشرور وخلالًا من تلك النقائص، وهذا خلفٌ ما نجده، فاللازم أي أن يكون الكون منزهًا عن الشرور - باطلٌ، فالملزم أي أن يكون هذا الكون من صنع إلهٍ مطلقٍ للصفات الكمالية - مثله في البطلان.

لقد بني أنطوني فلو قناعته الإلحادية بادئ الأمر على مشكلة الشر، حيث كانت بالنسبة له دحضاً حاسماً لإثبات وجود إلهٍ كامل الخير والقدرة، قال: «إذا كنّا ندّعي بأنّ الإله يحبّنا، فإنّ علينا أن نتساءل عن الظواهر التي يستبعدها هذا الادعاء. ومن الواضح أنّ الألم والمعاناة تمثّل تحدياً لهذا الادعاء» [فلو، هناك إله، ص 61].

مع الالتفات إلى هذه العبارة، تجدر الإشارة إلى أنّ فلو لم يقدم معضلة الشر بطرزها القديم، بل حاول أن يشيد بها وفق مبناه في "التحليل اللغوي"(*). حيث يذهب إلى أن النموذج يكتسب قيمته

(*) تعدد الفلسفة وفقاً لهذا المنهج عبارةً عن تحليلٍ للغة، ويرى أتباعه أنَّ معظم المشكلات الفلسفية تنشأ عن عدم فهم منطق لغتنا، من خلال طرح أسئلة لا يعتبرها خاطئةً فحسب، بل لا معنى لها من الأصل. ويعدُّ الفيلسوف النمساوي لودفيغ فونغنشتيان (Ludwig Wittgenstein) (1889 – 1951) من رواد هذا الاتجاه. [انظر: اللغة والمعنى عند فونغنشتيان، السمهوري، المجلة الأردنية للعلوم الاجتماعية، المجلد 9، العدد 3، 2016].

المعرفية عندما يكون متسقاً مع القضايا الأخرى الثابتة، ففي مقالته "اللاهوت والتكذيب" يقول: "إن قبول ادعاءٍ ما مرهونٌ باستبعاد قضايا أخرى؛ فدعوى كروية الأرض تستبعد إمكانية أن تكون مسطحةً، وكذلك ادعاؤنا بوجود الله يحبني، فإنه يستدعي استبعاد بعض الظواهر كالكوارث الإنسانية والطبيعية، ومن الواضح أن الكوارث تمثل تحدياً لهذا الادعاء، من هنا إن القول بوجود الله بتلك الصفات لا يمكن أن يكون متسقاً مع وجود الشرور. وهكذا يصبح هذا الادعاء فارغاً لا قيمة معرفية له" [فلو، اللاهوت والتكذيب].

إذن، يتضح مما تقدم أن السبب الثاني في إلحاد أنطوني فلو هو التمسك بمعضلة الشر وتقديمهما ب قالب التحليل اللغوي.

3- نحو الأدريّة: عبء الإثبات على عاتق المؤمنين، ولا دليل على الإثبات!

20

«تقديم الدليل هو مسؤولية المدعى وليس المنكر» [فلو، هناك إله، ص 97].

كانت هذه المقوله نتيجة مناظرة فلو ورفاقه الملحدين مع عددٍ من اللاهوتيين في تكساس، إذ أصرّ الطرف المقابل على أن الاعتقاد بالله أمرٌ أساسٌ لا حاجة لتقديم الدليل عليه، وهذا ما يعني أنَّ الموحدين لا يقع على عاتقهم تقديم الحجّة على صحة دعواهم، في المقابل ذهب الطرف الملحد إلى أنه على المعتقدين بالله أن يقدموا الدليل والحجّة انطلاقاً من المبدأ القانوني القائل: الحجّة على المدعى دون المنكر.

بعد تلك المراقبة بمدّةٍ طور فلو وجهة نظره فيما يرتبط بـ "مفهوم الإله" حيث ذهب إلى أنه من الممكن أن يكون الإنسان تصوّراً معيناً عن الإله دون أن يؤمّن به [فلو، هناك إله، ص 98]؛ ذلك لعدم نهوض الدليل الكافي على وجوده.

من هنا نسأل: ما الأدلة على "وجود الإله" التي تطرق لها أنطونи فلو؟ وما وجهة نظره تجاهها؟

الدليل (1): الحجّة الكونية

أجرى فلو ملاحظةً مع تيري ميتي (Terry Miethe)^(*) قدم الأخير فيها صياغةً لـ (الحجّة الكونية) المبنية على المقدمات التالية:

بعض الكائنات المتغيرة بنحوٍ محدودٍ، موجودةٌ والوجود الحاضر لكل كائنٍ متغيرٍ بنحوٍ محدودٍ، ناتجٌ عن آخر لا يمكن أن يكون هناك تسلسلٌ لا نهائيٌ لأسباب الكائنات؛ لأنّه لن يكون سببٌ لوجود أي شيءٍ، والنتيجة هي ضرورة وجود سببٍ أولٍ.

وقد رفض أنطوني فلو هذه الحجّة انطلاقاً من أنّ الأسباب الفاعلة في الكون قد تكون فاعلةً بذاتها دون حاجةٍ لفاعلٍ أولٍ، خصوصاً أنه في هذه الفترة لم يكن معتقداً بـ " الانفجار الكبير" ، بل كان يعتقد بالوجود المستمر لهذا الكون. [فلو، هناك إله، ص 99 و 100]

(*) فيلسوفٌ مسيحيٌ إنجليزيٌّ، عمل في مركز دراسات أكسفورد.

الدليل (2): التصميم الذكي

تقوم حجّة التصميم - التي نقلها وليام لين كريج (William Lane Craig) في مناظرته مع فلو عام 1998 - على أساس مقدمتين:

الأولى حسّيّةٌ مفادها أنّنا نعيش في عالمٍ بدائع فيه نظامٌ معقدٌ منسجمٌ، سواءً أكان في الإنسان نفسه أم في عالم الطبيعة.

والثانية عقليّةٌ مفادها أنّ نظاماً معقداً كهذا لا يعقل أن يكون اتفاقياً ناشئاً من صدفةٍ عمياء.

والنتيجة التي يُنتهي إليها أنّ أصل الكون المعقد يمكن تفسيره بأفضل نحوٍ من خلال وجود عقلٍ ذكيٍ يطلقون عليه في الطبيعيات اسم "المصمم الذكي" وفي الأديان "الإله".

إلا أنّ فلو رفض هذه الحجّة معلقاً: «إنّ معرفتنا عن الكون يجب أن تتوقف عند الانفجار الكبير، والذي ينبغي رؤيته على أنه الحقيقة النهاية (Ultimate fact)^(*). أمّا ما يتعلّق بحجّة التصميم، فأشرت إلى أنه حتى أعظم الكائنات المعقدة في الكون البشر هي نتاج قوّيٍّ فизيائيٍّ وميكانيكيٍّ» [فلو، هناك إله، ص 102].

انطلاقاً من السبب الثالث^() نخرج بنتيجةٍ مفادها أنّه لم**

22

(*) في هذه العبارة يظهر عدول فلو عن رأيه الأول فيما يتعلق بـ«الانفجار الكبير»، فإنه في الفترة الأولى لم يعتقد به، ولكن بعد ذلك مال إليه بحجج الفيزيائيين، أو لا أقلّ أخذ هذه فرضيّة راجحة.

(**) السبب الثالث هو «عدم نهوض دليلٍ على وجود الإله».

ينهض عند السيد فلوأيٌ من الحجج المذكورة، ففضل أن يكون ملحداً سلبياً^(*) أو لأدربياً^(**): «قلت بأنّ حجّة التصميم، والحجّة الكونيّة والحجّة الأخلاقية التي تستخدّم لتأكيد وجود الإله حجّ غير صحيحة» [فلو، هناك إله، ص 69]. و«حقّي نؤمن بأنّ هناك إلهًا؛ لا بدّ أن تكون لدينا مبررات جيّدة للاعتقاد. لكن إن لم تكن لدينا مثل هذه المبررات، فإنه لا يوجد هناك سبب كافٍ للإيمان بوجود الإله، والموقف المعقول الوحيد هو أن تكون ملحداً سلبياً أو لأدربياً»

[م. س، هناك إله، ص 74 و 75].

وفي خاتمة هذا المطلب نستطيع القول إنّ أنطوني فلو ناول في رحلته الإلحادية في جهتين؛ الأولى: إقامة الدليل على الموقف الإلحادي، والثانية: عدم قيام الدليل على الموقف الاعتقادي، ونرجح تحليل هذه الأسباب وتقييمها إلى المطلب الثالث، وأماماً في المطلب الثاني فنقف على تتمّة رحلة فلو العقلية تلك، وكيف استكملها باتجاه الاعتقاد أو الميل نحوه. من خلال المناورة على

(*) الإلحاد السلبي (Negative atheism): مصطلح يطلق على موقف «الاعتقاد بعدم وجود الإله» دون وجود دليل مباشر على ذلك، بل يكتفى بعدم قيام الدليل على الوجود انطلاقاً من مبدأ «أصلّة البراءة» و«الحجّة على من ادعى»، ويطلق على صاحب هذا الموقف (الملحد السلبي). [فلو، هناك إله، ص 75].

(**) للأدرية (Agnosticism): مصطلح يطلق على موقف «عدم الاعتقاد بوجود الإله» وليس «الاعتقاد بالعدم»، ويرى صاحبه أنّ الدلائل المتوفرة يجعل موقفه صحيحاً، وهو موقف كُلّ من المؤمن بوجود الإله والمملحد موقعاً خاطئاً، هذا للأدربي الإيجابي، ويوجد قسمان له هو «اللأدري السلبي». [راجع: ملحدون محدثون ومعاصرون، ص 93 و 94].

الجهتين المذكورتين، ولكن بشكلٍ معكوسٍ هذه المرة، بحيث يردّ أسباب الإلحاد، ويعزّز أدلة الاعتقاد.

المطلب الثاني: أسباب اعتقاده بوجود إله

«الآن بتُّ أقبل بوجود إله» [المصدر السابق، ص 105 و 106].

1 - هدمُ أسباب الإلحاد

أ - معضلة الشرّ

عرفنا في المطلب السابق أنّ مشكلة الشرّ كانت واحداً من الأسباب التي تمسّك بها أنطونى فلو في موقفه الإلحادي، ولكنّه بعد هذا الشوط عاد ليهدم هذا السبب، وأطلق على التمسّك به (عناد صفار السنّ). فمن وجهة نظرٍ فلسفيةٍ لا يوجد علاقةُ أو ملازمَةٍ بين القول بوجود إله، وجود النقائص والشرور في العالم؛ ولذا الاعتقاد بوجود إله غير مرهونٍ بحلّ هذه الإشكالية. نعم، لا بدّ من تفسيرها وتقديم فذلكرةٍ منطقيةٍ لها، وقد أشرنا في طيات البحث أنّ لهذه المشكلة حلولاً كثيرةً في الفلسفة والكلام. وكيف كان، ذكر فلو تفسيرين: الأول أن نعتقد بـإله أرسطو الذي لا يتدخل في العالم إلا في بعض القضايا المبدئية كإقامة العدل، والثاني: يقوم على أساس أنّ الشر ممكّنٌ ما دام الإنسان حرّ التصرف والإرادة.

24

[المصدر السابق، ص 216]

إذن، يقضي فلو على هذا السبب من خلال نفي الملازمة العقلية بين "وجود الشر" و"عدم وجود الله".

بـ- قيمة المعطيات الدينية ومفهوم الإله

عرفت في المطلب السابق أنّ من الأسباب الدافعة نحو الإلحاد خلوّ القضايا الدينية - التي منها نموذج "الإله موجود" - من المعنى، وبالتالي عدم اتصافها بالصدق والكذب، ولكنّ فلو أنكر تبنيه موقفاً تجاه اللغة الدينية، والنماذج التي يقدمها الكلام المسيحي أو غيره بصورةٍ عامّةٍ، وهذا لا يعني أنه أصبح معتقداً بقيمةٍ معرفيةٍ للقضايا الدينية. قال: «ولكن في الحقيقة لم أكون قط أطروحة شاملةً عن وجود اللغة الدينية ككلّ أو عدم وجودها. لقد كان هدفي الأساس في بحث (اللاهوت والتكتيبي) وضع بعض (البهارات) على الحوار الدائر بين الوضعية المنطقية والدين المسيحي، وإقامة حوارٍ بين الإيمان بالإله وعدم الإيمان به على أساسٍ مختلفٍ أكثر فائدةً»

[المصدر السابق، ص 62].

وأمّا فيما يتعلق بوجهة نظره تجاه "مفهوم الإله"، وتكوين معنى متماسكٍ عنه، فقد صرّح بأنه طور موقفه هذا من خلال بحثه العلميّ، ولكنّه في تلك الفترة واجه مشكلةً أخرى وهي عدم قيام الدليل على وجوده؛ قال: «أعدت تأكيد مجموعةٍ من مواقفي التي طورتها خلال سنواتٍ عن انسجام تصوّر الإله وفرضيّة الإلحاد» [المصدر السابق، ص 98]. وقد صرّح في خواتيم كتاب (هناك إله): «على أقلّ

تقديرٍ، بيّنت دراسات تريسي^(*) وليفتو^(**) أنّ فكرة الروح الحاضرة في كل زمانٍ ومكانٍ متماسكةٌ في جوهرها، إذا ما نظرنا إلى هذه الروح على أنها فاعلٌ خارج الزمان والمكان (...). والسؤال عما إذا كانت مثل هذه الروح موجودةً (...) يقع في صلب حجج وجود الإله»

[المصدر السابق، ص 211].

وهكذا، يكون فلو قد وضح وجهة نظره الجديدة من "القيمة المعرفية للمعطيات الدينية"، و"تماسك مفهوم الإله" تبعًا لما فسّره (تريسي) وليفتو).

وبناءً على ما تقدم، وبالإضافة إلى الرد على معضلة الشر، بات من الممكن وبكلّ وضوحٍ أن يتّصف الإله بالرحمة، دون أن يرد محذور الاتّساق المعرفي مع باقي القضايا الثابتة، فالإله يحبّنا، ولكن - كما قال تريسي - حبّه يظهر بطريقةٍ تكوينيّةٍ في أفعاله. من هنا خرج فلو من هذا البحث قائلًا: «هذا الفهم للأفعال الإلهيّة يمكن أن يساعدنا في إعطاء محتوى لوصفنا للإله بأنه حبٌ»

26

[المصدر السابق، ص 206].

حتّى هذه النقطة من البحث تراجع فلو عن الأسباب التي دفعته إلى الإلحاد بمعنى "الاعتقاد بعدم وجود الإله"، ورست سفينته

(*) توماس تريسي (Thomas Tracy / - 1936): صاحب كتاب (الإله والفعل والتجسد) (والإله الفاعل).

(**) بريان ليفتو (Brian Leftow / - 1956): بروفيسور وأستاذ كرسي نولوث (Chair Nolloth) في جامعة أكسفورد.

عقله على موقفٍ "لاأدريّ"، فهل عثر على دليلٍ يقوده من حالة الشك تلك إلى الاعتقاد، أم لا؟

2- فلو ينقاد إلى الاعتقاد، والقائد هو الدليل!

بَيْنَماً فيما تقدم اعتقاد فلو بـأنّ عباء إقامة الدليل يقع على عاتق مدعي الوجود دون المنكر، وانطلاقاً من هذا الأصل، تعرض لبعض الأدلة التي كانت بنظره آنذاك قاصرةً عن الوفاء بالطلوب، ولكن مع مرور العقود وانهدام أسباب الإلحاد، ومع الأخذ بعين الاعتبار منهج قيادة الدليل، حريٌّ بك أيها القارئ أن تسأل صاحبنا مجدداً: هل من دليلٍ إلى الاعتقاد؟

تناول السيد فلو أدلةً وأسباباً ثلاثةً، فلننظر إلى أين ستؤول به:

أ- قوانين الطبيعة

27

إنّ فلو كان من المنتقدين بحدّه لـ "حجّة التصميم الذكيّ"، ولكنّه تراجع عن ذلك بعد حينٍ، بل عدّ التصميم أكثرَ الحجج دعماً لوجود الإله، فإنّنا ننطلق من العالم المحسوس بما فيه من عظمةٍ وإتقانٍ وإحكامٍ، فنستكشف وجود التصميم العظيم، الذي يحتاج طرّاً إلى مصمّمٍ أعظم.

هذا، وإنّ العلوم الطبيعية الحديثة في الأحياء والفيزياء والكيمياء قد كشفت عن الكثير من تلك القوانين المتسبة والمطردة^(*)،

(*) أي القوانين التي نظم الكون على أساسها، دون أن يحصل تزاحم أو خلل فيها، فإنّ وظيفة العالم هي اكتشاف تلك القوانين وليس إيجادها، فإذا كان اكتشاف تلك القوانين يتطلب عقلاً عظيماً كعقل الإنسان، أفلا يحتاج إيجادها إلى عقلٍ أعظم؟!

ويمكن أن نسأل أنفسنا سؤالاً طفوليّاً: من نفح روح الحياة في هذه القوانين البدية؟

يستعرض فلو في بعض دراساته الأخيرة آراء العديد من علماء الفيزياء^(*) فيما يرتبط بـ"وجود الإله" ويتطرق إلى بعض اكتشافاته العلميّة فيما يتعلق بالقوانين الفيزيائيّة المطردة والمتربطة فيما بينها والمحبوبة بشكلٍ معقّدٍ من الناحيّة الرياضيّة^(**). وبعد أن نقل العديد من وجهات نظر علماء الفيزياء انتهى إلى أنَّ أينشتاين (Albert Einstein)^(***) اتفق مع سبينوزا (Baruch Spinoza)^(****) في أنَّ من يعرف الطبيعة يعرف الإله، لكن ليس لأنَّ الطبيعة هي الإله، بل لأنَّ مواصلة العلم في دراسة الطبيعة تقود إلى الدين. [فلو، هناك إله، ص 137 و 138]

هذا، ولم يُغفل الحديث عن بعض الفلسفه الذين كتبوا حول المصدر الإلهي لقوانين الطبيعة أمثال فوستر (John Foster)^(*****) وسوينبرن (Richard Swinburne)^(*****)، وقد نقل عن الأخير قوله:

(*) من قبيل: نيوتون، وأينشتاين، وهيزنبرغ، وبول ديفيز، وجون بولكينج هورن وغيرهم. [راجع: هناك إله، م.س، ص 144].

(**) من قبيل: قانون الجاذبية، ونظرية الكوانتم.

(***) ألبرت آينشتاين (1879 - 1955): عالم فيزيائي مشهور، وضع النظرية النسبيّة الخاصة والعامة، كان يعتقد بمصدرٍ متعالٍ يسمّيه (العقل الفائق) أو (الروح الفائقة).

(****) فيلسوفٌ شهيرٌ من فلاسفة الغرب في القرن السابع عشر.

(*****) فيلسوفٌ، عمل في جامعة أكسفورد.

(*****) أستاذ الفلسفة في جامعة أكسفورد، وله مؤلّفاتٌ عديدة.

«لعله أكثر سهولةً أن تفترض أنَّ هذا التناجم نشأ من فعل كيانٍ واحدٍ تسبَّب في جعل الأجسام تسلك بهذه الطريقة، بدلاً من افتراض أنَّ كلَّ الأجسام تسلك بطريقةٍ معينةٍ بحكم حقيقةٍ عمياءٍ نهائيةٍ» [فلو، هناك إله، ص 149].

انتهى بجثة حول كاتب قوانين الطبيعة والتصميم، وقد لاحظ أخيراً - الرابط بين القوانين وجود عقل الإله؛ قال: «هؤلاء العلماء الذين يشيرون إلى عقل الإله لا يقدمون مجرد سلسلةٍ من الحجج أو عملية استدلالٍ منطقيةٍ، بل بالأحرى هم يقدمون رؤيةً للواقع تنبثق من قلب تصوُّرات العلم الحديث، وفترض نفسها على العقل الرشيد. وهي الرؤية التي أجدها شخصياً مقنعةً وغير قابلةٍ للدحض»

[المصدر السابق، ص 150].

29

الآن باتت حجَّة التصميم، تشكِّل السبب الأول للإعْتقاد.

بـ التنظيم الغائي للحياة

الفكرة المحوريَّة التي يدور حولها هذا السبب هو أنَّ هذه القوانين المحكمة التي تقدم الحديث عنها قد صُمِّمت بنحوٍ توجِّي بأنَّ العالم كان عالماً بقدومنا إليه، وبكلمةٍ واحدةٍ: إنَّ هذه القوانين قد حُبِّكت بهيئةٍ تؤدي إلى نشأة الحياة على هذا الكوكب، وقد ذهب علماء الطبيعيات في تفسير ذلك مذهبين:

الأول: وجود الإله المصمم.

الثاني: تعدد الأكوان^(*).

انطلاقاً من المقدمات التالية يميل فلو إلى المذهب الأول:

ثمة حقيقة تؤكّد بأنّنا نعيش في كونٍ فيه قوانين محدّدة
وثوابت فيزيائية.

أنّ القوانين تفسّر بقاء الحياة، ولكنّها لا تجيب عن السؤال
حول السبب الكامن وراء نشأتها.

أنّ فرضيّة الأكوان المتعدّدة هي فرضيّة تخمينيّة، وعلى فرض
صحتها، فإنّه لا بدّ أن تتّبع قوانين قبليّة كما يقرّ بعض علماء
الفيزياء^(**). من هنا نرجع إلى المربع الأول في السؤال: من أين جاءت
هذه القوانين القبليّة؟! لذلك يبقى التفسير الوحيد هنا هو "العقل
الإلهي" على حدّ تعبير فلو.

30

ج - وجود الكون

حينما نتحدّث عن وجود الكون، ستواجهنا مقولاتٌ من نوعين
مختلفين: مقولات طبيعية، وأخرى فلسفية. وأول ما يمكن أن
يطالعك به بعض الطبيعيين هو اكتشافهم نظرية التطور في علم

(*) الأكوان المتعدّدة أو الكون المتعدّد: فرضيّة تطرح في الفيزياء، مفادها أن الانفجار الكبير الذي
ولد كوننا هو واحدٌ من عددٍ رهباً لا نهايةً من الانفجارات التي ولدت أكواناً متعدّدة. [انظر:
ديفين، الجائزة الكونية الكبرى، ص 352]

(**) كما نقل ذلك عن عالم الكونيات والفيزياء الفلكية مارتن ريس (Martin Rees). [انظر:
م.س، هناك إله، ص 163].

الأحياء البكتيرية التي تفسّر نشأة المادة الأولى، ولكن الواضح أنهم يتعاملون مع التفاعل الداخلي للمادة الكيميائية، في حين أنّ ما يسأل عنه الحكيم هو: كيف يمكن لكونٍ ذي مادةٍ عمياء لا عقل لها أن تُنْتَج كائناتٍ لها غياث؟! فكيف يكون شيءً ما مسؤولاً نحو غايةٍ نهائيةٍ؟ وكيف يمكن للمادة أن تدار بواسطة آليةٍ رمزيةٍ؟

وبعد نظرٍ في آراء علماء الأحياء يخرج فلو بنتيجةٍ أقربها بعضهم^(*): ما زالوا بعيدين جدًا عن الظفر بجوابٍ محددٍ عن هذه الأسئلة.

وهكذا، فإنّ مرجوحية ما نظر له علماء الأحياء في التطور واستبعاده في التفسير وعده إجابةً في وادٍ آخر عن السؤال المركزي، يفتح المجال لرجحان الفرضية الثانية وتقبلها برحابة عقلٍ، عن يت فرضية المصمم الذي أو الإله الامتناهي.

31

قال: «إن التفسير المرضي الوحد لأصل حياة كهذه، (موجّهة الغاية، قابلةٍ للتكرار) كما نرى على الأرض، هو العقل الذي الامتناهي» [المصدر السابق، ص 179]. وبهذا يتم السبب الثالث نحو الاعتقاد.

هذا، وقبل أن ننتقل إلى النظرة التحليلية نخمد أهم النتائج التي انتهي إليها فلو وأقربها:

الأولى: العلوم الطبيعية بما هي علومٌ طبيعيةٌ لا تستطيع تقديم حجّةٍ على وجود الإله، إلا أن الأدلة الثلاثة المذكورة قوانين الطبيعة،

(*) منهم أستاذ علم الأحياء في جامعة هارفارد أندி نول (Andy knell) والعالم النوويّ جيرالد شرويدر (Gerald Schroeder). [راجع: م. س، هناك إله، ص 178]

والتنظيم الغائي للحياة، ووجود الكون لا يمكن تفسيرها إلا على ضوء ذكاء يفссّر في وقتٍ واحدٍ وجوده وجود العالم. [المصدر السابق، ص 215]

الثانية: يؤكّد فلو أنّ رحلته في اكتشافه للمقدّس، لم تكن رحلة إيمانٍ، بل رحلة عقلٍ. قال: «لقد اتبعت الحجّة إلى حيث قادتني. وقد قادتني إلى القبول بوجود إلهٍ ذاتي الوجود، لا يتغيّر، غير ماديٌّ، على كلّ شيءٍ قديرٌ، وبكلّ شيءٍ عليمٌ» [المصدر السابق، ص 215].

تراجعَ عن أسباب الإلحاد، وانساقَ وراء أدلة الاعتقاد، وبهذه النتائج، يختتم أنطوني فلوغوشه في الأدلة وينهي رحلته العقلية، ويُطوي سفراً دام قرابة سبعين عاماً، ويسدل الستار عن أسطورة عنوانها: «يميل حি�ثما مال الدليل؛ من الإلحاد إلى الاعتقاد».

فما القيمة المنطقية والمعرفية لأسباب الإلحاد والاعتقاد عنده؟ هل يمكن الاستناد إليها في مقام اتخاذ موقفٍ فكريٍّ عقديٍّ أم لا؟

وهل الاستناد إلى أسبابٍ مستقاةٍ من العلوم الطبيعية كما عرفنا يخدش في علميّة البحث؟ وهل يؤثّر ذلك على النتائج التي انتهى إليها؟

هل يوجد انسجامٌ بين الأدلة والنتائج التي خلص إليها في كلا المرحلتين؟ بحيث كانت النتيجة مساويةً للدليل، أم أنّ أحدهما أعمّ من الآخر؟

هل صار أنطوني فلو متدينًا أم ربوبيًا فحسب؟

ما علاقة ما وصل إليه فلو بـ"اللاهوت الطبيعي" وهل يمكن
تصنيف أدلةه وعقيدته بهذا الاتجاه؟
هذا ما سنتعرف إليه بشكلٍ موجز في المطلب الأخير.

المطلب الثالث: نظرة تحليلية في دليلية الأدلة

ذكرنا في صدر هذه القراءة أمراً أسس على قضيّة معياريّةٍ
بني عليها الفكر البشري، أعني ضرورة وجود دليل للتصديق
في أيّ دعوى ترد عقولنا، فكيف بك إذا كانت تلك الدعوى أو
ذلك الموقف يشكل إجابةً عن سؤال^(*) محوريٍّ يمسّ عمق العقل
الإنسانيٍ وتضرب جذوره في تاريخ الفكر البشري، وما انفكَ
الحكماء يتحرّون عنه منذ تلك العصور القديمة، ولسنا نبالغ إن
قلنا إنّه لأجل تقديم إجابةٍ عن مثل هذا السؤال بُعث الأنبياء،
وكانـتـ المعجزـاتـ والرسـالـاتـ!

ولكن أترقّ فأقول: إنّ مجرّد وجود سببٍ أو دافع لا يكفي في
الاتجاه موقفٍ كونيًّا أو تبنيًّا روئيةً عن الكون، بل لا بدّ أن يُنظر في
قيمة ذلك السبب ويتقدّم عن كفايته وقيمته، فهل ينهض بذلك
الموقف وتلك الرؤية؟ أم أنّه قاصرٌ عن ذلك؟

وهذا الترقّي في المقام ليس الغرض منه مجرّد تطويل الكلام، بل

(*) يعني الأسئلة المرتبطة بمحاور الرؤية الكونية: الإله، الرسالات، الجزاء.

هو مقتضى الموازين المذكورة في علم المنطق، وخصوصاً في المباحث المرتبطة بصناعة البرهان والمغالطة.

وهنا لا بدّ من التنبيه على أمّرٍ مهّمٌ، هو التفريق بين السبب في واقعه، والسبب كما يراه الباحث، فقد يكون السبب كافياً في واقعه، ويراه الباحث قاصراً لشبيهة معينةٍ، وقد يحصل العكس، بأن يكون السبب ناقصاً في واقعه ويراه الباحث كاملاً مانعاً. من هنا، وضعت ضوابط وقوانين عامةٍ في علم المنطق لتمييز الأسباب الكافية في واقعها من غيرها، لا كما يراها الباحث فحسب. وسنحاول أن نحاكم تلك الأسباب والدّوافع المذكورة في المطلبين المتقدّمين مراعين في ذلك القوانين المنطقية، والموازين المعرفية.

1 - نظرة تحليلية في أسباب الإلحاد

34

أ - القيمة المعرفية للاستناد إلى خلو المسائل الدينية من المعنى

لا يرجع إثبات وجود الإله وباقى محاور الرؤية الكونية إلى اللغة الدينية بما هي لغة دينيةٌ وإلا لزالت شائبة الدور المحال كما هو واضح، وإنما يرجع إلى البراهين العقلية [الطباطبائي، أصول الفلسفة والمنهج الواقعي، ج. 2، المقالة الرابعة عشرة، ص 527]، فإذا ورد ذلك في النصوص الدينية، فيكون الأخذ به بلحاظ كونه دليلاً برهانيًّا إن تضمن استدلاً، وبلحاظ كونه نتيجةً إن تضمن نتيجةً قاد الدليل العقلي إليها في رتبةٍ سابقةٍ. فإن البرهان ينتج يقيناً بشرطه المنصوصة في كتاب البرهان من علم المنطق.

وبالتالي سواء ثبتت قيمة معرفية للغة الدينية أم لم تثبت، فإن ذلك لا يخدش في نمودج "الإله موجود".

من هنا يعلم، أن هذا السبب ليس بشيء حتى يتمسك به لتبير موقف إلحادي.

بــ القيمة المعرفية للاستناد إلى خلو مفهوم الإله من المعنى (*)

إن الاستناد إلى مثل هذا السبب متوقف على إثبات أن كل ما لا تناهيه الحواس لا وجود له ولا تقرّر، بمعنى أن كل ما يكون مجرّداً عن مقوله المتن والأين والكيف... هو في الحقيقة عدم، لا شيئاً له. ولا محصل لهذه المسألة، بل قام الدليل العقلي على خلافها (**).

ومن جهة أخرى أن مجرد العجز عن تخيل فكرة مala يلزمه انتفاء وجودها، بل إن الانتقال من العجز عن التخييل إلى الحكم بعدم الوجود هو بالدقّة تحدياً للواقع على طبق وعاء الخيال، وهذا أمرٌ بعيد النيل، لا دليل عليه، بل البرهان العقلي يقضي بوجود الإله مجرّد عارٍ عن الوصف الطبيعي، وهذا ما يحتم حقيقة مفادها

(*) لقد فند هذه الشبهة العلامة الطباطبائي في أصول الفلسفة، والعلامة مطهری في شرح هذا الكتاب، وأجابوا عنها إجاباتٍ وافيةً. [انظر: الطباطبائي، أصول الفلسفة، ج 2، ص 673 تحت عنوان: «كيف نتصور الله؟»].

(**) ذهب بعض الماديّين إلى أن الموجود هو المحسوس بالحواسين الظاهريّة فحسب، وحاولوا إثبات ماديّة الروح من خلال الاستفادة من علومٍ مختلفةٍ كعلم الفيزياء والنفسيّة والفيزيولوجيا، وقد ردّت هذه الدعوى واستدلّ على خلافها في مباحث نظرية المعرفة. [يراجع بهذا الصدد: الطباطبائي، أصول المعرفة والمنهج الواقعي، ج 1، المقالة الثالثة، ص 139]

أن وعاء الواقع أوسع من وعاء التخيّل. وبالتالي تكون دعوى تحديد الواقع بوعاء الخيال التي بُني عليها هذا السبب، هي مجرد قضيّةٍ وهميّةٍ لا قيمة لها من الناحية المعرفية والمنطقية. وبعد ذلك يتضح أنّه لا مبرر علميًّا للاستناد إليها في بناء موقفٍ إلحاديٍّ.

نعم، لا نذكر صعوبة تصور المفاهيم المرتبطة بما بعد الطبيعة، وإن كان التصديق بها بعد التصور الصحيح أمرًا سهل المؤونة. قال العلامة: "المفاهيم لها حدّها والذهن يألف المفاهيم الحسّية والماديّة، ومن هاتين النقطتين يصبح عمل الفكر في قضايا ما بعد الطبيعة عسيراً جدًا، فكأنّه يريد أن يضع البحر في كوزٍ. ولا شك أنّ معاني الحكمة الإلهيّة تتطلّب استعداداً خاصًا... إن مشكلة ما بعد الطبيعة تتجلى في مرحلة التصور لا التصديق" [الطباطبائي، أصول الفلسفة والمنهج الواقعي، ج 2، ص 547 و 548]

36

جـ- القيمة المعرفية للاستناد إلى معضلة الشر

إن المشهد الواقعي للعالم يفرض تحليله إلى جزأين، أو قبل جانبيين: الأول هو التنااغم والنظم البديع في الطبيعة وقوانينها، والآخر هو وجود الشرور والكوارث الطبيعية والبشرية. من هنا إن الاقصار على جانب دون آخر، هو في الحقيقة ترجيحٌ لا مبرّ له، أو تدليسٌ لا يُغتفر.

ثم إن نفي معلوليّة الكون لـإلهٍ كامل الصفات انطلاقًا من وجود نقصٍ وشروعٍ في الكون، هو فرع الفراغ من أن وجود عالٍ منزهٍ

عن تلك الشرور أمرٌ ممكِّنٌ عقلاً، كما أنه فرع قابلية الطبيعة واستعدادها لمثله.

فماذا لو كان وجود عالمٍ بتلك الهيئة المذكورة أمراً محالاً في ذاته؟ وماذا لو كانت الشرور أمواجاً عدميةً لا جاॻل أو فاعل لها؟ وماذا لو كانت لازمةً للخيرات غير منفكَةٍ عنها؟ [الطباطبائي، أصول الفلسفة

والمنهج الواقعي، ج 2، ص 585]

إذا كان وجود عالمٍ منزهٍ عن المآثم أمراً ممتنعاً عقلاً، وكانت الشرور ملزمةً للخيرات، مما المسوغ بعده لانتقال منه إلى عدم وجود إلهٍ كامل الصفات، أو منه إلى نفي معلوّيّة الكون له؟

لعل المسوغ الوحيد في المقام بناءً على ما ذكر هو الانفعال العاطفي، وحكمٌ وهميٌ^(*)، ومن المعلوم منطقياً عدم صحة الاستناد إلى الوهميات في اتخاذ موقفٍ فكريٍ. من هنا، تتضح القيمة المعرفية لاتخاذ معضلة الشر سبباً لنفي الحكمة البالغة، أو سبباً للإلحاد!

د - القيمة المعرفية للاستناد إلى عدم العثور على دليلٍ

كما أن القول "بوجود الإله" دعوى، كذلك القول "بعدم وجود الإله"، وكلٌّ منها إما أن يكون بيناً أولاً، فيحتاج إلى دليلٍ للتصديق به، وبناءً على الثاني، غاية ما يمكن أن يبرره عدم وجdan الدليل

(*) «إنه من الوهم أن تتصور وجود الماء مع عدم قبولها للتضاد والتزاحم» [الطباطبائي، أصول الفلسفة، ج 2، ص 585].

هو الموقف (اللاأدري) بشرط أن يجتمع مع عدم العثور على دليلٍ للدعوى الثانية.

وأمّا أنه يؤدّي إلى الإلحاد^(*) رأساً من خلال التمسك بال IDEA القائل "الحجّة على من ادعى" ، ففيه أننا لا نسلم بجريان هذا المبدأ في المباحث الوجودية؛ لأنّ الأصل فيها الإمكان بمعنى تساوي نسبة الصدق والكذب، وبالتالي يكون ترجيح أيّ من الدعويين والأخذ بأحدهما على نحو الاستقلال محتاجاً إلى دليلٍ برأسه.

وبعد ذلك، لو تنزلنا وسلّمنا بجريان مبدأ "الحجّة على من ادعى" في المقام، قلنا كلا القولين (دعوى) كما اتّضح، وبالتالي الأخذ بأيّ منها يحتاج إلى حجّةٍ.

وهكذا لو تمسك الملحّد، بعدم وجдан الدليل لتبرير موقفه الإلحادي، كان ذلك منه وقوعاً في فخ المغالطة أو ما يشبهها؛ إذ إنّ دليله أجنبيٌ عن المدعى أو أقل: أخصّ منه؛ لأنّ مجرد عدم وجدان الدليل قد يؤيد فكرة الاعتقاد بالعدم (الإلحاد)، وقد يؤيّد فكرة عدم الاعتقاد (اللاأدريّة) بالشرط المتقدّم.

38

الأسباب المذكورة بالنسبة إلى النتيجة

بعد إلقاء نظرة تحليليةٍ خاطفةٍ على الأسباب المذكورة في المطلب الأول، يتّضح أنها لا تصلح ل تكون أدلةً للقيادة نحو الإلحاد، ولا يصحّ الاستناد إليها في اتخاذ موقفٍ عن الكون؛ لما عرفناه من

(*) الإلحاد بمعنى «الاعتقاد بعدم وجود الله» وليس «عدم الاعتقاد بوجود الله».

أنّها ليست بيقينيّاتٍ، وإنّما بعضها من الوهميّات، وبعضها لم يخلُ من المغالطة أو شبهها، كما عرفت.

2 - نظرةٌ تحليليّةٌ في أسباب الاعتقاد

أ - القيمة المعرفية للاستناد إلى الأدلة المستقة من العلوم الطبيعية تأخذ الاستفادة من العلوم الطبيعية في هذا الإطار شكلين مختلفين:

الأول: أن يكون المقصود هو توفير مقدمةٍ حسّيةٍ من قبل العلوم الطبيعية، ومن ثمّ ضمّها إلى مقدمتين عقليتين؛ لينتج منها إثبات وجود الإله.

المقدمة الأولى (حسّيةً): يقع تحت نظرنا عالٌ بديعٌ ونظامٌ عظيمٌ وقوانين منسجمةٌ.

المقدمة الثانية (عقليةً): العالم البديع والنظام العظيم والقوانين المنسجمة لا تكون اتفاقيةً.

المقدمة الثالثة (عقليةً): هذا العالم إما أن ينتهي إلى مبدأ وهو الإله، أو أن يتسلسل إلى ما لا نهاية، وبالتالي باطلٌ، فيتعين الأول.

ولا نقاش لنا في صوابيّة هذا النحو من الاستفادة من العلوم الطبيعية في تنقیح المقدمة الحسّية، وتعزيزها بالاكتشافات العصرية.

الثاني: أنّ العلوم الطبيعية، وبالخصوص المقول النظريّ منها تثبت وجود الإله بمعزل عن أي شيءٍ غير العلم، وفي هذه الحالة لا بدّ أن نميّز بين لحاظين:

1. أن نلحظ العلم الطبيعي بما هو علمٌ طبيعيٌّ، وبالتالي بما هو قضايا تجريبيةٌ أو حسيةٌ، فإنه قاصرٌ عن البَتْ في أمورٍ ميتافيزيقيةٍ ما وراء الطبيعة أو ما قبلها على الأصحّ، سواء كان ذلك البَتْ بنحو الإثبات أو النفي. ونكتة ذلك هي المنهج المتبَع في هذه العلوم، أعني المنهج التجاري، والمرجع في ذلك ما نُقح في أبحاث نظرية المعرفة. ولعلَّ أنطوني فلو كان ناظرًا إلى ما ذكرناه في قوله: «العلم - كعلمٍ لا يمكن أن يقدم حجَّةً على وجود الإله» [م. س، هناك إله، ص 215].

2. أن نلحظ العلوم الطبيعية بما هي حاكيةٌ عن نظامٍ محبوبٍ وقوانين مطردةٍ، بحيث لا يكون هذا النظام متكاملاً إلا مع فرض وجود قوَّة حاكمةٍ، فيكون العلم مشيرًا إلى وجود العقل الذكي ومرشدًا إليه، ويقدم العلم بهذا اللحاظ دلالةً على ما وراء الطبيعة.

ولنأخذ مثالاً توضيحيًا على ذلك أحجية تشكيل الصور (Puzzle) من خلال تركيب قطع صغيرةٍ، فإنَّ كلَّ قطعةٍ منها وإن كانت لا تعدد دليلاً منطقياً على وجود قطعةٍ أخرى ملائقةٍ، ولكنها تشير إلى أنَّ تكامل الصورة الكبيرة منوطٌ بوجود القطعة (أ) دون القطعة (ب) على سبيل المثال.

وهكذا بالنسبة إلى المورد الذي نحن فيه، فإنَّ وجود القوانين المطردة والنظام المتناغم (الوجود ككلٍ) هو بمثابة الصورة الكبيرة، والاكتشافات في العلوم الطبيعية هي بمثابة القطع الصغيرة المشيرة. إلا أنَّ غاية ما تكشف عنه قراءة الطبيعة باللحاظ الثاني المذكور

هو مقومات الكون لقوٌة ماورائيةٌ، ولكنها لا تثبت صفاتها؛ واحدةٌ أم كثيرةٌ؟ مجردةٌ أم ماديّةٌ؟ قديمةٌ أم حديثةٌ؟ مدبرةٌ أم غير مدبرةٌ؟ بسيطةٌ أم مركبةٌ؟ إلخ.

ولكن فلو قد ذهب إلى أبعد من ذلك في خواتيم بحثه، حيث اعتقد بوجود الإله، ذاتي الوجود، لا يتغير، غير ماديٌّ، على كل شيءٍ قديرٌ، وبكل شيءٍ عليمٌ. مع أنه قال: «اكتشافي للألوهية مبنيٌ على أساس طبيعيٍّ صرفٍ» [المصدر السابق، ص 127]! فهل قال أكثر مما يعرف عندما تعدد الأدلة الطبيعية بالاعتقاد بالصفات المذكورة؟ أم أنه أخذ من الكلام المسيحي بعض النتائج؟

لا هذا، ولا ذاك، بل يمكن تفسير كل مفردةٍ من تلك الاعتقادات من خلال النقاط التالية:

الأدلة الطبيعية كانت سبباً في اعتقاده بـ(وجود الإله).

41

وتؤيده لتقرير سوينبيرن (Swinburne)^(*) للحجّة الكونيّة والتسلسل [م. س، هناك إله، ص 198]، كان سبباً لاعتقاده بأنّ (الوجود للإله ذاتي)، بمعنى أنه غير محتاج إلى علةٍ.

وبناءً على ما أفاده ليفتوم من ضرورة أن يكون الإله خارجاً عن المكان والزمان [فلو، هناك إله، ص 207-208-210] اعتقد فلو بـأنّ الإله (مجرد) وكذلك (لا يتغير).

(*) أستاذ الفلسفة في جامعة أكسفورد، ويعدّ علماً من أعلام المسيحية المعاصرة.

وأمّا اعتقاده (بقدرتِه المطلقة) و(علمه غير المحدود)، فقد استند فيه إلى أصل وجود الكون ونظمِه الدقيق. وهكذا يتضح أن النتائج التي خلص إليها مساويةً للأدلة من وجهة نظره.

نقدٌ وتقويمٌ

وإن كانت النتائج مساويةً للأدلة بنظره، إلا أنه بحسب النظرة الفلسفية الفاحصة، يمكن توجيه النقد إلى هذه الأدلة إذا ما قيست إلى النتائج. فهناك نقدُها وتقويمُها:

النقطة الأولى: لا يوجد ضرورةً أنطولوجيةً ولا حتى منطقيةً بين الدليل الطبيعي بلحاظه الثاني من الشكل الثاني من جهةٍ، والاعتقاد بوجود الإله من جهةٍ أخرى. والتقويم يكون من أحد هذه الطرق:

1. إما المصير إلى الدليل الطبيعي بشكله الأول، أي ما يسمى بـ "برهان النظم" الذي هو من سُنخ البراهين الإنْتِيَّة.

2. وإما المصير إلى برهان الصديقين لل فلاسفة الإسلاميين وهو من سُنخ البراهين شبه المَيِّة، من قبيل: برهان الإمكان لابن سينا أو برهان الوجود الفقري لصدر المتألهين. وتجدر الإشارة إلى أنَّ من التقارير القيمة لبرهان الصديقين ما أسس على المنطق الرياضي.

[حاجري يزدي، هرم الوجود، ص 79 و83]

3. وإنما المصير إلى البرهان الوجودي، الذي يعدّ من البراهين القَبْلِيَّة السابقة على أي نوع من الخبرة. ولا يتسع المقام لبسطه، وتحليل تقريراته على تنوعها، فيرجع فيه إلى أمّهات الكتب.

43

النقطة الثانية: غاية ما يثبته برهان التسلسل هو انتهاء سلسلة العلل عند علّةٍ ما، أي "عدم وجود علّةٍ له"، ولا يُثبت "عدم احتياجه بذاته إلى علّةٍ" مع أن الأخير هو المدعى، وبالتالي يكون الدليل الذي هو التسلسل أجنبياً عن المطلوب الذي هو "عدم الاحتياج بذاته إلى علّةٍ"؛ إذ بإعمال المدّقة العقلية نستكشف الفرق بين "عدم وجود علّةٍ له" و"عدم احتياجه بذاته إلى علّةٍ". ويمكن تقويم هذا الدليل من خلال بيان وجه الملازمة بين نتيجة برهان التسلسل والمدعى، إذ إنّ "عدم وجود علّةٍ له" مع كونه: موجوداً أولاً، وكون مناط الاحتياج إلى العلة هو الوجود ثانياً، يلزمه أن يكون وجوده ذاتياً له، غير منسوج إليه. كما أنّ برهان الصديقين الذي تقدمت الإشارة إليه يثبت هذا المدعى بالإضافة إلى إثبات أصل وجود الإله.

النقطة الثالثة: يوجد في هذه النقطة مدعّياتٌ ثلاثةٌ: أولها: الإله خارج عن الزمان والمكان، وثانيها: ما هو خارج عن الزمان والمكان مجرّد، وثالثها: المجرّد لا يتغيّر. وهذه المقدّمات مجتمعةً تشكّل قياساً مركّباً نتيجته "الإله لا يتغيّر". أمّا الدليل على المقدّمة الأولى فقد اعتمد فيه فلو على ما أفاده ليفتوا، وهو أنّ فكرة الإله

الخارجية عن الزمان والمكان تتوافق مع النسبية الخاصة (Special relativity) [فلو، هناك إله، ص 207]، وهنا يتضح أنَّ فلو يسعى لتحصيل دليلٍ فيزيائيٍّ على إمكان هذه الصفة، وهذا مَا لا يتمُّ على مبني نظرية المعرفة، حيث إنَّه يوظف فرضيَّة فيزيائيَّة في إثبات صفةٍ ميتافيزيقيَّة. وتقويم هذا الدليل باختصار يكون من خلال القول بأنَّ الزمان والمكان مخلوقان والفرض أنَّ الإله خالقٌ لكلِّ ما سواه، وإلاً للزم محذور تعدد الواجب. وأمَّا الدليل على المقدمة الثانية فلم يبيِّنه المؤلِّف، وهو أنَّ الزمان والمكان من خواص الأجسام، فما لا زمان ولا مكان له فهو مجرَّد. وأمَّا المقدمة الثالثة فلم يبيِّن دليلاً، وهو أنَّ المجرَّد فعليٌّ لا قوَّة فيه، وبالتالي لا ينتقل من القوَّة إلى الفعل، فهو لا يتحرك ولا يتغيَّر.

النقطة الرابعة: لا يكون أصل وجود الكون والنظم الدقيق مُثبتَين للقدرة المطلقة والعلم غير المحدود. نعم، قد يثبتان القدرة والعلم دون تقييدهما بالإطلاق؛ لأنَّ الكون محدودٌ، فكيف يستدلُّ بالمحظوظ على أمرٍ مطلقٍ؟ ويمكن تقويم هذا الدليل بأحد طريقتين:

44

- استفادة الإطلاق في صفتِي العلم والقدرة من خلال القاعدة الفلسفية ”كلَّ ما ثبت له بالإمكان العام، وجب له“، فإنَّه إنْ أمكن له العلم والقدرة، وجبا له، وبالتالي ما كان واجباً لا ماهيَّة له، أي لا حدَّ له، وما لا حدَّ له مطلقٌ، فالعلم والقدرة لا حدَّ لهما.

- أن نحافظ على مقدمة ”النظم البديع“ التي استند إليها فلو،

ونضم إليها مقدمةً أخرى "ليس بالإمكان أكمل مما كان"، فإن هذا النظام البديع هو الأفضل والأكمل بلا حدٍ، أي كماله لا حد له، وهكذا يستكشف عن طريق الإن أن خالقه لا حد لقدرته وعلمه، ولا يلزم محذور الاستدلال بالمحظوظ على المطلق.

اللاهوت الطبيعي (Natural theology) وربوية فلو

45

بعد معاينة الأدلة المتقدمة في المطلب الثاني، لسنا بحاجةٍ إلى زيادة تأكيل للحكم بأن أنطوني فلو قد توسل أدلة اللاهوت الطبيعي للاعتقاد بالإله؛ وقد صرّح بذلك في قوله: «لقد كان اكتشافي للإله عبارةً عن ممارسة ما يسمى تقليدياً بـ(اللاهوت الطبيعي)» [المصدر السابق، ص 127]. وهكذا يكون قد التحق بركب الربوبيين إلى هذه النقطة من البحث، أمّا أنه هل آمن بديانةٍ أو رسالةٍ سماويةٍ معينةٍ بعد ذلك أم لا؟ فهذا ما يستدعي قراءةً مستقلةً في مناظراته مع المسيحية، عسى أن يوفقنا الله - تعالى - إلى كتابتها في قابل الأيام.

الخاتمة

كان غرضنا بيان أهم الأسباب التي دفعت فلو باتجاه الإلحاد، والأسباب التي أدت به للعدول عن ذلك، والاعتقاد بوجود الإله، ثم إلقاء نظرٍ تحليليٍ على أهم تلك الأدلة. وقد تم ذلك بعون الله، وخلصنا من هذه القراءة الاستقرائية والتحليلية بالنتائج التالية:

١- اتضحت الأسباب التي دفعته للإلحاد، والتي تمثلت بنفي القيمة المعرفية للغة الدينية وخلوّ مفهوم الإله من المعنى، ومعضلة الشر، وعدم العثور على دليل للاعتقاد.

وقد تراجع فلو عن الأسباب المؤدية للإلحاد، فوضّح أنّه لم يتبنّ وجهة نظرٍ بالنسبة للغة الدينية، واعتقد بأنّ مفهوم الإله ليس مجرد اسمٍ خالٍ من المعنى، ونقد على نفسه التمسّك بمعضلة الشر كسببٍ للإلحاد، ثمّ فسرها على وجهٍ ينسجم مع الاعتقاد، وأمّا عدم العثور على دليلٍ فقد اتضّح موقفه من هذا السبب خلال إقامة الأدلة على (وجود الإله).

٢- وقفنا على الأسباب التي كان لها الدور الأبرز في تغيير مسار البوصلة عند فلو في مرحلةٍ متقدّمةٍ من عمره، حيث أقام أدلةً على الاعتقاد، بعد نقد أسباب الإلحاد. وقد تمثلت الأدلة بشكلٍ أساسيٍ بقوانين الطبيعة، والتنظيم الغائي للحياة وجود الكون.

٣- اتضّح لنا من خلال النّظرة التحليلية أنّ الأسباب التي تمّسّك بها في سبيل الإلحاد، كانت قاصرةً معرفياً ومنطقياً عن النهوض بنتيجة الاعتقاد بعدم وجود الإله.

وأمّا الأسباب التي تمّسّك بها للعدول عن إلحاده والاعتقاد فهي أسبابٌ مساويةٌ للنتائج بنظره، ولكنّنا عملنا بالتحليل على نقدّها وتقويمها.

4- لقد حاول فلو في رحلته أن ينقاد بالدليل العلمي أو العقلي الفلسفي، دون الاعتماد على اللغة الدينية، مع العلم أنه كان ناظرًا إلى الكلام المسيحي فحسب. هذا، وقد وصل إلى ما وصل إليه من خلال التمسك بأدلة ما يسمى (اللاهوت الطبيعي)، وهكذا صار في صف الربوبيين.

قائمة المصادر

1. ابن سينا، الحسين، الإشارات والتنبيهات (المنطق)، شرح: نصیر الدین الطوسي، فخر الدین الرازی، وقطب الدین الرازی، تحقيق: وسام خطاطی، ویراست سوم - 1396 ش، انتشارات مطبوعات دینی، ایران - قم.
2. ابن سينا، الحسين، الشفاء (الإلهيات).
3. افضلی، علی، برهان وجودی در فلسفه غرب و فلسفه اسلامی، چاپ یکم - 1396 ش، ناشر: مؤسسه پژوهشی حکمت و فلسفه ایران - تهران.
4. بول ديفين، الجائزة الكونية الكبرى: لماذا الكون مناسب للحياة؟ ترجمة: سعد الدين خرفان، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، وزارة الثقافة، 2011 م، سوريا - دمشق.
5. الحاج، کمیل، الموسوعة الالمیسرة فی الفکر الإسلامی والاجتماعی، الطبعة الأولى - 2000 م، مكتبة لبنان ناشرون، لبنان - بيروت.
6. حائری یزدی، مهدی، هرم هستی: تحلیلی از مبادی هستی شناسی تطبیقی، چاپ چهارم (با ویراستاری جدید) - 1398، ناشر: مؤسسه پژوهشی حکمت و فلسفه ایران - تهران.
7. حائری یزدی، مهدی، هرم الوجود: دراسة تحليلية لمبادئ علم الوجود المقارن، ترجمة: محمد عبد المنعم الخاقاني، الطبعة الأولى - 1990 م، دار الروضة، لبنان - بيروت.
8. الخشن، حسين، عالم دون أنبياء! دراسة نقدية في الفكر الربوي، الطبعة الأولى - 2017 م / 1438 هـ.
9. رمسيس، عوض، ملحدون محدثون ومعاصرون، الطبعة الأولى - 1998 م، سينا للنشر ومؤسسة الانتشار العربي، لندن - بيروت - مصر.

من الإلحاد إلى الاعتقاد.. الأسباب التي دفعت فلو إلى الاعتقاد بالإله

10. السبزواري، الملا هادي، شرح المنظومة (قسم الحكمة)، الطبعة الأولى، نشر وتوزيع: مؤسسة التاريخ العربي للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان - بيروت.
11. السمهوري، مها أحمد، اللغة وامعنى عند فتجنستين (مقالة)، المجلة الأردنية للعلوم الاجتماعية، المجلد 9، العدد 3، 2016.
12. سولتون، روبرت، الدين من منظورٍ فلسفِيٍّ (دراسة نصوصٍ)، ترجمة: حسون السراي.
13. شريف، عمر، رحلة عقلٍ: هكذا يقود العلم أشرس الملاحدة إلى الإيمان، تقديم: أحمد عكاشه، الطبعة الرابعة - 1432 هـ / 2011 م، مكتبة الشروق الدولية، مصر.
14. الشيرازي، صدر الدين محمد، الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربع.
15. الشيرازي، صدر الدين محمد، مجموعة رسائل فلسفيةٍ، رسالة خلق الأعمال، الطبعة الأولى - 1422 هـ / 2001 م، دار إحياء التراث العربي، لبنان - بيروت.
16. الطباطبائي، محمدحسين، أصول الفلسفة والمنهج الواقعي، تقديم وتعليق: مرتضى مطهري، ترجمة: عمار أبو رغيف.
17. عامري، سامي، مشكلة الشر وجود الله: الرد على أبرز شبهة من شباهات الملاحدة، الطبعة الثانية - 1437 هـ / 2016 م، المؤسسة العلمية الدعوية العالمية، المملكة العربية السعودية - الخبر.
18. عليزمانی، امیرعباس، سخن گفتن از خدا، الطبعة الثانية - 1395 ش، چاپ وصحافی: چاپخانه مجمع جهانی اهل بیت، ناشر: سازمان انتشارات پژوهشگاه فرهنگ و اندیشه اسلامی، ایران - تهران.
19. عماد الدين إبراهيم، عبد الرزاق، مفهوم الألوهية في فلسفة ريتشارد سوين بيرون (مقالة)، نشر: مؤمنون بلا حدودٍ

20. فلو، آنتوني، هر کجا که دلیل ما را بَرَد: از اصل "خدا هست" تا "خدا نیست"، تأليف و ترجمه: حسن حسینی، ویراست دوم - 1394 ش، پژوهشگاه علوم انسانی و مطالعات فرهنگی، ایران - تهران.

21. فلو، آنتوني، هناك إله: كيف غير أشهر ملحد رأيه، ترجمة: صلاح الفضيلي، مراجعة وتعليق: مرتضى فرج، الطبعة الثانية - 1438 هـ العتبة العباسية المقدسة.

22. كنت، إمانويل، نقد العقل العملي، ترجمة: غانم هنا، المنظمة العربية للترجمة، الطبعة الأولى - 2008 م، لبنان - بيروت.

23. ماجد فخرى، أسطوطاليس: المعلم الأول، المطبعة الكاثوليكية، لبنان - بيروت.

24. There Is A God: How the world's most notorious atheist changed his mind

(HarperCollins e-books), Antony Flew.

25. THEOLOGY AND FALSIFICATION (From the University Discussion),

ANTONY FLEW.

26. THE EXISTENCE OF GOD, SECOND EDITION - 2004, RICHARD

SWINBURNE, (CLARENDON PRESS - OXFORD).

الابعاد العقدية لمنطقة الفراغ في الشريعة الإسلامية

فلاح آل دوخي *

الخلاصة

ثمة إشكالية بحثية - بعد الفراغ عن وجود تصوّرٍ صحيحٍ لماهية منطقة الفراغ في الشريعة الإسلامية - تمثل في إمكانية أن الله ﷺ الموجد للخلق، المدرك لصالحهم، والمشعر للأحكام وفقاً لتلك المصالح، قد ترك منطقةً واسعةً من الموضوعات الحياتية في مختلف جوانبها لم يشرع لها حكماً أساساً في منظومته التشريعية. وهذا بحثٌ في الحقيقة متعلقة بفعل الله ﷺ وتروكته، ومن ثم يقع في حيز موضوعات الكلام والعقيدة فيما لو ميزنا البحوث الكلامية عن غيرها وفقاً لهذا المناطق. وبعد إمكان تصوّر منطقة الفراغ ثبوتاً - سواءً في الأحكام الولاية الحكومية أم في أصل الفقه والتشريع - يقع البحث إثباتاً في وقوع ذلك، وفي مرحلة الوضع قد قيل بوجود إشكالاتٍ تحول دون ذلك، من قبيل أن ذلك يتنافي مع تصريح الله ﷺ في كتابه أنه قد أكمل الدين، وهذا الإكمال واضحٌ في تغطية الشريعة لكل وقائع الحياة، فلا مجال حينئذٍ لمنطقة فراغ، أو ما يقال من أن ذلك مستلزمٌ للتوصيب المعروف وهو ممتنع، فجاء هذا البحث ليعرض صورةً واضحةً عن ماهية منطقة الفراغ أولاً وأقسامها، ثم ليستعرض بعد ذلك هذه الإشكالات، وهل فعلًا هي إشكالاتٍ واقعيةً، أو لا؟

الكلمات المفتاحية: منطقة الفراغ التشريعي، نقصان الشريعة، إكمال الشريعة، مالا نصّ فيه.

(*) الدكتور فلاح آل دوخي، العراقي، مدرس في كلية التربية للعلوم الإنسانية بجامعة البصرة.

al7aer2@gmail.com

the theological dimensions of the discretionary area in Islamic law

Falah Abdulhusain Hashim

Abstract

After forming a correct concept of the essence of the discretionary area (mantaqah al-faragh) in Islamic law, there is a research problem in the possibility of whether God the Creator who perceives the interests of creation and is the legislator of laws based on these interests has left a large area of life issues in different aspects and not address laws for them within the Sharia law.

In reality, this topic is related to the acts of God and what He has abandoned, and therefore it falls within the subject of theology, if we were to distinguish theological discussions from other topics based on this criteria.

After the possibility of conceptualizing the discretionary area, whether in authoritative governmental laws, or in jurisprudence and legislation itself, the topic is established in its occurrence. In the level of occurrence, it has said that there are problems related to it, like it contradicts what God has clearly said in His Book, that He has completed religion, and this completion is clear in the Sharia covering all realities of life, so there is no place for the discretionary area. As for what has been said that it would lead to the common rectification (taswib), and that is impossible.

52

This study firstly presents a clear picture of the essence of the discretionary area and its types, and then presents these misconceptions and whether they are real problems or not?

Keywords: The discretionary legislative area, theological problems, the incompleteness of Sharia, the completion of Sharia.

تمهيد

أولاً: تعريف منطقة الفراغ

1- معنى المنطقة

منطقة: المِنْطَقَةُ: بكسر الميم وفتح الطاء: هو كُلّ شَيْءٍ شَدَّدَتْ بِهِ وسْطَكٌ؛ لِتَقُوَّىْ بِهِ، وَانْطَقَ: لِبَسِ النَّطَاقِ، وَالنَّطَاقُ: شَبَهٌ إِذَا رَفِيْهِ تَكَّةً، كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَنْتَطِقُ بِهِ، وَالْمِنْطَقَةُ: اسْمُ خَاصٌّ، وَيَنْتَطِقُونَ: يَشَدَّدُونَ فِي مَوْضِعِ الْمِنْطَقَةِ [الفراهيدي، كتاب العين، ج. 5، ص 104]. والمقصود هنا - بقرينة إضافتها للفراغ - هي الرقعة أو المساحة الصغيرة.

2- معنى الفراغ التشعيري

أَمَا الفَرَاغُ بفتح الفاء والراء معًا، فهو الخلاء، فَرَاغٌ يَفْرَغُ، وَيَفْرَغُ فَرَاغًا، «وَاصْبَحَ فُؤَادُ أُمٍّ مُوسَى فَارِغاً»: أي خاليًا من الصبر، وَفَرَاغُ الْمَكَانُ أَخْلَاهُ. [ابن منظور، لسان العرب، ج. 8، ص 444]

وأمّا التشريع، فمن الشّريعة، والتشريع مصدرٌ من يشرع تشريعًا، وهو هنا - إجمالاً - يعني جعل الأحكام في دائرة الشّريعة، وعليه يكون معنى منطقة الفراغ التشعيري، رقعة أو مساحة صغيرةً خاليةً من التشريع، لم تجعل فيها أحكام، هذا المعنى اللغوي.

3- المقصود من منطقة الفراغ

تعبرنا بالمعنى المقصود يؤشر إلى أنّ (منطقة الفراغ) في فهم العلماء والفقهاء، قد لا يعبر عن الحقيقة التي تقف وراء هذا الاصطلاح،

فهو من المصطلحات الحديثة التي لم توظف للتعبير عن الماهية التي يعبر عنها بـنحوٍ دقيقٍ، وربما يعبر عنها بمنطقة العفو أو منطقة السكوت أو منطقة الترخيص أو منطقة مالا نصّ فيه وغير ذلك، والمهم هو فهم المقصود من واقع هذا الاصطلاح عند الفقهاء.

منطقة الفراغ في أقوال فقهاء الشيعة

يعرفها الشهيد الصدر في كتابه "اقتصادنا" بقوله: «هي مساحة لم تملأ من قبل الشريعة ابتداءً بأحكام ثابتة» [الصدر، اقتصادنا، ص 382]. وفي كتابه "الإسلام يقود الحياة" الذي كتبه في أواخر حياته: «مساحة تشمل كل الحالات التي تركت الشريعة فيها للمكلف اتخاذ الموقف»

[الصدر، الإسلام يقود الحياة (موسوعة الشهيد الصدر)، ج 5، ص 19].

وهذا التعريف - وفقاً لما سوف يتضح لاحقاً - مختص بما نصطلح عليه بمنطقة الفراغ الولاية لا التشريعية، كما أنه جاء - وفقاً لما يراه الصدر - من أن مجال هذه المنطقة هو المباحثات بالمعنى الأعم.

54

ويراه محمد الصدر بأنها: «المنطقة الموكولة شرعاً إلى الحاكم الشرعي؛ ليطبق فيها المصالح العامة» [الصدر، ما وراء الفقه، ج 9، ص 72]، وهذا أيضاً ناظر إلى المنطقة الولاية.

ويعرفها الفياض بقوله: «هي الرقعة الخالية من النصوص التشريعية في الكتاب والسنة، وهي منطقة المباحثات الأصلية وهي عنصر ثالث

في الإسلام هو العنصر المتحرك غير الثابت في الشريعة المقدسة»

[الفياض، الأنموذج في منهج الحكومة الإسلامية، ص 31].

هذا التعريف بقرينة كونه قد جاء في سياق بيان منهج الحكومة الإسلامية، يكون ناظراً إلى منطقة الفراغ الولاية الحكومية، لكن بقرينة (الرقة الخالية من النصوص التشريعية) يخرج المباح بالمعنى الأعمّ، فلا يشمل المجال لهذه المنطقة، الموضوعات التي ثبت استحبابها أو كراحتها بنصٍ شرعٍ، وبهذا يفترض أن يكون مجالها عنده خصوص المباح، بمعنى عدم الحكم أصلًا، وربما يؤيده تعبيره (المباحثات الأصلية).

ويعرفها الحائرى - تبعاً لأستاذة الصدر - بأنّها: «المساحة التي تملأ بأحكام متغيرة حسب الظروف وال حاجات، ولكنّه مشروطٌ ومتاطرٌ بعناوين الأحكام الغابطة» [الحائرى، المرجعية والقيادة، ص 132]، أو «هي التي تركتها مرونة الإسلام ليملأها ولـي الأمر» [الحائرى، أساس الحكومة الإسلامية، ص 24].

ويعرفها سبحانى بأنّها: «مساحةٌ من الموضوعات لم يكن للشارع فيها حكمٌ بالإلزام فعلاً وتركاً» [سبحانى، سلسلة المسائل الفقهية، ج 24، ص 78].

وهذا التعريف وسابقه أيضاً يختصان بمنطقة الفراغ الولاية.

ويعرفها شمس الدين، بأنّها: «المساحة في الإسلام التي ترك الله تشريعاتها؛ ليتولى التشريع فيها ولـي الأمر والفقهاء، بما تُقضى به حاجة الأمة في تطورها، وما يطرأ عليها من تبدلاتٍ وتغييراتٍ»

[شمس الدين، الاجتهاد والتجديد في الفقه الإسلامي، ص 105].

وهذا التعريف قد يكون شاملًا لمنطقة الفراغ بالمعنى الولياني الحكومي، وكذلك بالمعنى التشريعي وفي أصل الفقه، فهو بقيـد "ولي الأمر" قد لاحظ منطقة الفراغ الولائية، وبقيـد "الفقهاء" لاحظ منطقة الفراغ التشريعي، لكن من المحتمل اختصاصه بالولاية فقط، بقيـد حاجة الأمة التي تعني مصلحتها، فيكون النظر فيه للأحكام المجتمعية التي يصدرها الحاكم الشرعي بهدف حفظ نظام المجتمع.

هذه هي مجموعةٌ من التعريفات لمنطقة الفراغ، وهي تكاد تكون متقاربةً. نعم، جملة منها لم تقتصر على بيان حقيقة منطقة الفراغ فقط، بل حددت مجاهما، كما في تعريف الفياض وتعريف الصدر الثاني، وبعض التعريفات حددت من يقوم بملئها لاحقاً، كما في تعريف محمد الصدر وتعريف شمس الدين.

وعلى أية حالٍ، يتضح من مجموع ما تقدم أنّ جزءاً من حقيقة منطقة الفراغ يتمثل في كونها: «مساحةً من الموضوعات تركتها الشريعة، ولم تحدّ لها حكمًا معينًا؛ لحكمةٍ معينةٍ»^(*)، وأوكلت مهمة تشريعاتها إلى الفقيه؛ ليقوم بملء تلك المساحة بأحكام وقوانين مناسبةٍ؛ وفقاً للمصالح القائمة في حينها التي تفرضها الظروف الزمانية والمكانية».

(*) يمكن أن تفسر الحكمة من ترك منطقة الفراغ؛ وفقاً للعقيدة الشيعية التي تؤمن بأنّ عصر النصّ لم ينقطع إلا بغيبة الإمام المهدى المنتظر عليه السلام، وأنّ الناس هم سبب تلك الغيبة ومسؤولون عن عواقبها، فلولاهم لبقي النصّ مستمراً وما احتاج الناس إلى الفقيه ليملأ منطقة الفراغ، بل لم تكن هناك حاجةً لتلك المنطقة، فهي تمثل حالةً طارئةً فرضها الواقع.

على أن تلك التعريفات لمنطقة الفراغ لا تعبّر عن الحقيقة الكاملة إلا في ضوء تحديد مجالاتها، في بيان حقيقة المنطقة مرتبطة بالدائرة التي يقع الفراغ فيها، فهل هي دائرة المباحثات، أو دائرة مالا نصّ فيه، أو دائرة المعاملات، أو غير ذلك، وسوف نبحث ذلك لاحقاً.

ثانياً: أقسام منطقة الفراغ في الشريعة الإسلامية

منطقة الفراغ تارةً تلحظ بما هي مساحةً فارغةً تجعل للحاكم الشرعي؛ لكي يملاً موضوعاتها بما يراه مناسباً من أحكام، وفي ضوء المصالح العامة لتنظيم المجتمع، ويقصد بالحاكم هنا: القائد والمتصدّي فعلًا لإدارة أمور المسلمين سياسياً في بلده ما، دون ما لم يكن كذلك من سائر الفقهاء. ومثال أحكام تلك المنطقة الفارغة، تعطيل حكم الحجّ مثلاً؛ بسبب انتشار مرض خطير، أو من قبيل (هدم البيوت) لإنجاز مشروعٍ أهمّ، أو من قبيل إيجاد نظام إشارات المرور، ونحوه من الأمور التدبيرية، وهذا القسم من الفراغ نصطلح عليه بمنطقة الفراغ الولائية أو الحكومية.

وتارةً تلحظ منطقة الفراغ بما هي مساحةً من الموضوعات لم تشرع لها أحكام أساساً، أو لم تُبلغ أحكامها لسببٍ ما، وهذه المساحة تكون في غير ما له ارتباط بتنظيم المجتمع وتدبير شؤونه، من قبيل زراعة الأعضاء، وحق التأليف وغيره، وهذا القسم من الفراغ نصطلح عليه بمنطقة الفراغ التشريعية.

أمّا القسم الأول، فإنّ الشارع قد ترك مساحةً من الموضوعات مرتبطةً بتنظيم المجتمع وتدبيره للحاكم المتصدّي لإدارة المجتمع، وهذا الترك للحاكم يكون كاماً للشريعة لا نقصاً لها؛ لأنّ كثيراً من الموضوعات التدبيرية بحاجةٍ إلى تصرّفٍ مناسبٍ من الحاكم زماناً ومكاناً ومصلحةً، وهو يشرع في هذه المنطقة لا كيماً كان، بل بضوابطٍ خاصةٍ وفي ضوء المصلحة ومقتضياتها وبما لا يقاطع مع كليات الشريعة، فهناك جملةً من الضوابط لصياغة الحكم الوليائي أو الحكومي، لا يمكن أن يتخطّها الحاكم في تشریعاته ضمن هذه المنطقة.

وحرّيّة التشريع هذه مستندةً إلى دليلٍ شرعيٍّ، كقوله ﷺ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَنْهَاكُمْ» [سورة النساء: 59]؛ ولهذا لا يمكن أن نصلح على هذا القسم من الفراغ بمنطقة الفراغ التشريعية؛ لأنّ ما كان مستنداً للتشريع لا يكون فراغاً تشريعياً، بل هو فراغٌ حكوميٌّ أو ولائيٌّ أو تدبيريٌّ، وقد وقع خلطٌ بين هذا القسم من الفراغ وبين القسم الثاني، خصوصاً في الفقه السقّي، ولم يتميّز القسمان بنحوٍ واضحٍ عندهم.

وأمّا القسم الثاني، فتارةً يكون الفراغ المدعى على مستوى عالم ثبوت التشريع واقعاً، بأن يقال: إنّ هناك مجموعةً من الموضوعات لم يشرع لها الله ﷺ أحكاماً من الأساس، وتارةً على مستوى الإثبات والأحكام خارجاً، بأن يقال: إنّ الله ﷺ قد شرع لكلّ موضوع حكمًا في عالم تشریعاته، لكن في عالم الخارج وعالم الخطاب لم

يقدّر لهذه الأحكام جيئاً أن تتوفر في هذا العالم، وبناءً على صحة الرأي الأول أو خصوص الثاني يكون هناك منطقة فراغ في الفقه وأصل التشريع.

ثالثاً: منطقة الفراغ في العقيدة

العقيدة لغةً مشتقة من الفعل عَقَدَ، وهو نقىض الحلّ، وأخذ في معناه الشد والإحکام [لسان العرب، ابن منظور، ج 3 ص 296]، وأمّا اصطلاحاً - وبحو العموم - فيمكن تعريفها بأنّها: «ما يعقد الإنسان قلبه عليه عقداً محكماً لا شكّ فيه، سواءً أكان ذلك حقّاً أم باطلًا، أكان في الدين أم في غيره» [فتح الله، معجم ألفاظ الفقه الجعفري، ص 295].

وأمّا تعريفها - خصوصاً في العقيدة الإسلامية - فتعني: الإيمان قبلًا بالله ﷺ على نحوٍ لا شكّ فيه، وما يتفرّع على ذلك كإفراده ونحوه من الصفات، وكذلك الإيمان بملائكته بكتبه وأنبيائه ورسله والإيمان بيوم المعاد، وهو ما يعبر عنه بالأحكام الاعتقادية؛ تمييزاً لها عن الأحكام العملية والجذانية الأخلاقية، وقد ذكر الجرجاني أنها: «ما يقصد بها نفس الاعتقاد دون العمل» [التعريفات، الجرجاني، ص 196].

والأحكام الاعتقادية يطلق عليها أيضًا بالأصول، وعلاقتها مع الأحكام العملية الفقهية علاقة طوليةٌ تفرعيةٌ؛ ولهذا يطلق على الثانية بفروع الدين؛ لكونها مترتبةً ومتفرعه على وجود وصحة الأولى، فالأصول تمثل العقيدة، والقطعيات، والمسائل الكبرى،

الّتي تحكم أحكام الشرع وقواعده، فالدين عندئذٍ يكون أساسه الاعتقاد، ومن ثم بالتعاليم العملية المنسجمة مع إطار هذا الدين.

وقد تكون العقيدة مرادفةً لمعنى الأيديولوجيا الّتي تعني مجموعة من أفكارٍ متناسقةٍ ومتراقبةٍ تقدم تصوّرًا عن الكون والإنسان والوجود عمومًا. [مصباح يزدي، دروس في العقيدة، ص 22]

وبناءً على ما اتّضح من معنى العقيدة والاعتقاد، هل يمكن تصوّر الفراغ في العقيدة بهذا المعنى؟ الجواب: أنّ الفراغ في العقيدة يمكن تصوّره في ثلاثة أنحاء:

النحو الأوّل: أن يكون ثمة فراغٌ في خصوص ذهن الإنسان المسلم من العقيدة؛ إما ب نحوٍ كليٍّ أو ب نحوٍ جزئيٍّ، بمعنى أنّ ذهن الإنسان فيه قصورٌ تجاه العقيدة نتيجة شبهاً مثلًا، أو قصورٌ نتيجة ضعف عقله وهكذا، أو أقل إنّ المقتضي موجودٌ للعقيدة بتمامها وكاملها وتفصيلاتها، لكن ثمة مانعٌ يمنع من تأثيرها وثبوتها في الذهن أو القلب، وهذا النحو لا ربط له هنا.

60

النحو الثاني: أن يكون فراغٌ في واقع العقيدة، بمعنى أنّ ما ينبغي الاعتقاد به على مستوى القلب لم يكن مكتتملاً في واقعه، وهذا النحو من التصور بدروًا قد يقال بعدم صحته؛ لكونه يتصادم مع ما اشتهر من أنّ الدين قد اكتمل، واكتماله - في قدره المتيقن - إنما يكون في الأمور العقدية.

النحو الثالث: هو أن يكون فراغٌ في توضيح المعتقد، بمعنى أن العقيدة بأصولها وجميع تفريعاتها وتفاصيلها ثابتةٌ في الواقع، بيد أنه على مستوى التبليغ قد تحقق للمكالفين في أصول الاعتقاد الكبرى، أمّا الفرعويات والتفاصيل الجزئية، فقد تم تبليغ قسمٍ منها في زمان النبي ﷺ، وقسمٍ آخر في زمان أئمّة أهل البيت عليهما السلام إلى حين اختفاء آخر إمامٍ منهم، وبعدئذ تتحقق الفراغ؛ نتيجة ما يحيط بتلك الفرعويات من غموضٍ؛ بسبب تطور الفكر وتتطور الشبهات معه، ولم يكن ثمة مصدرٌ إلهيٌ يتحقق للمكالفين رفع هذا الغموض، ويكشف الشبهات بنحوٍ جازمٍ ويقينيًّا، فكما أنّ الموضوعات الحياتية متعددةٌ، وتتطلب حكمًا عمليًّا فقهياً يقوم ببيانه المعصوم، كذلك ثمة شبهاتٌ تتعددُ تلقي شكوكًا وغموضًا على عقائد الدين، وتسلب حالة اليقين والاطمئنان بها، وينبغي فهمها بنحوٍ يزول معه ما يعتريها من غموضٍ، وتردّدٍ وشكوكٍ، وهو بدوره بحاجةٍ إلى متخصصٍ يتحقق للنفس وضوح تلك المعتقدات والتصورات، ويبينها بنحوٍ واقعيٍ لا لبس فيه.

ولا يقال: إنّ الفقيه يقوم بدور الإمام في غيابه، كذلك يقوم علماء الكلام بهذا الدور، فلا فراغ حينئذٍ؛ فإنّه يجاب في المقابل: أنّ الفقيه - لو صاح قيامه مقام الإمام وصحت نيابته عنه - بنيابته تلك، لا ينفي الفراغ التشريعي كما سيأتي، فمجال الفراغ هو المستحدث من الموضوعات الحياتية التي خلت من أيٍ تشريعٍ

خاصًّا أو عامًّا، سوى الأصول العملية أو العناوين الثانوية، وهذه القواعد إنما تحدد الوظيفة العملية للمكلف، أو تُغيّر الحكم الأصلي إلى ثانويٍّ؛ وفقًا لظرفٍ طارئٍ، فلم تشرع لبيان الحكم الواقعي الأولي أساسًا، فلا تلغي حالة الفراغ، والشريعة - بعًا لأهدافها - لا يمكن أن تغطي أكثر وقائعها بما ليس حكمًا واقعيًا؛ استنادًا لقواعد شرعت لحالات الشك قليلةٌ ونادرةٌ.

ولو تم الكلام في الفقه - وقيل بكفاية الأصول العملية والعناوين الثانوية في تغطية أي واقعةٍ - فإنما ذلك يكون مقبولاً في خصوص الأحكام العملية، لا في الأحكام الاعتقادية، فلو قلنا بعدم وجود ما يُرفع به الغموض والإبهام في الأحكام الاعتقادية وفروعها فيما استجدة من إشكالاتٍ، ولا يكفي في ذلك وجود علماء الكلام، عندئذٍ يمكن القول بوجود فراغٍ دينيٍّ عقديٍّ.

وعلى أي حالٍ، لم يكن بحثنا هنا هو إثبات أنَّ ثمة منطقة فراغ في العقيدة أو نفي ذلك، بقدر ما يمهد هذا البحث ويلقي ضوءًا على الإشكالات العقدية على القول بمنطقة فراغٍ في التشريع.

62

الثابت والمتغيّر ومنطقة الفراغ

من البحوث المهمة بحث الثابت والمتغيّر؛ لأنَّ أهميَّة النتائج المترتبة عليه وانعكاسها على القناعات الدينية والماضي التشريعية، «وهو يرتبط بإشكالية تجديد الفكر الديني»؛ لأنَّ أيَّة خطوةٍ يراد إنجازها

في مهمة التجديد لا بد أن يسبقها موقفٌ محدّدٌ من مسألة الثابت والمتغير» [الهاشمي، مجلة رسالة التقرير، ص 63].

ومع أهميّته البالغة «يتطلّب البحث فيه خبرةً فائقةً في المجتمعات الإنسانية المعقدة، وكذا يتطلّب فهماً عميقاً للإسلام وأهدافه وتشريعاته» [مبلغي، مجلة الاجتماع والتجديد، ص 205] حتى يقتدر به على تمييز الثوابت عن المتغيرات؛ «من هنا فإنّ الفقيه أو المجتهد هو المؤهل لذلك؛ انطلاقاً من إدراكه لروح المصادر الإسلامية وتشخيص مكوناتها وخصائصها» [مصباح يزدي، النظرية السياسية في الإسلام، ج 2، ص 165 و 166].

والذّي يعنينا في هذا البحث تحديداً، بحث ماهيّة الثابت في المجال الديني، ولأنّ ارتباطه بمنطقة الفراغ واضح، فإنّ الفراغ الولائي والحكومي - أو حتى التشريعي - مرتبط إلى حدّ ما بجانب المتغيرات والمستجدّات في حياة الإنسان.

1- الثابت والمتغير في حياة الإنسان

لا شكّ في أنّ التشريع جاء ليلبّي حاجات الإنسان الفطرية، وهذا هو حال كلّ النظم والقوانين حتّى الوضعية منها؛ إذ يكون الباعث لها هو واقع الاحتياجات البشرية وتلبيتها. «فالاحتياجات الحياتية - كما يقول الطباطبائي - هي العامل الأصليّ الذي يمكن وراء ظهور القوانين والنظم الاجتماعية... وتلبية هذه الاحتياجات هو

الدافع المباشر لنشوء المجتمع وإجراء القوانين والنظم الاجتماعية» [الطباطبائي، مقالات تأسيسية في الفكر الإسلامي، ص 97]، ولذلك ينبغي البحث في حاجات الإنسان، في إطار ما هو ثابتٌ وما هو متغيرٌ، وهل الإنسان متغيرٌ بطبعه أو ثابتٌ؟

والحق أن هناك حقيقةً أساسيةً لا يمكن نكرانها، وهي أن حياة الإنسان متغيرةً ومتطورةً، والتغيير يطال جوانب عديدةً من حياته، أبرزها جانب تعامله مع الطبيعة؛ فإن الإنسان من خلال عقله وعلمه أحدث تطوراً هائلاً على مستوى علاقته بالطبيعة، فاستطاع أن يكتشف أعماقها ويُسخرها لصالحه، «كما أن تراكم الأعمال وتعقيدها أفضى إلى فتح آفاقٍ واسعةٍ واحتصاصاتٍ متنوعةٍ، مما يعكس حاجة الإنسانية في موازاة ذلك إلى آلاف القوانين والنظم» [المصدر السابق، ص 106]. وهذه الحاجات الإنسانية لا شك في أنها متعددةٌ أو أنها ثانويةٌ - بحسب تعبير مطهري - تُوصل إلى حاجاته الأولى، وهي بحاجةٍ إلى وسيلةٍ لتأمينها» [المصدر السابق، ص 282 و 287].

لكن «ليس من الصحيح القول بأن جميع حاجات الإنسان متغيرةً ومتعددةً، ولا يوجد عنصر الثبات في حاجاته، بل التغيير مختص بالاحتياجات المادية فحسب، فلا تبقى على نفس الواجهة، وهذا بخلاف الاحتياجات الروحية، فهي لا تخضع لهذا القانون، وكذلك القوانين والمبادئ والحقائق، فهي أيضاً بمنأى عن قانون التغيير الحتمي حينما تكون موافقةً للواقع» [المصدر السابق، ص 288 - 298].

والحاصل أنه لا يمكن تصور أن الإنسان بجوهره متغيرًّا أيضًا؛ فإن علاقات الإنسان مع ربّه ثابتة لا يطأها التغيير، وأيضاً علاقته مع أخيه الإنسان، فهذه لا تقع تحت تأثير التغيير؛ لأنّها مركزة على أمورٍ فطريةٍ. نعم، التغيير يطال ملبيه وملائكته ومسكنه ومعرفته بالطبيعة.

فهناك إذن جانبان في شخصية الإنسان: جانب ثابتٌ يتمثل في حاجات الإنسان الفطرية والأساسية. وآخر متغيرٌ يتمثل في حاجاتٍ ثانويةٍ توصل إلى عموم احتياجاته الأولى. [سبحان، أضواء على عقائد الشيعة الإمامية، ص 565]

2- الأحكام الثابتة والمتغيرة

65

يرى المفكّر الطباطبائي: «أن الأحكام والقوانين المشرّعة التي تعالج الحاجات الأساس لا تتغيّر ولا تتبدل أبداً؛ لأنّها تنظر في جهة التشريع إلى التكوين الطبيعي والبنية الوجودية للإنسان، وهما أمران غير قابلين للتغيير ما دام الإنسان إنساناً، كما لا تتغيّر أيّاً الاحتياجات الطبيعية المترتبة على البنية الوجودية للإنسان، أي أنّ ثبات أحكام الشريعة وعدم تغييرها، مناط بثبات الاحتياجات الطبيعية المنشقة من البنية الوجودية للإنسان، ولطالما بقي الإنسان إنساناً، فإن بنائه ستبقى ثابتةً، يرافقها ثبات الاحتياجات الطبيعية المترتبة عليها» [الطباطبائي، مقالاتٌ تأسيسيةٌ في الفكر الإسلامي، ص 510].

فالثابت في مجال التشريع «يرتبط بواقع الإنسان الطبيعي، ويأخذ بنظر الاعتبار التكوين الإنساني بصرف النظر عما إذا كان الإنسان

بدوياً أو متحضرّاً، أسود أو أبيض، قويّاً أو ضعيفاً، ولا أحد يسعه أن يرعم أن كنه الإنسانية قد تغير تدريجياً، وحلّ - أو يمكن أن يحلّ - محلّه شيء آخر، كما لا أحد يقول: إن الطبيعة الإنسانية التي هي حدُّ مشتركٍ بينبني آدم، المعاصر منهم، ومن مضى أو سوف يأتي، لا تلتقي على سلسلةٍ من الاحتياجات المشتركة» [المصدر السابق، ص 101].

فالثابت إذن يتمثّل في مجموعة ضوابط أبرزها أن كلّ ما يتعلّق بالعبادة، فهو لا يتغيّر؛ لأنّ الإنسان بحسب فطرته يبقى محتاجاً دائمًا إلى خالقه، ومتاجراً إلى هدایته، وإلى عبادته، وإشباع هذا الجانب المعنوي في حياته، كما أنه يحتاج إلى قيمٍ - كالعدالة - تنظم علاقته مع الآخرين، وهي ذاتها التي كانت وقت التشريع.

[القرضاوي، الإسلام والعلمانية، ص 136 و 137]

66

فسلم التطور مهما بلغ في مرتبه لا يمنع من حاجة الإنسان الماسة إلى قواعد ربانيةٍ تضبط مسيرته وتحكم علاقته، تلك الضوابط تأمّره بالمعروف وتنهيه عن المنكر وتحلّ له الطيّبات وتحرم عليه الخبائث، تلزمه بعمل ما ينفعه وتجنبه ما يضرّه، تأمّره بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وتنمّعه عن الفحشاء والمنكر والبغى» [المصدر السابق، ص 136].

وسيظلّ الإنسان بحاجةٍ إلى تحريم الخمر والزنا والشذوذ والسرقة والرشوة وأكل المال بالباطل وتحريم الظلم بكلّ أنواعه، وفي خطٍ

موازٍ هناك: «الأحكام والقوانين التي تكتسب صفةً مؤقتةً أو طارئةً لا ربطها بظروف محلية خاصة، بحيث تتغير باختلاف أنماط الحياة. ومثل هذه الأحكام يكون قابلاً للتبدل والتغيير؛ تبعاً لتغيير الحالات الاجتماعية، والتطور التدريجي للحضارة والمدنية، وما يستتبعه من زوال القديم وظهور الوسائل والمناهج الجديدة»

[الطباطبائي، مقالاتٌ تأسيسيةٌ في الفكر الإسلامي، ص 106].

فالأحكام المتغيرة لها صلةٌ بمنطقة الفراغ، فلو كان مجال منطقة الفراغ هو خصوص المباحثات وأنّ ملء تلك المنطقة مختص بالحاكم الشرعي وفقاً لمصالح المجتمع وتنظيمه، عندئذٍ قد يقال بأنّ أحكام هذه المنطقة لا تعود ما يعبر عنه بالأحكام المتغيرة بلحافظ أنّ الحكم في المباح وإن كان ثابتاً في بداية تشريعه، لكن قد يقوم الحكم بتغييره بسبب التزاحم مع مصلحةٍ اقتضت ذلك التغيير.

الخاتمية ومنطقة الفراغ

أحد مميزات الشريعة الإسلامية أنها خاتمة الشرائع، وهذه الخصوصية لها ارتباطٌ عميقٌ بموضوع وجود العناصر المرنة التي تجعل الشريعة قابلةً للتكييف ومسايرة الأحداث، وتبرر ختمها وعدم الحاجة إلى تشريعاتٍ جديدةٍ.

فلسفة ختم النبوة

من الأوائل الذين اضطلوا بتقديم رؤية منطقية لختم النبوة، هو إقبال اللاهوري، فقد ترك بصماته على أغلب من جاء بعده، وحاول تفسير ظاهرة الخاتمية وإبراز معطياتها الدقيقة، وقد وجد اللاهوري بعد تأمله في دلالة ختم النبوة: «أن الحكمة في ختمها تحصر في رشد الإنسانية ونضجها، ووصولها إلى مرحلة العقل الاستدلالي، الذي ينفي الحاجة إلى نبوة جديدة» [الlahori, تجديد الفكر الديني في الإسلام، ص 148 و 149].

ويؤكد هذا المعنى مطهري في كتابه (ختم النبوة)، إذ يقول في سياق نفي الحاجة إلى نبوة جديدة: «إن سبب عدم نزول كل قوانين الوحي على البشرية دفعة واحدة في مراحلها الأولى: أن البشرية كانت تعيش مرحلة الطفولة، غير مستعدة لتلقي جميع التشريعات، وعندما تصل البشرية إلى مرحلة البلوغ والضمير والعقل الكامل تصبح قادرةً بقابلياتها على تقبّل القوانين، ومرحلة الخاتمية هي مرحلةٌ وصلت فيها البشرية حداً تستطيع معها استيعاب ووعي ما يعرض عليها من قوانين وأحكام، والاستفادة منها وتطبيقها بشكل دائم عن طريق العقل». [مطهري، الإسلام ومتطلبات العصر، ص 411]

68

في حين يرى شريعتي أن سبب عدم تجدد النبوة: «أن الإنسانية كانت إلى ذلك الحين محتاجة إلى هدایتها من قبل ما وراء الطبيعة والتربية البشرية، أما الآن - أي في القرن السابع الميلادي، وبعد

ازدهار الحضارة اليونانية والرومانية، ومن ثم الإسلامية، وبعد نزول التوراة والإنجيل وعلى أثرهما القرآن - فقد تلقت البشرية ما يكفي من التعاليم الدينية، ولم تعد هناك ضرورةً للمزيد مما وراء الطبيعة، فالإنسان قادرٌ من الآن فصاعداً، وب بدون الوحي، على سلوك طريقه دون الحاجة إلى نبِيٍّ جديِّدٍ، وهذا معنى الخاتمية: أي أنه لا رسول بعد اليوم، انطلقوا بالاعتماد على أنفسكم»

[شريعتي، معرفة الإسلام، ص 132].

69

لكنَّ هذا التفسير وما سبقه يصطدم بعقيدة الإمامة التي تعدّ من أصول المذهب الشيعي - والتي تمثل وجهاً مكملاً للدين - لأنَّ استغناء البشرية عن الوحي وإيكال المهمة إلى العقل والرشد هو استغناء عن الإمامة أيضاً بطريقٍ أولى؛ ولهذا استدرك شريعتي فيما بعد - نتيجة سجالاته المعروفة مع مطهرى - من أنَّ هذا التفسير لا يعني استغناء البشرية عن الوحي، بل إنَّ الوعي والنضج الفكري للإنسان بات بحفظ القرآن من خلال استنباط ما يلزم لتدوير عجلة الحياة، ولما كان الإسلام دينًا تاماً كاملاً؛ ونظرًا لإيماناً بمبدأ الإمامة التي بها اكتمل الدين، عندئذٍ في ضوء ذلك يقال: إنَّ الإنسان في عصر الخاتمية لا يحتاج إلى نبِيٍّ جديِّدٍ. [شريعتي، معرفة الإسلام، ص 133]

في حين حاول مطهرى - بعد أن رأى أنه في عصر الخاتمية يضطلع العلماء والفقهاء والحكماء بمسؤوليات النبوة، ولا حاجة عندئذٍ لظهور نبِيٍّ جديِّدٍ - دفع إشكالية انتفاء الحاجة للإمامية؛

بملاحظة أنّ وظيفة الإمامة تكمن في أنها تمثّل المرجعية الدينية لحلّ الخلافات الناشئة من العلماء أنفسهم؛ ولهذا فإنّ الاحتياج لها باقٍ ومستمرٌ. [مطهري، ختم النبوة، ص 16]

وهكذا يتبيّن أنّه وفق دلالات ختم النبوة لا يمكن الإيمان بمنطق النبوّات الجديدة مهما كان تفسيرها، كما يتّضح أنّ المرحلة المعاصرة لا تقتضي تشريعاتٍ جديدةً مهما كانت متغيّراتها، فختُّم النبوة وما يلازمها من ضرورة خلودها يكشف عدم الاحتياج [المصدر السابق، ص 333]، وأنّه استناداً إلى العقل والرشد الذي وصلت له الأُمّة الإسلامية، فهي عندئذٍ قادرةً من خلال الاجتهاد، وفي ضوء مبادئ وأصولٍ عامّةٍ أساسيةٍ مستندةٍ إلى مصادر التشريع الرئيسية - مضافاً لها الثروة العلميّة ومنبع الهدایة التي تتمثل في العترة من أهل البيت عليه السلام - على صياغة تشريعاتٍ جديدةً متفرّعةً منها، تقوم بتغطية كثيرةٍ من وقائع الحياة الجديدة.

70

ختم النبوة ومنطقة الفراغ

مقتضى ما ذكر في فلسفة ختم النبوة، أن تكون مصادر التشريع ذات مادةٍ حيويةٍ خالقةٍ للتفاصيل، بحيث يقدر معها علماء الأُمّة والأخصائيون منهم على استنباط كلّ حكمٍ يحتاج إليه المجتمع البشري في كلّ عصرٍ من العصور، وأن ينظر إلى الكون والمجتمع بسعةٍ وانطلاقٍ، مع مرؤنةٍ خاصةٍ تماشٍ مع جميع الأزمنة والأجيال،

وتساير الحضارات الإنسانية المتعاقبة، وقد أحرز التشريع الإسلامي

ذلك. [سبحاني، أصواتٌ على عقائد الشيعة الإمامية، ص 556]

وهذا في الحقيقة تعبيرٌ عن ضرورة تواجد عناصر مرنّةٍ تنبع من ذات التشريع الإسلامي، تمنح المنظومة التشريعية صلاحية التطبيق وصلاحية الاستيعاب لكلّ التغييرات، ومن هنا تبرز أهميّة منطقة الفراغ التي تعدّ أهمّ العناصر المرنّة في التشريع، فلا يمكن نكران ظهور بعض الواقع الاجتماعي والاقتصادي وغيرها التي تستدعي وضع أحكامٍ جديدةٍ ضمن إطار الأصول والقواعد العامة ومقاصد الشريعة، وتتوّلي مهمة ذلك أحكام منطقة الفراغ.

71

ومن يقصر أحكام منطقة الفراغ في دائرة صلاحيات الحاكم الإسلامي، يرى أنّ هذا العنصر المرن من الأسباب الباعثة على بقاء الدين وكونه مادةً حيويةً صالحةً حلّ المشاكل والمعضلات الطارئة، التي من شأنها أن توجّه المجتمع البشري إلى أرق المستويات الحضارية، فقد فتحت مثل هذا الحكم الصلاحيات المؤدية إلى حقوق التصرف في كلّ ما يراه ذا مصلحةٍ للأمة [المصدر السابق، ص 562]. و المجال هذه الصلاحيات واسعٌ، فالحكومة الإسلامية تستطيع في الظروف الجديدة والاحتياجات الجديدة - وبالاستناد إلى المبادئ والأسس الإسلامية - أن تضع مجموعةً من المقررات التي كانت في الماضي منتهيةً موضوعيًّا. [مطهري، ختم النبوة، ص 45]

أولاً: مجالات منطقة الفراغ

تتمثل أهمية هذا البحث في أنه يحدد بنحوٍ دقيقٍ معنى منطقة الفراغ، وبه تكتمل الصورة عن حقيقتها؛ ولهذا يعتبر هذا مكملاً ومتّماً لما سبق.

وبعد وضوح ماهية منطقة الفراغ من خلال تحديد مجالها الصحيح، نلحق بذلك بحثاً نستعرض فيه أهم الإشكالات والاعتراضات العقديّة المتصوّرة على منطقة الفراغ.

الآراء في مجالات منطقة الفراغ

المقصود بالمجالات هنا: المساحة الخالية من الأحكام، التي يمارس فيها الفقيه أو الولي دوره في سن الأحكام المناسبة فيها؛ وفقاً الضوابط والآليات محددة، أو بتعبير آخر هي دائرة الموضوعات التي لم يكن لها حكم معين، واستوجب من الفقيه إيجاد حكم مناسب لها.

72

وهناك أكثر من رأي محتمل لمجال منطقة الفراغ التشريعي، سوف نستعرض هذه الآراء تباعاً، على أن بعضها من تلك المجالات مما يمكن تداخله مع بعض آخر، لكن تبعاً لوجود قائل به، فقد ميزناه بشكل مستقل، وأقصى ما أمكنني تتبعه وجمعه من آراء، فيما يتعلق بـمجالات منطقة الفراغ، هو ستة:

المجال الأول: المباحثات بالمعنى الأعم

هذا المجال اختاره الشهيد الصدر، وهو عبارةٌ عن أيٍّ موضوعٍ خالٍ من الإلزام، وما يصطاح عليه بالماه، فكلّ ما كان كذلك، ثمّ طرأ عليه - وفق الظروف الزمانية والمكانية - مصالح أو مفاسد معينةً اقتضت - من الفقيه - أن يرفع تلك الإباحة ليحلّ محلّها حكمٌ جديدٌ، هذا الحكم يقع ضمن دائرة منطقة الفراغ.

منطقة الفراغ وفق هذا التصور هي مساحةً من الموضوعات لم يرد فيها إلزامٌ من الشارع، وعدم الإلزام أعمٌ من كون الموضوع على الإباحة الأصلية أو الاستحباب أو الكراهة.

وهذا المجال صرّح به الصدر في كتابه "اقتصادنا"، موضحاً أنّ منطقة الفراغ تقع في ضوء: «كُلّ فعلٍ مباحٍ شرعاً بطبعته، فأيّ نشاطٍ وعملٍ لم يرد نصٌّ تشريعٌ يدلّ على حرمته أو وجوبه يسمح لولي الأمر بإعطائه صفةً ثانويةً، بالمنع عنه أو الأمر به»

[الصدر، اقتصادنا، ص 689].

المجال الثاني: تشخيص الموضوعات وتحديد الأولويات

هذا المجال للفراغ - احتمله بعضهم - وهو كلّ ما يرتبط بالأحكام الولائية في دائرة تشخيص المعايير الخارجية، وفصل الاختلافات الشخصية، وتحديد الأولويات في مسائل التزاحم للأهم والمهن، أو في مسألة الواجبات (أيها أهم)، فإذا وجد عشرة واجباتٍ، ولم يكن

من الممكن أن يشخص الأهمّ منها؛ باعتبار أنّ هذه الأولويات تتغيّر بتغيّر الزمان والمكان، وأنّ فيها تفاصيل لا يمكن بيانها، فلا بدّ أن توكل هذه المهمّة إلى الإنسان الصالح العادل الجامع للشراط، وهو الحاكم، الذي يجب أن يملأ هذه التفاصيل ويبينها.

[حوار مع محمد باقر الحكيم، المجموعة الكاملة لبحوث مؤتمر الزمان والمكان في الاجتهد، ج 14، ص 127]

المجال الثالث: الأحكام العامة

وهذا المجال - يظهر من بعضهم^(*) - فقد اقترح تقسيماً حديثاً للحكم مضافاً للتقسيم المعروف في الكتب الفقهية، فالحكم من حيث المكلف يقع في عدة أقسام: منها: الأحكام العينية (الأحكام الخاصة بالنبي)، والأحكام الكفائية، والأحكام الجماعية (مثل أحكام بعض السرايا)، والأحكام الشخصية الانحلالية (مثل الصلاة)، والأحكام الخاصة (مثل العقود والإيقاعات)، والأحكام القضائية والجزائية، وأخيراً الأحكام العامة.

74

والأحكام العامة: هي الأحكام التي يكون موضوعها المجتمع، وإذا ما صار الأفراد موضوعها، فإن ذلك يكون بسبب إيجاد المجتمع لها، والمجتمع هنا هو غير «المجموع» فالمجتمع هو عنوانٌ انتزاعيٌّ. وصاحب هذا الرأي يعتقد أنّ هذه الأحكام يمكن أن يصطلح عليها بالأحكام الحكومية، والتي لم يهتمّ لها فقهاء العصور الماضية بحكم ابتعادهم عن السلطة.

(*) هو أبو القاسم كرجي: أستاذ جامعي، متخصص في الفقه والأصول في جامعة طهران.

فمجال منطقة الفراغ هو الأحكام العامة، وهي بحاجةٍ إلى اكتشافٍ ضمن ضوابط وآلياتٍ محددةٍ، تتكمّل على المصالح والمفاسد العامة في حدود إطار الكتاب والسنة ومبادئهما الكلية، بخلاف أغلب الأقسام الأخرى التي يتوقف استنباطها بشكلٍ مباشرٍ على الكتاب، والسنة، والعقل، والإجماع.

والأحكام العامة تلك شاملةٌ للمسائل الصحيحة، والشقافية، والماليّة، وقضايا السلم، وال الحرب، وغير ذلك من القضايا العامة التي تلعب فيها الدولة دور الوكيل عن المجتمع.

والملاحظ على هذا المجال: أنه لا يعود دائرة صلاحيات الحاكم الشرعي الذي تكون بمنانط الحفاظ على النظام وعدم الإخلال به. نعم، هناك تركيزٌ على جانب أن تتم تلك الأحكام ضمن لجانٍ من خبراء متخصصين في مجالاتٍ متنوعةٍ في المجتمع، وهذا أمرٌ بدھيٌ.

وعليه، فهذا المجال أيضًا يقع ضمن منطقة الفراغ التي تكون ضمن صلاحيات الحاكم وفي أوامره الولاية.

المجال الرابع: باب المعاملات التي لم يذكر حكمها

ويذهب له الشيخ هادي معرفت، فيعتقد أنَّ باب المعاملات حيث لم يكن للشارع بيانٌ فيها، فقد ترك الشارع حكمها بسبب التغيرات الزمانية والمكانية، بيد أنَّ الشارع قد ذكر قواعد كثيرةً للمعاملات، في ضوئها يملأ الفراغ التشريعي. [حوالٌ مع هادي

معرفت، انظر: المجموعة الكاملة لبحوث مؤتمر الزمان والمكان في الاجتهاد، ج 14، ص 357]

وفي هذا السياق يقول محمد رشيد رضا: «المعاملات الدنيوية، فحيث إنها تختلف باختلاف الزمان والمكان وأحوال الأمم قد وضع الإسلام لها قواعد كليةً وأصولاً عامّةً، وفوض استنباط الجزئيات التي تحدث إلى أولي الأمر، العارفين بمقاصد الإسلام وبأصوله العامة وقواعدـه الكليةـ، فـهم يـبيـنـونـ الأـحـكـامـ...ـ اـسـتـنبـاطـاًـ منـ تـلـكـ الـأـصـولـ وـالـقـوـاعـدـ» [محمد رشيد رضا، مجلة المنار، العدد 175، ذي القعدة 1320 هـ ص 849 و 850].

المجال الخامس: المجهولات

المجال الخامس المتصور - وتعـرض لـذـكـرـهـ شـمـسـ الدـيـنـ - يـقعـ ضـمـنـ مـسـاحـةـ مـاـ لـمـ يـرـدـ لـهـ فـيـ الشـارـعـ عـنـوـاـنـ بـخـصـوـصـهـ،ـ أوـ بـماـ يـعـمـهـ مـنـ إـطـلاـقـ،ـ أوـ عـمـومـ لـفـظـيـ وـنـحـوـهـ،ـ بلـ هوـ مـنـ الـمـجـهـولـ الـذـيـ كـشـفـ عـنـهـ تـطـوـرـ الـإـنـسـانـ وـالـمـجـتمـعـ فـيـ الـحـيـاةـ لـاحـقاـ.

76

وهـذهـ الـمـسـاحـةـ -ـ كـمـاـ يـرـىـ شـمـسـ الدـيـنـ -ـ تـتـنـوـعـ مـوـضـوعـاتـهـ بـيـنـ أـفـعـالـ وـتـرـوـيـ،ـ وـعـلـاقـاتـ بـيـنـ الـبـشـرـ،ـ أـفـرـادـاـ وـجـمـاعـاتـ وـدـوـلـاـ،ـ وـهـيـ وـلـيـدةـ حـرـكـةـ الـمـجـتمـعـ وـالـإـنـسـانـ فـيـ هـذـهـ الـحـيـاةـ،ـ الـتـيـ يـشـكـلـ عـامـلـ الـمـعـرـفـةـ وـالـعـلـمـ فـيـهـاـ دـوـرـاـ رـئـيـسـيـاـ وـمـهـمـاـ فـيـ تـزـايـدـ حـجمـ قـدـرـةـ الـإـنـسـانـ عـلـىـ التـصـرـفـ فـيـ مـحـيـطـهـ عـلـىـ الـأـرـضـ وـفـيـ أـعـماـقـهـ وـفـيـ الـفـضـاءـ،ـ وـهـوـ يـفـضـيـ إـلـىـ أـسـالـيـبـ جـدـيـدـةـ مـنـ الضـبـطـ وـالـتـنـظـيمـ وـالـسـيـطـرةـ.ـ [شـمـسـ الدـيـنـ،ـ الـاجـتـهـادـ وـالتـجـدـيدـ فـيـ الـفـقـهـ الـإـسـلـامـيـ،ـ صـ 107 وـ 108ـ]

هذا المجال لم يكن للإنسان في عصر صياغة التشريع التنبؤ به، بل ربما بعض موضوعاته تعتبر ضرباً من الخيال آنذاك، فلا مبرر له، وليس من الحكمة أن يكشف عنه الوحي الإلهي؛ لأنّ الحكمة تقضي بإطلاق حرّية البشر وعدم حصرهم في قوالب وصيغ تنظيمية قد لا تنسجم مع التطور الذي تقضي به طبيعة الحياة وتقلباتها.

ويفترق هذا المجال عن سابقه - المعاملات التي لم يرد فيها نصٌّ بخصوصها - أنه يلحظ حتى البرامج التنظيمية التي يحتاجها الفرد أو المجتمع، وهو يتسع لكلّ شيءٍ من تقلبات الإنسان وأفعاله وما يتركه، وعلاقاته بالطبيعة والمجتمع عدا العبادات. [شمس الدين،

الاجتهد والتجدد في الفقه الإسلامي، ص 107 - 112]

وهذا المجال نراه صحيحاً، وهو يشتمل على الفراغ التنظيمي الحكومي والفراغ التشريعي، كما أنه يتداخل مع المجال السادس الآتي.

المجال السادس: الموضوعات المستحدثة

المجال الأخير المتصور لمنطقة الفراغ - احتمله محمد باقر الحكيم، وبعض علماء أهل السنة - وهو يعبر عن المساحة التي ترتبط بالحوادث الجديدة والمسائل المستحدثة والنوازل، فكلّ المستجدات الحياتية، هي مجال منطقة الفراغ، فهي تقع تحت سلطة التشريع الاجتهادي، بمعنى أنّ الفقيه هو من يبيّن أحكامها، وقد كان الأئمّة

لَيْهَا يملؤون هذا الفراغ في بيان أحكام هذه الحوادث؛ إذ إن الشارع لم يبيّن كل التفاصيل، فأحكام الأراضي المفتوحة مثلاً لم يأت فيها الشارع بنصٍ يرتبط بحكمها، كما يجمع على ذلك المسلمين، بل إن هذا الحكم قد ذكر بعد رسول الله ﷺ، وكل الحوادث من هذا النوع يملأ الفراغ فيها المجهد. [حوار مع محمد باقر الحكيم، المجموعة الكاملة لبحوث مؤتمر الزمان والمكان في الاجتهداد، ج 14، ص 127]

وهذا المجال مختلف عن الرابع (مجال المعاملات) في كونه أعمّ منه، فيشمل كل ما هو مستحدثٌ حتى لو كان غير معاملةٍ، من قبيل شرائط صحة بعض العبادات، كما في الصلاة في الطائرات ونحو ذلك، كما أنه يكون مكملاً للمجال الخامس (المجهولات).

ومقصود في هذا المجال: هو التوازن أو المستحدثات التي تقع لأول مرّة، وقد خلت من أي نصٍ شريعيٍّ، صريحاً كان أم ظاهراً، بأي أنحاء الظهور حتى العموم والإطلاق.

وثرّة مسائل مستحدثةٌ كثيرةٌ في مختلف أبواب الفقه في عصرنا الراهن، وليس شيء منها منصوصٌ بخصوصه في كتب الفقه؛ لأنها لم تكن محلاً للابتلاء آنذاك، ولم يرد فيها نصٌ خاصٌ في الكتاب العزيز، ولا في الروايات الواردة

عنهم لَيْهَا. [مكارم الشيرازي، بحوث فقهية هامة، ص 239]

ثانياً: الاعتراضات العقدية على منطقة الفراغ

من الطبيعي أن تلاقي فكرة منطقة الفراغ مجموعةً من الاعتراضات؛ إما لغرابة الفكرة وحداثتها؛ أو لعدم وضوح بنية هذه الفكرة ومقوماتها، ويمكن لنا إيجاز تلك الاعتراضات واختزالها بثلاثة إشكالاتٍ رئيسيةٍ:

- 1- إشكالية نقصان الشريعة.
- 2- إشكالية التشريع أو التصويب.
- 3- إشكالية استمرارية الأحكام إلى يوم القيمة.

الاعتراض الأول: استلزم منطقة الفراغ نقصان الشريعة

بيان الاعتراض

79

أسلوبان يصاغ بهما الاعتراض الأول

هذا الإشكال يمكن صياغته بأسلوبين، فتارةً يصاغ بلحاظ أن الفراغ المتصور يتعارض ويتناهى مع مفهوم كمال الشريعة المدلول عليه بقوله ﷺ: «إِلَيْوْمَ أَكُمْلُتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي» بلحاظ أن ثمة تصادماً صريحاً بين مفهومي الفراغ الذي يعني نقصاً في التشريع وبين مفهوم الكمال الذي يعني عدم النقص، وهو قريبٌ مما ذكره الفخر الرازبي، قال: «الآية دلت على أنه ﷺ قد نصّ على الحكم في جميع الواقع؛ إذ لو بقي بعضها غير مبين الحكم لم يكن الدين كاملاً» [الرازي، التفسير الكبير، ج 11، ص 138].

وتارةً يصاغ هذا الإشكال بلحاظ أن ذلك الفراغ يستلزم عدم شمولية الشريعة، الذي ينافي مع شمولية الشريعة - ثبوتاً - بلحاظ المحتوى التشريعى، وأن كل واقعة لا تخلو من حكمٍ واقعٍ في المنظومة التشريعية.

الصياغة الأولى للإشكال الأول

هذه الصياغة في الحقيقة تتوقف على صغرى أن إكمال الدين في الآية المباركة ينحصر معناه ظاهراً في الشمول في المحتوى التشريعى، فإكمال الدين ظاهر المعنى في أن الله قد شرع لكل واقعة حكماً، وقد تم تبليغ جميع ذلك، سواءً في وقائع عصر التشريع أم الوقائع المستحدثة؛ ولهذا لا بد أن نبحث عن تفسير هذه الآية المباركة، وما هو المراد من الإكمال للدين هنا؟ وثمة أكثر من اتجاه في تفسير إكمال الدين في هذه الآية، وقبل التعرّض لذلك نبحث بشكلٍ مختصرٍ مفهوم الدين والكمال كبحثٍ تمهيديٍ لا يخرج عن المبادئ التصورية:

80

1- مفهوم الدين

توضيح مفهوم الدين لا يخلو من مشقةٍ، سببها أن الدين يمتد بامتداد الوجود البشري، وقد ظهر على مدى التاريخ بصورٍ متعددةٍ بدائيةٍ، ومن ثم متكاملةٍ، والمهم هو حقيقة الدين في المصادر الإسلامية، فنقول: للدين في اللغة معانٍ متعددةٌ، وقد استعمل لفظ

الدين في القرآن في أكثر من تسعين مرّةً، وفي معانٍ مختلفةٍ، والأهم من تلك المعاني ما يفيد أنّ الدين: ما يتدين به الإنسان، فيقال: دان بكتّا، أي اتّخذه ديناً وتعبد به. [الجوهرى، الصحاح، ج 5، ص 2118، مادة دين]

وبهذا التعريف الذي يتفرّع فيه التديّن على الدين، يختلف الدين مفهوماً عن التديّن، فالشأنى يتفرّع على الأول، الذي يعني التمسّك بعقيدةٍ معينةٍ يلتزمها الإنسان في سلوكه، فلا يؤمّن إلا بها، ولا يخضع إلا لها، ولا يأخذ إلا بتعاليمها، ولا يحيد عن سنته وهديها.

تعريف بعض للدين اصطلاحاً - كما عن مصباح يزدي - بأنه يعني الإيمان بخالقِ للكون والإنسان مع الامتثال لجملةٍ من الأوامر ذات الصلة [المصدر السابق: ص 75 و 76]، هذا التعريف بنحوٍ دقيقٍ يكون تعريفاً للتدّين لا للدين.

ولكن ما تحتوي تلك العقيدة التي يتدين بها الإنسان ويلتزم بها، والتي هي تعبير عن الدين؟ هناك أكثر من رأي:

الأول: بناءً على التفرّق بين الدين والشريعة، فقد يقال كما عن صاحب تفسير المنار: إنّ الدين هو خصوص الأصول الاعتقادية الثابتة التي لا تختلف باختلاف الأنبياء، حيث قال: «وتحrir القول إنّ الشريعة اسم للأحكام العملية، وأنّها أخصّ من كلمة الدين، وإنّما تدخل في مسمى الدين من حيث إنّ العامل بها يدين الله - تعالى - بعمله ويخضع له ويتجوّه إليه... وأنّ دين الله - تعالى - على ألسنة أنبيائه واحدٌ في أصوله ومقاصده، وهي توحيد الله وتزييه

وإثبات صفات الكمال له، والإخلاص له في الأعمال، والإيمان باليوم الآخر، والاستعداد له بالعمل الصالح، وأمّا الشرائع، فهي مختلفة»

[محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج 6، ص 343 و 345].

الثاني: وهو قريبٌ من الأول، وهو أنَّ الدين هو مجموع أصول العقائد وأصول الشريعة معاً، وبهذا المعنى تكون الأديان السماوية كلُّها متفقةً ومختلفةً، متفقةً في الأصول ومختلفةً في الفروع والتفاصيل، فهي جميعاً تدعوا للإيمان بالله وحده والإيمان بما جاء عن الله ﷺ، والأخذ بكلِّ ما يصل بالإنسان إلى الخير ويباعد بينه وبين الشرّ. نعم، هي مختلفةٌ في الفروع والتفاصيل، ويرجع سبب اتفاقها في الأصول أنها ثابتةٌ لا تتغير بحالٍ من الأحوال، ومعنى هذا أنَّ الأديان جميعاً تشكل صرحاً واحداً قد اشتراك في بنائه جميع الأنبياء، فما من نبيٍّ إلّا وقد وضع فيه لبنه إلى أنْ أتمَ بنianه على يد العظيم محمد ﷺ. [الذهبي، الدين والتدين: مجلة البحوث الإسلامية،

82

العدد الأول: ص 50 - 57]

الثالث: أنَّ الدين أوسع مما ذكر، فالدين في عرف القرآن - كما يرى الطباطبائي - طريق الحياة الذي يسلكه الإنسان في الدنيا، ولا محيس له عن سلوكه، وقد نظمه الله ﷺ بحسب ما تهدي إليه الفطرة الإنسانية ودعت إليه، وهو الذي يسوق الإنسان إلى غايةٍ حقيقةٍ، هي سعادة حياته. [الطباطبائي، تفسير الميزان: ج 8، ص 134]

هذا الطريق يتمثل في مجموعةٍ من السنن التي يسير بها الإنسان

في حياته الدنيوية، وهذه السنن متعلقةٌ بالعمل مبنياً على أساس الاعتقاد في حقيقة الكون والإنسان الذي هو جزءٌ من أجزاءه، ومن هنا ما نرى أنَّ السنن الاجتماعية تختلف باختلاف الاعتقادات.

[المصدر السابق، ج 15، ص 7]

يقول الطباطبائي: إنَّ الدين سلسلةٌ من المعارف العلمية يتبع بسلسلةٍ من المعارف العملية، يجمع الجميع أنها مجموعة من الاعتقادات [المصدر السابق: ج 2، ص 342]، وأنَّ كلمة الدين تعمُّ جميع شؤون الحياة، وتسطُّع جميع الحركات الإنسانية وسكناتها في ظاهرها وباطنها في جميع أزمنتها ولجميع أشخاصها وأفرادها ومجتمعاتها من غير استثناء. [المصدر السابق: ج 4، ص 156]

83

والذِّي أظنه مناسباً أنَّ الدين هو مجموعةٌ من النصوص الشاملة للأخلاق والاعتقادات والأحكام العملية، وهذا المعنى من الدين ليس بالضرورة أن يكون متطابقاً مع الدين التبليغي أو الدين الواعظ لنا وفهمنا له، بل قد يكون في واقعه أعمَّ وأكثُر شمولًا من الدين الذي تستكشفه باستنباطاتنا وفهمنا الذي هو نتاج فهمٍ بشرٍ - باستثناء المقصوم - ولهذا يمكن تعريف الدين: أنَّه ما كان في علم الله من أخلاقٍ وعقائد وتشريعاتٍ، هذا ما يتعلّق بمفهوم الدين.

2- مفهوم الكمال

أمّا ما يتعلّق بمعنى الكمال الذي هو وصفٌ للشيء، فهو يعني تحقّق هدف الشيء الموصوف به، فكمال الشيء حصول

ما فيه الغرض منه، فإذا قيل: كُمْلَ ذُلْكَ، فمعناه حصل ما هو الغرض منه، قوله ﷺ: ﴿وَالوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أُولَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ [سورة البقرة: 233]؛ تنبئهَا أنَّ ذُلْكَ غاية ما يتعلَّق به صلاح الولد، قوله ﷺ: ﴿تِلْكَ عَشَرَةً كَامِلَةً﴾ [سورة البقرة: 196] إثما ذكر العشرة ووصفها بالكاملة لا يعلمنا أنَّ السبعة والثلاثة هي عشرة، فهي معلومةٌ، بل ليبيَّنَ أنَّ بحصول صيام العشرة يحصل كَمَالُ الصوم.

[الراغب الأصفهاني، مفردات غريب القرآن، ص 726]

3- الفرق بين مفهوم الكمال والتام

والمعنى المتقدم للكمال يختلف عن معنى التام الذي يعني - كما يقول الراغب - انتهاء الشيء إلى حدٍ لا يحتاج إلى شيءٍ خارج عنه [المصدر السابق، ص 75 و 76]، وبهذا المعنى يكون الشيء مما يمكن أن يسبق النقص، ولكي يتم تدرج حتى يصل إلى حدٍ لا يحتاج معه إلى شيءٍ خارج عنده، فالتمام مُشرِّعٌ بحصول نقصٍ قبله، أمّا الكمال فليس كذلك.

84

ويفرق صاحب "الفروق اللغوية" بينهما: أنَّ الكمال اسم لاجتماع أبعاض الموصوف به، بخلاف التام الذي هو اسمٌ للجزء الذي يتم به الموصوف؛ ولهذا يقال: القافية تمام البيت، ولا يقال: كماله، ويقولون: البيت بكماله، أي: بمجتمعه. [العسكري، الفروق اللغوية، ص 15]

كما يقال مثلاً: تم الأمر وكمل العقل، ولا يقال العكس.

[الطباطبائي، تفسير الميزان، ج 5، ص 183]

4- معنى كمال الدين

وعلى هذا يكون معنى كمال الدين هو تحقق الهدف منه، وهذا التحقق كان بسبب انضمام أمر آخر له جعله موصوفاً بالكمال؛ ولهذا لم يوصف بالتمام الذي يعني أنه كان ناقصاً وبإضافة جزء له أصبح تاماً.

فكمال الدين على هذا يكون - على وزان كمال العقل - بإضافة شيءٍ جديداً له في ذلك اليوم، أمّا النعمة في الآية، فتمامها يعني كأنّها كانت ناقصةً، واليوم قد تمت وتحقّق الأثر المرجوّ منها؛ لذلك وصفت بالتمام.

5- كمال الدين لاحقاً لا يستلزم نقصانه سابقاً

وبما ذكرنا من معنى للكمال، يندفع الإشكال الذي ذكره الفخر الرازي، ثم أجاب عنه، وحاصل الإشكال: أن الإكمال للدين يستلزم نقصان الدين قبل نزول الآية، حيث قال: في الآية سؤال وهو أنّ قوله: **﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾** يقتضي أن الدين كان ناقصاً قبل ذلك، فدين النبي ﷺ الذي كان مواطباً عليه أكثر عمره كان ناقصاً، وإنما وجد الدين الكامل في آخر عمره مدةً قليلةً.

[الفخر الرازي، تفسير الفخر الرازي (التفسير الكبير): ج 11، ص 137]

وقد أجاب الرازي عن الإشكال بأن الكمال مفهوم مشكلاً، وأن كل الأديان هي كاملةٌ في وقتها، فالدين الإسلامي قبل نزول هذه الآية كان كاملاً، إلا أنه **﴿كَانَ عَالَمًا فِي أَوَّلِ وَقْتٍ مَبْعَثٌ بِأَنَّ مَا هُوَ**

كاملٌ في هذا اليوم ليس بكمالٍ في الغد ولا صلاح فيه، فلا جرم
كان ينسخ بعد الشبوت، وكان يزيد بعد العدم، وأمّا في آخر زمان
المبعث، فأنزل الله شريعةً كاملةً وحكم ببقائهما إلى يوم القيمة،
فالشرع أبداً كان كاملاً، إلا أن الأول كمال إلى زمانٍ مخصوصٍ،
والثاني كمال إلى يوم القيمة. [المصدر السابق، ج 11، ص 138]

وقد وقع خلافٌ فيما استحقَّ فيه الدين وصف الكمال، فهل
هو باستكمال الدين للأصول والفروع - كما يعتقد الرازبي - انطلاقاً
من أن الآية دلت على أنه قد نصَّ على الحكم في جميع الواقع
[المصدر السابق]، أي أن الدين صار كاملاً باكتمال أجزاء الاعتقادات
والتشريعات، أو أن الكمال تحقق بأمرٍ آخر؟

وجوابُ هذا السؤال هو الذي يقرِّر صحة الإشكال المتقدَّم على
منطقة الفراغ الذي يفيد أن تلك المنطقة تتنافي مع مفهوم كمال
الدين، وقبل بيان الجواب الصحيح عن ذلك:

86

جواب الاعتراض

نقول: من الواضح أن منطقة الفراغ لا تمثل نقصاً في الشريعة،
ولا تصادماً مع آية كمال الدين؛ بناءً على ما قدمناه من فهمٍ للدين
على الرأي الأول، والذي يرى أنه مجموع الاعتقادات الأصلية التي
يشترك فيها جميع الأديان دون التشريعات وتفاصيلها المختلفة؛ لأنّ
القول بمنطقة فراغ إنما يكون في مجال الأحكام العملية التي تمثل
أحد أجزاء الشريعة.

وأما بناءً على الفهم الثاني للدين - الذي يراه متجسدًا في أصول الاعتقادات وأصول التشريعات معاً - فإنه أيضًا لا يستلزم من ذلك نقصًا في التشريع، ولا تنافيًا مع آية كمال الدين؛ لأن القول بمنطقة الفراغ إنما يكون في غير أصول التشريع وفي غير مبادئه العامة.

نعم، في ضوء الرؤية الثالثة للدين - التي تراه برنامجًا للحياة يدخل في جميع مفاصلها وجزئياتها، وأن الدين لا يمكن أن يغفل صغيرةً وكبيرةً إلا ولو رؤيةٌ شرعيةٌ تجاهها - لا بد أن نبحث عن جواب السؤال آنفًا، فهل يعني كمال الدين أن الله ﷺ أكمل جميع التشريعات وتفاصيلها، أو أن كمال الدين يعني أمراً آخر؟

التفسير السنّي لكمال الدين

87

الاتجاه السقّي لم يجسم أمر هذه المسألة في رأيٍ واحدٍ، بل هناك أكثر من رأيٍ، ومراعاةً للاختصار نكتفي بذكر ما نقله الطبرى صاحب التفسير المشهور، يقول: القول في تأويل قوله ﷺ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُم﴾: قد اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك على أقوال:

ثلاثة أقوال لأهل السنة في معنى كمال الدين:

الأول: أن قوله: ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُم﴾، يعني اليوم أكملت لكم أيها المؤمنون فرائضي عليكم وحدودي،

وأمري إياكم ونهي، وحالياً وحرامي، فأتممت لكم جميع ذلك، فلا زيادة فيه بعد هذا اليوم. قالوا: لم ينزل على النبي ﷺ بعد هذه الآية شيءٌ من الفرائض ولا تحليل شيءٌ ولا تحريم.

الثاني: معناه: اليوم أكملت لكم دينكم، أي أكملت حجّكم، فأفردت بالبلد الحرام تحجّونه أنتم أيها المؤمنون دون المشركين لا يخالطكم في حجّكم مشركون.

الثالث - وقد اختاره الطبرى - : أن إكمال الدين كان بإفرادهم بالبلد الحرام، وإجلائه المشركين عنه، حتى حجّه المسلمين دونهم، لا يخالطهم المشركون.

ثم يضيف الطبرى: فأمّا الفرائض والأحكام، فإنه قد اختلف فيها، هل كانت أكملت ذلك اليوم، أو لا؟ وروي عن البراء بن عازب أن آخر آية نزلت من القرآن: **﴿يَسْتَغْفِرُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُغْفِرُ لَكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾**، ولا يدفع ذو علم أن الوحي لم ينقطع عن رسول الله ﷺ إلى أن قبض، بل كان الوحي قبل وفاته أكثر ما كان تتابعاً، فإذا كان ذلك كذلك، وكان قوله: **﴿يَسْتَغْفِرُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُغْفِرُ لَكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾** آخرها نزولاً، وكان ذلك من الأحكام والفرائض، كان معلوماً أن معنى قوله: اليوم أكملت لكم دينكم على خلاف الوجه الذي تأوله من تأوله، أعني: كمال العبادات والأحكام والفرائض.

[الطبرى، جامع البيان، ج 6، ص 106 و 107]

التفسير الشيعي لكمال الدين

أما الرؤية الشيعية، فهي تختلف عن سابقتها من أهل السنة، وترى أن للسياق أثراً كبيراً في فهم مقصود المتكلم، أي أن قراءة النص وفهمه لا بد أن تكون في ضوء علاقات ألفاظه بعضها بعض.

فيذهب الشيعة إلى أن (اليوم) في الآية هو اليوم الذي يئس فيه الكافرون من دين المسلمين، وقد كمل الدين بفرض ولاية علي عليه السلام، وبه تمت النعمة، والمقصود من الولاية: إدارة أمور الدين وتدييرها تدبيراً إلهياً. [الطباطبائي، تفسير الميزان، ج 5، ص 181]

وهناك تلازمٌ وترتبط بين يأس الكفار - في مدلول الآية - من دين المسلمين وبين كمال الدين، هذا الترابط الذي لم ينكره أغلب المفسرين في الآية.

89

والمناسب أن يكون كمال الدين ببيان أن الكفار كان لهم مطعم بزوال الدين بوفاة النبي عليه السلام ورحيله، لكن حيث نصب عليه السلام خليفةً ولبياً للمسلمين، فقد تتحقق اليأس في نفوس الكفار؛ فإن الدين مهمماً بلغ في كماله لا يمكن أن يحتفظ بهذا الكمال من دون قائم يقوم بحفظه.

وعندئذٍ يفسر الكمال الذي وصف به الدين، بأنه قد خرج من مرحلة الحامل الشخصي إلى مرحلة القيام بالحامل النوعي، فانتقل الدين من مرحلة الحدوث إلى مرحلة البقاء والاستمرار.

[المصدر السابق، ج 5، ص 176]

وهذا هو المناسب لغةً في معنى الكمال - كما تقدم - واختلافه عن معنى التمام، فيكون المعنى أن الدين بما كان عليه من تشريعات تتناسب مع ذلك الزمان، قد اكتملاليوم بما يأتي من بيانٍ للتشريعات اللاحقة المستودعة في قلب من يكون خليفةً ووليًّا للمسلمين بعد النبي ﷺ، وربما إلى هذا المعنى يشير صاحب المnar مع فارق المصدق الحارجي، يقول: «المختار عندنا في إكمال الدين من أن المراد بالدين فيه عقائده وأحكامه وأدابه: العبادات وما في معناها بالتفصيل، والمعاملات بالإجمال ونوطها بأولي الأمر».

[محمد رشيد رضا، تفسير المnar، ج 6، ص 138].

وعلى هذا المعنى من الكمال لا يبقى مجالًّا عند ذكر القول بوجود تنافٍ بين مساحةً فارغةً من التشريع وبين آية كمال الدين؛ فإنه بناءً على أن المقصود من الفراغ هو التنظيمي، فلا إشكال أصلًا، وأمامًا بلحاظ الفراغ التشريعي، فملؤه يكون من قبل الإمام اللاحق الذي يعينه الإمام السابق.

الصياغة الثانية للاعتراض الأول

ذكرنا في بداية البحث الثاني أن هناك أسلوبين للإشكال الأول، وقد كان البحث الأنف في الصياغة الأولى التي تفيد أن القول بمنطقة الفراغ يستلزم تنافياً مع مفهوم قرآنٍ مشهورٍ، وهو كمال الدين.

أما الصياغة الثانية، فتصاغ بأنّ الفراغ المتصوّر يستلزم عدم شمولية الشريعة بلحاظ المحتوى التشريعي ثبوتاً، الذي يعني أنّ كلّ واقعٍ لا تخلو من حكمٍ واقعيٍّ.

الجواب

وجوابُ هذا الإشكال تارةً بلحاظ ما عَبَرْنا عنه بمنطقة الفراغ الولائية، وتارةً بلحاظ منطقة الفراغ التشريعية.

أما بلحاظ المنطقة الأولى التي تعبر عن الأحكام الولائية الصادرة من المحاكم الشرعية، فكما قلنا إنّه لا يمكن بأيّ حالٍ أن تكون منطقة الفراغ تشتمل نصّاً في التشريع؛ فإنّ حقيقة الأحكام الولائية - كما تقدم في بحث الحكم الولائي - لا تعدو الإجراء والتنفيذ للأحكام الأولية تارةً، أو للأحكام الثانوية غالباً.

91

وتسميتها بمنطقة الفراغ - كما تقدم - إنّما كان للإشارة إلى أنّ صلاحية المحاكم الشرعية في أحکامه الولائية تقع في مساحةٍ فارغةٍ وخاليةٍ من الإلزام وهي مساحة المباحثات، فالمصطلح لا يعبر تعبيراً حقيقياً حرفيّاً عن وجود فراغ في الشريعة.

ولهذا وصف الشهيد الصدر هذه المنطقة بأنّها كمال للشريعة، ولا تدلّ مطلقاً على نقصٍ في الصورة التشريعية، أو إهمالٍ من الشريعة لبعض الواقع والأحداث، بل تعبر عن استيعاب الشريعة وقدرتها على مواكبة العصور المختلفة؛ لأنّها لم تترك منطقة الفراغ بالشكل

الّذى يعيّن نقصاً أو إهاماً، وإنما حدّدت للمنطقة أحكاماً تمنح كلّ حادثةٍ صفتها التشريعية الأصيلة، مع إعطاءولي الأمر صلاحية منحها صفةً تشريعيةً ثانويةً، حسب الظروف، فالحاكم كما يحرص من ناحيّةٍ على تطبيق العناصر الثابتة من التشريع، فإنه يحرص أيضًا في أن يضع العناصر المتحركة وفقاً للظروف. [الصدر، اقتصادنا، ص 689]

أمّا الإشكال بصياغته الثانية بلحاظ منطقة الفراغ التشريعية، فحيث يدعى أن القول بمنطقة فراغٍ تشريعيًّا حقيقيًّا يتناقض مع شمولية المحتوى التشريعي، ويعبّر بلا شكٍ عن نقصٍ واضحٍ في الواقع التي يدعى خلوّها من الحكم، كما في بعض المسائل المستحدثة.

والجواب عن ذلك: بناءً على صحة القول بشمولية الشريعة لكلّ الواقع، سواءً التي كانت معاصرةً لزمان التشريع أم التي تلت ذلك، على أنّ هذا الشمول في المحتوى بلحاظ عالم الثبوت والإمكان، أي أنّ هذا الشمول هو شمولٌ واقعٌ. والفراغ المدعى إنّما هو في مرحلة الوصول والتبلیغ؛ لأنّه من غير الممكن في زمان التشريع أن تبلغ الأحكام لكلّ الواقع بما فيها التي سوف تقع مستقبلاً.

92

عندئذٍ كان من الضروري - ولكي يتكامل التشريع وتحقّق شموليته - أن ترك بعض الأحكام ولا يبيّن حكمها إلا في وقتها، أمّا بواسطة الإمام أو نائبه العام - كما هو الرأي الشيعي - أو بواسطة خصوص المجتهد كما هو الرأي السني.

وبناءً على الرأي الشيعي يكون الأمر أكثر وضوحاً في عدم النقص؛

إذ يعتقد الشيعة أن الإمامة هي المكملة للتشريع، وأنّ الأمة ساهمت - بتصصيرها تجاه الإمام - بتحقيق غيابه، فغابت معه كثيرون من الأحكام التي كان يتربّى تبليغها منه في وقتها، فبات من الضروري أن يجعل الإمام نائباً عاماً ينوب عنه في ذلك، وهو الفقيه الذي يأخذ على عاتقه مسؤولية بيان الأحكام لتلك الواقع وفق قواعد وضوابط اجتهادية خاصة.

الاعتراض الثاني: إشكالية التصويب أو التشريع المحرّم

من ضمن الإشكالات المتصوّرة على القول بمنطقة الفراغ هو إشكال التصويب المستحيل أو المجمع على بطلانه، أو إشكالية التشريع المحرّم.

أولاً: بيان الاعتراض

93

يمكن إيراد الإشكال تارةً بلحاظ التصويب وتارةً بلحاظ التشريع المحرّم، وحيث إنّهما من بابٍ واحدٍ جعلناهما ضمن إشكالٍ واحدٍ، وبين الإشكال يكون بالقول: إن الاعتقاد بمنطقة الفراغ يستلزم منه أن حكم الله في الواقع التي لا نصّ فيها، والذي يريد المجتهد إثباته لها، سوف يكون تابعاً لظنه الاجتهادي، وهكذا مع اختلاف آراء المجتهدين سوف يكون هناك أحكاماً عديدةً في موضوع واحدٍ، فكل حكمٍ أدى إليه نظر المجتهد ورأيه، فهو الحكم الواقعي في حقه.

أو يقال: إن القول بمنطقة الفراغ يستلزم أن يكون المجتهد هو المشرع في الواقعه التي يراد إثبات الحكم لها، دون المشرع الحقيقى الذى كل ما هو خارج عن تشريعاته فهو حرام.

ثانياً: جواب الاعتراض بلحاظ التصويب

وجواب هذا الاعتراض يكون بعد استعراض جملة من المقدمات:

أ- مفهوم التصويب في الاجتهاد

التصويب من الإصابة والصواب، وهو في اللغة له أكثر من معنى، منها: ضد الخطأ. [ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 535، مادة: (صوب)]، وفي اصطلاح الأصوليين له استعمالان: الأول: التصويب في الاجتهاد. والثاني: التصويب في الحكم. [الجويني، التلخيص في أصول الفقه، ج 3، ص 340]، ومعنى الأول: أن المجتهد - مع مراعاته شروط الاجتهاد - مصيبٌ في اجتهاده حتى لو كان الحكم الذي توصل له خلاف الواقع، فإنه معذورٌ في ذلك غير آثم، بل هو مأجورٌ على اجتهاده. ومعنى الثاني: أن المجتهد مصيبٌ في الحكم، بمعنى أن الحكم الذي يتوصل له باجتهاده هو حكم الله تعالى الواقعي، وهذا هو ما يعبر عنه بتعدد الحقّ. [انظر: المشكيني، اصطلاحات الأصول، ص 98]

94

وهذا المعنى الثاني من التصويب هو المقصود في هذا البحث، وهو وإن لم يعلم وجود قائل به في العصر الحاضر، إلا أن الباعث لبحثه هنا هو دفع الإشكال المتصور على القول بمنطقة الفراغ.

والتصويب تارةً يلحظ في الأحكام الاعتقادية وتارةً في الفرعية الفقهية، أما في الاعتقادات فشمة اتفاقٌ على أن الحق واحدٌ فيها، وأنه يمتنع فيها التصويب، ومن خالٍ ذلك، فهو شاذٌ لا يعتنِ بقوله.

قال أبو إسحاق الشيرازي وهو أصوليٌّ وفقيهٌ معروفٌ من علماء أهل السنة: «والأحكام ضربان: عقليٌّ وشرعيٌّ، فأما العقليٌ فهو كحدوث العالم وإثبات الصانع وإثبات النبوة، وغير ذلك من أصول الديانات، والحق في هذه المسائل واحدٌ، وما عداه باطلٌ، وحي عن عبيد الله بن الحسن العنبرى أنه قال: كل مجتهدٌ في الأصول مصيبٌ... والدليل على فساد قوله، هو أن هذه الأقوال المخالفة للحق من التجسيم ونفي الصفات لا يجوز ورود الشرع بها، فلا يجوز أن يكون المخالف فيها مصيباً» [الشيرازي، اللمع في أصول الفقه، ص 357].

95

أما المسائل الفقهية التي تقع في دائرة الاجتهاد، فقد وقع خلافٌ في أن الآراء المستنبطة المختلفة كلها حقيقةٌ وصوابٌ، أو أن الحقَّ واحدٌ منها، والباقيون مخطئون وإن كانوا معذورين؟

أجمع علماء الشيعة على أن في كل واقعةٍ خاصةٍ حكمًا واحدًا يشتراك فيه الجميع، وإنما تكون آراء الفقهاء مجرد طرقٍ قد تصيب الواقع وقد تخطئه؛ ولهذا يصطلح عليهم بالمخطلة [الأنصارى، فرائد الأصول، ج 1، ص 44]، وأما علماء أهل السنة، فذهب مشهورهم إلى ما ذهبت له الشيعة، وأما بعضهم فقد خالٍ في ذلك، وادعى التصويب في المسائل الفقهية الاجتهادية.

قال الرازي: «اختلفوا في تصويب المجتهدين في الأحكام الشرعية، وضبط المذاهب فيه على سبيل التقسيم، أن يقال: المسألة الاجتهادية إما أن يكون لله فيها قبل الاجتهد حكم معين، أو لا يكون، فإن لم يكن لله فيها حكم، فهذا قول من قال كل مجتهد مصيب، وهم جمهور المتكلمين متّا، كالأشعرى والقاضى أبي بكر، ومن المعتزلة كأبي الهذيل وأبي علي وأبي هاشم وأتباعهم» [الرازي، المحسول، ج 6، ص 47].

وقال الزركشى: «قول من قال كل مجتهد مصيب، وهو مذهب جمهور المتكلمين كالشيخ أبي الحسن الأشعري والقاضى والغزالى، والمعتزلة كأبي الهذيل وأبي علي وأبي هاشم وأتباعهم، ونقل عن الشافعى وأبي حنيفة، والمشهور عنهم خلافه» [الزركشى، البحر المحيط في

أصول الفقه، ج 4، ص 540].

ويرفض ابن حزم التصويب في الحكم، يقول: «صح أن الحق في الأقوال ما حكم الله - تعالى - به فيه، وهو واحد لا يختلف، وأن الخطأ مالم يكن من عند الله ﷺ، ومن ادعى أن الأقوال كلها حقٌّ وأن كل مجتهد مصيب، فقد قال قوله لم يأت به قرآن ولا سنة ولا إجماع ولا معقول، وما كان هكذا فهو باطل» [ابن حزم، المحلل، ج 1، ص 70].

96

بـ- التصويب له معانٍ مختلفةٌ

لم تقتصر الآراء في مسألة التصويب على رأيين، كما اشتهر ذلك عند بعض علماء الشيعة، من أن التصويب له معنian عند بعض أهل السنة: أحدهما: التصويب بالمعنى الأشعري. وثانيهما:

التصويب بالمعنى المعتزلي، وذكروا أنَّ الأوَّل هو القول بِأنَّ الأفعال -بغض النظر عن قيام الأمارات والأصول- لا حكم لها ولا تشتمل على ملاكٍ من ملاكات الأحكام، وإنما قيام الأمارة أو الأصل هو السبب لتحقُّق ذلك. والثاني -أي التصويب المعتزلي- وهو الالتزام بِأنَّ الأفعال بذاتها تشتمل على مصالح وفاسد، وتكون محكومةً بِحكمٍ من الأحكام، ولكن بِقيام الأمارة أو الأصل على الخلاف تتبدل الملاكات والأحكام إلى ما يوافق الأمارة أو الأصل.

[الحائرى، مباحث الأصول (تقرير أبحاث محمد باقر الصدر) ج 2، ص 68]

فإنْ هذين القولين هما بعضُ من آراءٍ كثيرةٍ في التصويب، وهناك أكثر، لكن لا تحتاج إلى التفصيل في ذلك، وقد تعرَّض لذلك جملةً من الأصوليين. [على سبيل المثال: الأنسى، نهاية السول في شرح منهاج

الوصول، ج 2، ص 17]

97

ودليل بطلان التصويب ونفيه تارةً يكون عقلياً، بدليل الاستحاله، كما في التصويب الأشعري، بِأنَّه مستلزمٌ للدور؛ إذ الواقع متوقفٌ على قيام الأمارة على الفرض، وهو متوقفٌ على الواقع بالضرورة، فإنه لو لم يكن في الواقع شيءٌ فعمّ تكشف الأمارة وتحكي؟ [الخوئي، مصباح الأصول، ج 3، ص 371]

وتارةً يستدلّ - مضافاً إلى الإجماع - بالأخبار الكثيرة الدالة على أنَّ الله حكمًا في كلِّ واقعٍ يشترك فيه العالم والجاهل. [المصدر السابق، ج 3، ص 445]

أمَّا الإجماع الشيعي المذكور، فليس هو إجماعاً اصطلاحياً،

بل لا يعدو أن يكون متصيّداً من ذوق العلماء وكلماتهم في الموارد والمسائل المختلفة، وليس هناك عبارةٌ معينةٌ في معقد الإجماع المذكور. [الحائري، مباحث الأصول (تقرير أبحاث محمد باقر الصدر): ج 2، ص 58]

ولا بدّ من الإشارة - وبحسب التتبّع - إلى أنّ أغلب من يذهب إلى التصويب لا يذهب له مطلقاً في كل المسائل الاجتهادية، بل في خصوص الواقع التي لا نصّ فيها، كما يقول الغزالى: «واختلف في آنه هل في الواقع التي لا نصّ فيها حكمٌ معينٌ لله - تعالى - هو مطلوب المجتهد، فالذى ذهب إليه محققوا المصوّبة آنه ليس في الواقع التي لا نصّ فيها حكمٌ معينٌ يطلب بالظنّ، بل الحكم يتبع الظنّ وحكم الله - تعالى - على كلّ مجتهدٍ ما غلب على ظنه، وهو المختار، وإليه ذهب القاضي» [الغزالى، المستصفى، ص 352]

وعلى أيّة حالٍ، فإنّ دليل نفي التصويب هو ما ثبت بما مرّ من أدلةٍ: أنّ الله في كلّ واقعةٍ حكمًا يشتراك فيها العالم والجاهل، وهذا الاشتراك هو مفاد إطلاق أدلة الأحكام الأولية.

وبعد هذا الاستعراض السريع لمسألة التصويب، نقول: لا يمكن أن يكون القول بمنطقة الفراغ مستلزمًا للتتصويب بأيّ معنىٍ من معانيه المفترضة؛ وذلك لأنّه يفترض أنّ منطقة الفراغ تعني خلوّ الواقع من حكم عند الله ﷺ، وهذا ليس صحيحًا، سواءً في منطقة الفراغ الولائية أم منطقة الفراغ التشريعية، وقد مررت الإشارة إجمالاً إلى ذلك، في بحث مجالات منطقة الفراغ،

فإن منطقة الفراغ الولاية - وكما قلنا في الإشكال الأول - لا تعدو مساحة صلاحية ولِي الأمر أو الحاكم الشرعي الذي تتمثل في إجراء الأحكام الأولى والثانوية.

أما منطقة الفراغ التشريعية، فهي أيضًا لا تستلزم التصويب؛ لأننا كما قلنا سابقاً أن الفراغ المتصور فيها تبليغٌ لا واقعيٌ؛ ضرورة أن لكل واقعة حكماً عند الله ﷺ - بناءً على الشمولية الشبوطية - والفقير في مجال أحكام منطقة الفراغ يبحث عن ذلك الحكم، ويحاول الوصول له بما عنده من قواعد وضوابط سوف يأتي التكلم عنها لاحقًا.

ثالثاً: جواب الاعتراض بلاحظ التشريع المحرّم

99

بقي أن يقال: إن القول بمنطقة الفراغ يستلزم أن يكون المشرع الحقيقي لموضوعات الفراغ هو الفقيه دون الشارع الأصلي، وهذا مما لا يمكن الالتزام به؛ لأنّه يرجع إلى التشريع المحرّم.

وجواب هذا الكلام يتضح بعد بيان معنى التشريع وأنواعه أولاً، ومن ثمّ بيان التشريع المحرّم.

أ- مفهوم التشريع المحرّم في الفقه الشيعي

لكي يتضح مفهوم التشريع المحرّم وتبيان معالمه نقف في ذلك مع المحقق العراقي، فقد أوضح كثيراً من جوانبه، يقول: «لا شك في أن التشريع يعد فعلاً من أفعال الجوانح والبناء القلبي دون

ال فعل الخارجي الذي هو من أفعال الجوارح، عندئذٍ تارةً - في مقام التشريع - يبني الإنسان على وجوب الشيء أو حرمته، لكن لا بما أنه من الدين، نظير القوانين المجعلة من طرف السلطان.

وتارةً أخرى: يبني على وجوب شيء أو حرمته في الدين بما أنه مشرع، وذلك بأن يدّعى نفسه شارعاً كالنبي ﷺ، ثم يجعل حكماً لموضوع ما، واجباً أم حراماً غير ذلك، وثالثةً: يبني على وجوب شيء أو حرمته في الدين بما أنه هو الحكم المنزّل من الله - سبحانه - بتوسيط رسوله ﷺ من دون ادعائه كونه شارعاً.

وبعد استعراضه لأنحاء التشريع الثلاثة، يقول العراقي: «أما القسم الأول، فلا مجال لدعوى كونه قبيحاً عقلاً ومحرماً شرعاً؛ فإن مجرد البناء والالتزام على وجوب شيء - لا بما أنه من الدين والشرع - لا يقتضي كونه قبيحاً عقلاً ومحرماً شرعاً بوجهه أصلاً، وإن كان قد عمل على طبق ما شرعه، فضلاً عما لو لم يكن له عمل على طبقة. وأما القسم الثاني، فكذلك أيضاً، من حيث تشريعيه وبنائه على وجوب شيء أو حرمته. نعم، إنما يكون المحرّم في هذا القسم هو ادعائه الشرعية لنفسه، فهو من أكبر المعاصي، وكان العقل أيضاً مستقلاً بقبحه، كما أنه لا ينبغي الإشكال أيضاً في قبح القسم الثالث وحرماته إذا كان فضوليّاً في أمر المولى وكان إخباره بذلك أيضاً افتراه عليه» [البروجردي، نهاية الأفكار (تقرير بحث آقا ضياء العراقي)، ص 464].

والتشريع المحرّم مرتبٌ بالقسم الثالث حينما يكون الإخبار

عن الحكم افتراه على المولى والشرع، وعندئذٍ يستقل العقل بقبحه؛
بمناط كونه نحو ظلمٍ على المولى؛ وتصرفاً في سلطانه بغير إذنه.

والافتراه والظلم يتحقق في هذا القسم فيما لو أفتى بالحكم من دون دليلٍ، فهذا هو التشريع المحرّم، فإنه - كما يرى كاشف الغطاء - كل عملٍ أو قولٍ لم يرد به دليلاً من الشرع ويزعم عامله أو جاعله أنه مشروعٌ، فهو الذي يعبر عنه بأنه إدخال ما ليس من الدين في الدين، وإلى مثله الإشارة بقوله ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكُثُرُونَ﴾: ﴿كَاشَفُ الْغَطَاءِ﴾. [كاشف الغطاء، سؤال وجواب

(كاشف الغطاء)، ص 133]

أو كما يعرّفه الجواهري بأنّه عبارةً عن إدخال ما ليس من الدين في الدين، إما من العالم بعدم مشروعيته، أو من الجاهل غير المعنوز. [الجواهري، جواهر الكلام، ج 2، ص 278]

101

وثمة خلافٌ في مفهوم إدخال ما ليس من الدين فيه، هل هو ما لم يعلم أنّه من الدين فيه بقصد أنّه منه، أو هو إدخال ما يعلم أنّه ليس من الدين، أو الأعمّ منها. [البهسوفي، مصباح الأصول (تقرير بحث السيد الخوئي)، ج 2، ص 295]

وربّما يكون الصحيح هو الثاني، وأنّه إدخال ما علم خروجه من الدين في تشريعات الدين، فهو ما يحكم العقل بقبحه، وهذا هو ظاهر كلام صاحب العناوين، فقد عرّفه بأنّه: «إدخال ما دلّ الدليل على خروجه من الدين في الدين»،

سواءً أكان الدليل اجتهادياً كاشفاً عن الواقع، أم تعليقياً ظاهرياً
لالأصول. [المراغي، العناوين الفقهية، ج ١، ص 423]

بـ- مفهوم التشريع في الفقه السنّي

وفي الفقه السنّي لا يستعمل مصطلح التشريع المحرّم إلّا نادراً
جداً، وربما أقرب اصطلاح له عندهم هو البدعة التي تعني - كما
يرى الشاطبي - طريقةً في الدين مخترعةً تضاهي الشرعية، وخاصةً
أنّها خارجةٌ عمّا رسمه الشارع. [الشاطبي، الاعتصام، ج ١، ص 27 و 28]

وعلى أيّة حالٍ، فإنّ مفهوم التشريع المحرّم أو البدعة ممّا لا
يمكن انطلاقه على فتوى الفقيه الذي يسعى باجتهاده للعثور على
حكمٍ في موضوعات منطقة الفراغ، فهذا الفقيه لا ينطبق عليه
عنوان الافتراء على الله ﷺ، ولا عنوان الظلم، فهو مجتهد ضمن
ضوابط وآليّاتٍ يفرضها مجال منطقة الفراغ، كما في الأحكام
الولائيّة حينما يقوم الحاكم بتكليف لجنة متخصصةٍ لتشخيص
المصالح العامّة، وفي ضوئها يشرع الحاكم أحكامه الاجتماعيّة التي
لا تخرج ولا تتصادم مع الأحكام الثابتة في الشريعة، وكذلك الأمر
في منطقة الفراغ التشريعيّة، إذ يبذل المجتهد سعيًا محمودًا للوصول
إلى الحكم الذي يتناسب مع المستحدثات وما لا نصّ فيه، وقد
قلنا إنّ منطقة الفراغ لا تعني بأيّ حالٍ خلوّ الواقع من الحكم
في علم الله ﷺ.

102

الاعتراض الثالث: تعارض منطقة الفراغ مع الإطلاق الزمني الدلالة.

أولاً: بيان الاعتراض

وهذا الإشكال يختص بما سميّناه منطقة الفراغ الولاية دون الفراغ التشريعية، وذلك بأن يقال: هناك - مضافاً للدليل مقتضى الخاتمية - أدلة لفظية دلت على أن الأحكام في الشريعة الإسلامية مؤبّدةٌ ومستمرةٌ في جميع الأحوال، وقد تعرّضنا لذلك في بحث الثابت في التشريع، ومن جملة تلك الأدلة: ما ورد في بعض الروايات - كما في الكافي - عن زرارة، قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الحلال والحرام، فقال: حلال محمدٌ حلالٌ أبداً إلى يوم القيمة، وحرامه حرامٌ أبداً إلى يوم القيمة، لا يكون غيره ولا يجيء غيره» [الكليني، الكافي، ج 1، ص 58]. وغير ذلك من الأدلة التي تقترب من هذا المضمون، وهذا يعني أن جميع أحكام الشريعة مطلقةٌ من حيث الزمان، ولا تختص بزمان التشريع، أو يعني نفي وقوع التبدل في جميع الأحكام في كل زمانٍ.

وгинئذٍ يقال: افتراض منطقة فراغ يستلزم انقطاع زمان الأحكام، وعدم استمرارها إلى يوم القيمة، فالحاكم الشرعي - مثلاً - حينما يرى مصلحة أن يمنع الإباحة في موردٍ ما، ويجعلها حراماً، فهذا انقطاع لاستمرار حلال محمدٍ إلى يوم القيمة.

ثانيًا: جواب الاعتراض في أمورٍ

أـ إطلاقات الأحكام تختص بالثابت منها

أولاً: مع غض النظر عن الدليل المذكور، فإن إطلاقات الأحكام إنما تختص بالثابت من الشريعة بما بحثناه سابقًا؛ حيث قلنا: ثمة نوعين من الأحكام: ثابتٌ ومتغيرٌ. والأول منها يرتبط بطبيعة الإنسان وفطرته من حيث هو إنسان، وهذا النوع من الأحكام لا يتغير ولا يتبدل تماماً، والثاني يرتبط بالحياة الاجتماعية وهو يتغير تبعاً للتغيير حالات المجتمع.

فكل ما ثبت وجوبه أو تحريمه بنص الكتاب والسنة ثبوتاً مطلقاً من غير تقييدٍ بزمانٍ أو مكانٍ، فهو كذلك أبداً ودائماً، ولا يملك الحكم الشرعي أن يبطل الوجوب أو التحريم؛ لأن سلطة التحليل والتحريم لله تعالى وحده، وليس لأحدٍ تلك السلطة حتى لو كاننبياً. نعم، ذكرنا أنّ من صلاحيات الحكم المنع عن ذلك -مؤقتاً- فيما لو حصل تراحمٌ بين مفسدةٍ تترتب على فعل الواجب وبين مصلحة نفس الواجب، وكانت المفسدة أكبر. نعم، الإطلاق الزماني يمتنع مع الأحكام التي من طبيعتها التغيير، ولا يمكن أن تكون إلا مقيدةً بزمانها ومكانها، وقد مرر بيان ذلك في بحث تأثير الزمان والمكان في الأحكام، فالحكم -مثلاً- بأنّ حدّ الطريق سبعة أذرع، إنما يكون في زمنٍ لا وسائل نقلٍ حديثةٍ فيه، فلا سياراتٍ ولا شاحناتٍ، ولا مدنٍ تزدحم بالملايين، أو الحكم مثلاً: من أتلف كتاب غيره

فعليه قيمة لا مثله، إنما يكون في زمنٍ يكون فيه المثل متعدّر؛ حيث لا مطبع ولا تصوير، أما اليوم فالكتاب المطبوع أو المصور متوفّر، فهو مثلٌ لا قيمٌ. [مغنية، في ظلال نهج البلاغة، ج 2، ص 538 و 539]

ب - أحكام منطقة الفراغ الولائية مؤقتة

ثانيًا: منع الحاكم من الإباحة في مورده ما ليس بطلالاً للحكم مطلقاً، بل منعه ذو طابع مؤقتٍ، وقد ذكرنا سابقاً الفارق بين الأحكام الولائية وغيرها من الأولية والثانوية، فإن الولائية مؤقتة بالزمان الذي يشخص فيه الحاكم ضرورة تغيير الحكم فيه، ثم يعود الحكم إلى سابقه، ومع رجوعه فليس هناك تنافٍ مع استمرارية الحكم إلى يوم القيمة.

ج - أحكام منطقة الفراغ الولائية إجرائية

ثالثًا: ذكرنا فيما سبق أنّ حكم الحاكم هو من نوع الأحكام الولائية التي هي أحكام إجرائية تُنفذية إما حكمٌ أولٌ أو حكمٌ ثانويٌ تبعاً للعناوين الثانوية، وعندئذٍ فحكم الحاكم بتغيير حكم الإباحة إنما كان لطروء عنوانٍ ثانويٍ عليه، ولا يلزم من ذلك عندئذٍ انقطاع استمرار الحكم، بل يتغيّر وفقاً لتغيير موضوعه أو عنوانه.

د - الدليل لا ظهور له في استمرار الأحكام الشخصية

رابعاً: الدليل اللفظي المشهور في الفقه الشيعي الذي يفيد أنّ حلال محمدٍ حلالٌ إلى يوم القيمة لا يمكن الأخذ بظهوره - ولو كان

محتملاً - في أن كل حكمٍ شخصيٍّ لموضوعٍ ما في الشريعة الإسلامية سوف لا يتغير إلى يوم القيمة؛ لأنَّ هذا الظهور - لواضحٍ - يستلزم بطلان العمل بالظنِّ الاجتهاديّ، ولا يقول أحدٌ بذلك إلَّا من يحرّم الاجتهداد، فإنَّ كل حكمٍ اجتهاديٍ قابلٌ للتغيير، فيما إذا أدى نظر المjtهد إلى حكمٍ شرعيٍّ أوَّلاً، ثم ثبت له خلاف ذلك، فإنه يجوز تغييره، ولا يمكن أن يقال إنَّ الحكم الثاني فاسدٌ؛ بذرية أنَّ حلالٌ محمدٌ ﷺ حلالٌ إلى يوم القيمة؛ ولهذا لم يجزم كثيرٌ من العلماء بهذا الظهور، بل اختلف فهمهم لظهوره، فهناك عدّة احتمالات، منها:

هـ - احتمالات معنى "حلال محمدٌ حلالٌ إلى يوم القيمة"

الاحتمال الأول: أنَّ الحلال والحرام اسمان للحال والحرام الواقعين [كلانتري، مطراح الأنظار (تقرير أبحاث الشيخ الأنصاري)، ص 292]، بمعنى أنهما يشيران للحكم الواقع المعلوم عند الله ﷻ لا الحكم الظني الاجتهادي الذي قد يصيب الواقع وقد يخطئه، وعلى هذا الاحتمال سوف يختص الاستمرار في الأحكام المعلومة ضرورةً، كحرمة الزنا والخمر، ووجوب الصلاة، ونحو ذلك.

الاحتمال الثاني: المقصود هو أنَّ أحكام محمدٌ مستمرةٌ من قبل الله - سبحانه وتعالى - إلى يوم القيمة ولا تنتقطع أبداً، فالدليل مسوقٌ لبيان عدم نسخ الله دين محمدٌ بدين آخر، وهذا الاحتمال صريح كلام الأنصاري؛ حيث قال: «الظاهر سوقه لبيان استمرار

أحكام محمدٍ نوعاً من قبل الله - جل ذكره - إلى يوم القيمة
في مقابل نسخها بدين آخر، لا بيان استمرار أحكامه الشخصية»

[الأنصاري، فرائد الأصول، ج 4، ص 99].

الاحتمال الثالث: أنه يدل على استمرار حلية كل ما ثبتت حلية، فإذا فرضنا دليلاً دل على حرمة أمر مباح كحرمة الأكل والشرب في نهار شهر رمضان المحللين في غيره، فلا يكون ذلك منافقاً لقوله ﷺ حلال محمدٌ حلال؛ لأنّه إنما يفيد استمرار كل حلية على تقدير تحققها وشبوتها، أمّا إذا ارتفعت الحلية في مورده، فإنّ الدليل لا يتكفل لإثبات موضوعه، ولا يدل على أنه حلال حتى ينقض ما دل على حرمتها، فالأحكام مستمرة إلى يوم القيمة بقيد عدم الانقطاع، وبعده لا حلال ولا حرام حتى يستمر إلى يوم القيام.

[التوحيدى، مصباح الفقاهة (تقرير أبحاث الخوئي)، ج 4، ص 459-460]

107

الاحتمال الرابع: أنه يدل على بقاء التكليف واستمراره من ثبت في حقه فعلًا، بمعنى استمرار المجعل لا الجعل، وهذا القول نقله المراغي بصيغة القيل، في عناوينه. [المراغي، العناوين الفقهية، ج 1 ص 25]؛ فإن الحكم له قيود وشروط، وهذه الشروط تارة تكون مرتبطة بذات الحكم، وتارة تكون مرتبطة بمتعلقه، والأول من قبيل شرط القدرة في وجوب الحجّ، والثاني من قبيل الطهارة في الصلاة.

فالحلال مستمرٌ فيما لو ثبت فعلًا حكم الحجّ في عهدة المكلف لأن تحققت القدرة المالية، فهذا الوجوب سوف لا يتغير.

ييد أن هذا الاحتمال أضعف الجميع، ولا يمكن أن يكون الحديث ناظر له؛ لأنّه لا معنى لأن يُذيل بقيد "إلى يوم القيمة"، بل ينبغي أن يكون بصيغة أخرى.

وقد أجاب بعض لدفع إشكال التنافي بين مفad هذا الحديث والقول بمنطقة الفراغ، بجوابٍ نقضي حاصله: أنَّ كثيراً من الأحكام تتبدل من حلال إلى حرام أو من حرام إلى حلال، ومن مباح إلى واجبٍ أو من واجبٍ إلى مباحٍ وهكذا، كما في الإنسان الذي لم يكن مستطيناً للحج - بالمعنى الشرعي من القدرة - فإنه لم يكن يجب عليه الحج، وبعد ذلك تحصل له القدرة، فيتبدل حكمه إلى الوجوب، فهل هذا كله يتنافي مع دليل "حلال محمدٍ حلال إلى يوم

القيمة"؟ [الحائرى، مجلة رسالة التقرير، منطقة الفراغ التشريعى، ص 140]

لكن هذا الجواب قد لا يكون تاماً؛ لأنَّه مبنيٌ على تفسير الحكم في الحديث بالجعل.

108

هذا كله وفقاً للاتجاه الشيعي، أما السقى فيقال إنَّ صلاحية الحكم إنما تكون في تقييد المباح غير الاقتضائي، أي فيما لا مصلحة فيه تقتضي الإباحة، ويمكن التعبير عنه بعدم الحكم، وعندئذٍ ينتفي هذا الإشكال من أساسه. نعم، لو قلنا بأنَّ الإباحة اللاقتضائية حكم أيضاً، فسوف يندفع هذا الإشكال بما تقدم: أولاً، وثانياً، وثالثاً.

الخاتمة

وفي نهاية البحث لا بأس بالإشارة إلى أهم نتائجه:

- 1 - يقصد بمنطقة الفراغ: المساحة الفارغة من التقنين أو التشريع، وهي تنقسم إلى قسمين: الأول: مساحة فارغةٌ يكون مجالها تنظيم المجتمع، ويمكن أن يصطلح عليها بمنطقة الفراغ الولاية أو الحكومية. الثاني: منطقة فراغ في أصل التشريع الكلي، وهذه على تقدير قبولها يكون مجالها (ما لا نص فيه) كما هو الحال في بعض المسائل المستحدثة، كزراعة الأعضاء أو الاستنساخ أو حق التأليف ونحو ذلك.
- 2 - لا توجد منطقة فراغٌ تشريعيٌ واقعيةٌ؛ لأن ذلك يناقض الشمولية، بل تفسير منطقة الفراغ التشريعي إن تم قبوله فهو ينحصر فيما لا نص فيه، أي في الموضوعات التي خلت مطلقاً من أي نصٍ قرآنيٌ أو نصٍ روائيٌ.
- 3 - أمّا الفراغ في العقيدة، فإن الفراغ الممكن تصوّره في العقيدة يمكن في ثلاثة أنحاءٍ:
 - الأول: أن يكون ثمة فراغٌ من العقيدة في خصوص ذهن الإنسان المسلم. والثاني: أن يكون فراغٌ في واقع العقيدة، بمعنى أن ما ينبغي الاعتقاد به على مستوى القلب لم يكن مكتملاً في واقعه. والثالث:

هو أن يكون فراغٌ في توضيح المعتقد، وهذا الثالث ربما يقع مورداً للفراغ العقدي بتوضيجه يجده القارئ مفصلاً في البحث.

4 - أهم ما يعرض على وجود منطقة فراغ في الشريعة، ثلاثة اعترافاتٍ: أولاً: إشكالية نقصان الشريعة. وثانياً: إشكالية التشريع أو التصويب. وثالثاً: إشكالية استمرارية الأحكام إلى يوم القيمة. وسوف يجد القارئ أن كل ذلك لا يمثل إشكالاً واقعياً؛ إما للصورة غير الواضحة لمنطقة الفراغ، أو للخلط بين منطقة الفراغ في الشريعة ومنطقة الفراغ الحكومية.

قائمة المصادر

القرآن الكريم

1. ابن حزم، علي بن أحمد، المحتلي، نسخة محققة ومصححة، دار الفكر.
2. ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى.
3. الأحكام الحكومية من رؤية الدكتور كرجي، صحيفة جمهوري إسلامي الإيرانية، العدد العاشر، ج 2، 1418هـ
4. الأسنوي، عبد الرحيم بن الحسن، نهاية السول في شرح منهاج الوصول، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1420هـ.
5. الأنصارى، مرتضى، فرائد الأصول، إعداد: لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم، مجمع الفكر الإسلامي، الطبعة الأولى، 1419هـ
6. البروجردي، نهاية الأفكار (تقرير بحث آقا ضياء العراقي)، مؤسسة جماعة المدرسین، قم - إيران، 1405هـ
7. البهسودي، مصباح الأصول (تقرير بحث السيد الخوئي).
8. التوحيدى، محمد علي، مصباح الفقاهة (تقرير أبحاث الخوئي)، مكتبة الداوري، قم - إيران، الطبعة الأولى.
9. البرجاني، التعريفات، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1405هـ
10. الجواهري، جواهر الكلام، تحقيق: عباس القوچانی، دار الكتب الإسلامية، طهران - إيران، الطبعة الثانية، 1365هـ ش.

11. الجويني، أبو المعالي، التلخيص في أصول الفقه، دار البشائر، بيروت - لبنان، 1417 هـ
12. الحائري، سيد كاظم، مباحث الأصول (تقرير أبحاث محمد باقر الصدر)، مكتب الحائري، قم - إيران، الطبعة الأولى، 1408 هـ
13. الحائري، علي أكبر، مجلة رسالة التقريب: منطقة الفراغ التشريعي ص 140، العدد 11، سنة 1375 ش.
14. الحائري، كاظم، أساس الحكومة الإسلامية، مكتب الفياض، قم - إيران، الطبعة الأولى، 1426 هـ
15. الحائري، كاظم، المرجعية والقيادة، دار التفسير، قم - إيران، الطبعة الثالثة، 1425 هـ
16. حوار مع محمد باقر الحكيم، المجموعة الكاملة لبحوث مؤتمر الزمان والمكان في الاجتهداد، تحقيق: اللجنة العلمية مؤتمر دارسة المباني الفقهية للإمام الخميني. مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، قم - إيران، 1374 هـ ش.
17. حوار مع هادي معرفت، المجموعة الكاملة لبحوث مؤتمر الزمان والمكان في الاجتهداد.
18. الخوئي، أجود التقريرات (تقرير بحث الثنائي)، منشورات مصطفوي، قم - إيران، الطبعة الثانية، 1368 هـ ش.
19. الرازى، المحصول، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، الطبعة الأولى، 1400 هـ
20. الرازى، فخر الدين محمد بن عمر، التفسير الكبير، دار إحياء التراث العربي.
21. الراغب الأصفهانى، مفردات غريب القرآن، مكتب نشر الكتاب، الطبعة الثانية، 1404 هـ
22. الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، تحقيق: محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1421 هـ

الابعاد العقدية لمنطقة الفراغ في الشريعة الإسلامية

23. السبحاني، جعفر، أضواء على عقائد الشيعة الإمامية، مؤسسة الإمام الصادق علیه السلام، الطبعة الأولى، 1421 هـ
24. السبحاني، جعفر، سلسلة المسائل الفقهية، (حال من البيانات).
25. الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الاعتصام، دار الكتب العلمية، تحقيق: أحمد عبد الشافي، الطبعة الأولى، 1408 هـ
26. شريعتي، علي، معرفة الإسلام، ترجمة: حيدر مجید، دار الأمير للثقافة والعلوم، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1424 هـ
27. شمس الدين، محمد مهدي، الاجتهاد والتجديد في الفقه الإسلامي، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1419 هـ
28. شمس الدين، محمد مهدي، الاجتهاد والتجديد في الفقه الإسلامي، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1419 هـ
29. الشيرازي، إبراهيم بن علي، اللمع في أصول الفقه، عالم الكتب، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، 1406 هـ
30. الشيرازي، مكارم، بحوث فقهية هامة، انتشارات مدرسة الإمام علي علیه السلام، قم - إيران، الطبعة الأولى، 1422 هـ
31. الصدر، محمد باقر، اقتصادنا، تحقيق: مكتب الإعلام الإسلامي، مؤسسة بوستان كتاب، قم - إيران، الطبعة الثانية، 1425 هـ
32. الصدر، محمد باقر، الإسلام يقود الحياة (موسوعة الشهيد الصدر)، مركز الأبحاث والدراسات التخصصية للشهيد الصدر، قم - إيران، الطبعة الأولى، 1421 هـ
33. الصدر، محمد صادق، ما وراء الفقه، دار الأضواء، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1421 هـ

34. الطباطبائي، محمد حسين، تفسير الميزان، جماعة المدرسين، قم - إيران.
35. الطباطبائي، محمد حسين، مقالات تأسيسية في الفكر الإسلامي، ترجمة: جواد علي
كسار، مؤسسة أم القرى، الطبعة الثانية، ١٤١٨ هـ
36. الطبرى، محمد بن جرير، جامع البيان، دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٤١٥ هـ
37. العسكري، أبو هلال، الفروق اللغوية، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي، مؤسسة
جماعه المدرسين، قم - إيران، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ
38. الغزالى، المستصفى، تصحيح: محمد عبد السلام، دار الكتب العلمية، بيروت -
لبنان، ١٤١٧ هـ
39. الفراهيدي، الخليل بن أحمد، كتاب العين، تحقيق: الدكتور مهدي المخزومي،
الدكتور إبراهيم السامرائي، مؤسسة دار الهجرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٩ هـ
40. الفياض، إسحاق، الأئموج في منهج الحكومة الإسلامية، مكتب الفياض، قم - إيران،
الطبعة الأولى، ١٤٢٦ هـ
41. القرضاوى يوسف، الإسلام والعلمانية، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة السابعة، ١٤١٧ هـ
42. كاشف الغطاء، محمد حسين بن علي، سؤال وجواب (كاشف الغطاء)، مؤسسة
كاشف الغطاء.
43. كلانتري، أبو القاسم، مطراح الأنظار (تقرير أبحاث الشيخ الأنصاري)، مؤسسه آل
البيت عليه السلام، قم - إيران، الطبعة الأولى.
44. الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٤٠٨ هـ
45. الlahori، محمد إقبال، تجديد الفكر الدينى في الإسلام، ترجمة: عباس محمود،
دار الهدایة، باكستان، الطبعة الثانية، ١٤٢١ هـ

46. المبلغي، أحمد، مجلة الاجتهد والتجدد، مركز البحث المعاصرة، بيروت - لبنان.
47. محمد حسين الحائرى، الفصول الغرئية في الأصول الفقهية، دار أحياء العلوم الإسلامية، قم - إيران، الطبعة الرابعة، 1404هـ
48. محمد حسين الذهبى، الدين والتدبر: مجلة البحوث الإسلامية، العدد الأول، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، السعودية.
49. محمد رشيد رضا، تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م.
50. محمد رشيد رضا، مجلة المنار، العدد 175، ذي القعدة، 1320هـ.
51. المراغي، مير عبد الفتاح، العناوين الفقهية، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي، مؤسسة جماعة المدرسین، قم - إيران، الطبعة الأولى، 1417هـ.
52. المطهرى، مرتضى، الإسلام ومتطلبات العصر، طبع ضمن مجموعة: رؤى جديدة في الفكر الإسلامي، ترجمة: علي هاشم، المستقبل المشرق، الطبعة الأولى، 2009م.
53. المطهرى، مرتضى، ختم النبوة، ترجمة عبد الكريم محمود، قسم الإعلام الخارجي للبعثة، مشهد - إيران، الطبعة الأولى، 1409هـ
54. مغنية، محمد جواد، في ظلال نهج البلاغة، دار العلم للملايين، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، 1979هـ
55. الهاشمي، كامل، مجلة رسالة التقرير، العدد: العاشر، سنة 1416هـ. مقالة تحت عنوان: إشكالية الثابت والمتغير في الفكر الديني. المجمع العالمي لأهل البيت عليهما السلام.
56. اليزدي، مصباح، النظرية السياسية في الإسلام، ترجمة: خليل الجليحاوي، إشراف: محمد الخاقاني، دار الولاء، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1429هـ

57. اليزدي، مصباح، دروس في العقيدة، دار الرسول الأكرم عليه السلام، بيروت - لبنان، الطعة

الثامنة، 1429 هـ

58. اليزدي، مصباح، دروس في العقيدة، دار الرسول الأكرم عليه السلام، بيروت - لبنان، الطعة

الثامنة، 1429 هـ

الهرمنيوطيقا ومقاربات فهم النص الديني بين القبول والرد

علي الأسدِي*

الخلاصة

تعد النظرية الهرمنيوطيقية من النظريات القديمة التي بدأ استخدامها منذ زمن أفلاطون، وتعني "التوضيح وإزالة الغموض عن الموضوع"، وهي أيضاً نظرية حديثة حاول الكثير من المفكرين الغربيين إدخالها في فهم النصوص الدينية وقراءتها قراءة جديدة، وقد انتقلت هذه النظرية إلى المجتمعات الإسلامية عن طريق بعض المفكرين العرب الذين حظوا بدراسة علومهم الأكademie في المدارس الغربية، وتأثروا بفکرهم الحداثي؛ ولذا حاولوا تطبيق هذه النظرية على الفكر الإسلامي من خلال استخدامها في قراءة النصوص القرآنية والروائية، وقد قمنا في هذه الدراسة بتحديد أهم ملامح هذه النظرية والأدلة التي ساقوها لإثبات مشروعيتها ومن ثم الرد عليها - على ضوء المعايير العلمية - وإبطالها والتأكيد على عدم صلحيتها في فهم النصوص الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: الهرمنيوطيقا، النص الديني، فهم النص، تأويل النص، قداسة النص.

(*) الدكتور علي الأسدِي، العراقي، أستاذ مساعد في قسم الفقه والمعارف الإسلامية، جامعة المصطفى العالمية.

alialasdi1966@gmail.com

Hermeneutics and approaches in accepted and rejected methods of understanding religious text

Ali Alasadi

Abstract

The hermeneutic theory is regarded as old theory that was used since the era of Plato, and it deals with “explaining and removing ambiguity from a subject”. It is also a contemporary theory where many Western thinkers have tried to involve it in understanding religious texts and read these texts in the best way. This theory has been transferred to Islamic societies via certain Arab thinkers who underwent their academic studies in Western institutes and were influenced by their modernist thoughts over there. This is why they attempted to apply this theory on Islamic thought, through using hermeneutics in reading Quranic and hadith texts. In this study I have focused on the most important elements of this theory and its critiques, based on scientific foundations, and refuted them, emphasising on its inability in understanding Islamic texts.

Keywords: Hermeneutics, religious text, understanding text, interpreting of text, sacredness of text.

المقدمة

إنّ فهم النصوص يعدّ أحد جوانب المعرفة، بل قد يكون الجانب الأهمّ؛ لأنّه الأكثر تعمّقاً من مجرّد القراءة والاستماع للنصوص، فباستطاعة الإنسان أن يستمع إلى بعض النصوص أو يقرأها من دون أن يفهم معناها؛ ولهذا فقد أمرت الكثير من الآيات القرآنية الناس بالتدبر كقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَفْعَالُهَا﴾ [سورة محمد: 24]، وأمّا أحاديث المصومين فهي الأخرى قد أمرت الناس وحثّتهم على المعرفة والدرایة، فعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «اعقلوا الحقّ إذا سمعتموه عقل رعایة لا تعقلوه عقل روایة، فإنّ رواة الكتاب كثيرون رعاته قليل» [الكليني، الكافي، ج 8، ص 391].

فالإمام قد نهى الناس عن الاقتصار عند سمعهم لأطرافٍ من العلم والحكمة، على روایة ذلك فحسب - كما يقرأ أكثر الناس القرآن ولا يدرؤون من معانيه إلا اليسيير - بل أمرهم أن يعقلوا ما يسمعونه عقل رعایة أي معرفة وفهم. [انظر: المعتزلي، شرح نهج البلاغة، ج 18، ص 254]

والتدبر يفتح آفاق المعرفة بشكلٍ واسع، وبالتالي تحصل عملية التكامل المعرفي عند الناس؛ ولذا نجد أنّ علماءنا بينوا هذا الأمر، فـ «جدير بال المسلم، بل بكلّ مفكّرٍ من البشر أن يصرف عناته إلى فهم القرآن، واستيضاح أسراره، واقتباس أنواره؛ لأنّه الكتاب الذي يضمن إصلاح البشر، ويتكفل بسعادتهم وإسعادهم، والقرآن مرجع اللغوي، ودليل النحوّي، وحجّة الفقيه... ومن إرشاداته تكتشف

أسرار الكون، ونوميس التكوين» [الخوئي، البيان في تفسير القرآن، ص 11]؛ وإن خصّصوه بالقرآن الكريم وأياته، ولكن هذا لا يمنع من شموله لأحاديث المعصومين عليهما السلام.

إذن ففهم النصوص يشكل عاملاً أساسياً للمعرفة، وهو ما تؤكّد عليه الكثير من الدراسات التي أقيمت في هذا الإطار؛ ولذلك فالتعامل مع النصوص لا بدّ أن يخضع لعاملين أساسيين هما:

الأول: التعامل مع النصوص على أنها ظاهرةٌ واقعةٌ لها الكثير من الأسباب والمناشئ.

الثاني: التعامل معها على أنها نصوصٌ يراد تفسيرها، وفهم مضمونها ومرادها، حتى يتضح معناها جلياً، هذا من جهةٍ.

فالتفسير إذن يقوم على أساس قناعةٍ سابقةٍ مفادها أن المكنونات المضمرة في داخل النصوص لا يمكن الكشف عنها إلا من خلال التدقيق في بوطنها وبيان خفاياها.

ولذلك ذهب أصحاب المنهج الهرمنيوطيقي إلى أن عملية الفهم والاستنطاق للنصوص تحتاج إلى العكوف عليها تمحيضاً وتفصيلاً؛ لغرض الوصول إلى نتائج كبيرةً ومؤكدةً، وهذا مما لا يمكن حصوله إلا من توفرت فيه بعض المقومات والمقدّمات [انظر: مجتهد شبيستري، الهرمنيوطيقيا وملابسات فهم النص، نقلأ عن: مجموعةٍ من الباحثين، علم الكلام الجديد وفلسفة الدين: ص 499]، منها:

- 1- قابلّيات المفسّر وأولياته.
- 2- استنطاق المفسّر لزمن النصوص (التاريخ).
- 3- تشخيص مركز المعنى، وتفسير النصّ لمجموعةٍ تدور حول هذا المركز.
- 4- ترجمة النص إلى زمن المفسّر (الإطار التاريخي للمفسّر).

أسباب ظهور الهرمنيوطيقا في الساحة الإسلامية

121

إنّ تعدد الآراء فيما بين قراء النصوص، أو كما يعبّر عنها باجتهادات العلماء في فهم النصّ، هو أحد الأسباب التي أدّت إلى ظهور دراساتٍ جديدةٍ تعنى بتعديّة الفهم، والسبب الآخر في ظهور هذه التعديّة «هو ما شهده علم اللغات من ظهورٍ أفضى إلى وضع بحوثٍ جديدةٍ حول ظاهرة اللغة، حيث صار من المعلوم تدريجيًّا أنّ اللغة ظاهرةً تاريخيةً، وأنّ شروط وإمكانيّات البيان إنما هي ظواهر تاريخيّة متحوّلة عبر الزمن، وكذلك عملية الفهم ذات خصوصيّةٍ تاريخيّةٍ تجعل شروطها وأدواتها متغيّرةً على امتداد العصور» [المصدر السابق، ص 496]، وقد تميّزت هذه الدراسات بالنظر وبشكلٍ مستقلٍّ ومستوّعٍ لعملية التفسير وفهم النصوص باعتبارها نوعًا من أنواع المعرفة، فتحوّل الفهم ذاته إلى موضوع

للمعرفة، وأشيء علمٌ خاصٌ بالفهم يدرس نظرياته وأساليبه، وشيئاً فشيئاً ظهر ما يسمى بـ (الهرمنيوطيقا)^(*).

وقد ذهب أصحاب هذه النظرية إلى أن كلَّ فهمٍ من النصوص هو فهمٌ صحيحٌ ويشكّل جزءاً من المعنى الكامل، ولا يمكن رفض أيّ فهمٍ للنصّ، ومن هذا فكّلَ ما ذكرناه من النصوص القرآنية والحديثية وما فهمنا منها هو حجّةٌ على أصحاب هذه النظرية من باب الازمohem بما ألزموا به أنفسهم؛ ولهذا كان البحث في هذه المسألة هو أن بعض المفكّرين من الدول الإسلامية حاولوا تطبيق هذه النظرية على النصوص القرآنية والروائية وهو ما يعني التأثير الجاد والسلبي على الفكر الديني؛ لذلك كان من الضروري بحث هذه المسألة وبيان معالمها ومنهجيتها وتوضيح الموقف الصحيح منها؛ ولهذا فالنظرية الهرمنيوطيقية يمكن أن تشكّل دافعاً قوياً لفتح آفاق السعي الحيثي من قبل العلماء الأعلام للتواصل مع النصوص الإسلامية؛ من أجل الوصول إلى أسرارها وبواطنها والكشف عن مكوناتها، ومن هنا يطرح هذا السؤال: وهو هل يمكن تطبيق نظرية الهرمنيوطيقا على النصوص الإسلامية والوصول إلى فهمٍ أعمق

(*) إنَّ معنى الهرمنيوطيقا - كما سيأتي - هو الفهم والتأويل والتفسير حسب الاختلاف في تعريفها، لكنَّ أصحاب هذه النظرية قد أدخلوا فيها مسألة النسبة في الفهم نسبية المعرفة، لازم ذلك هو تعدد الفهم (القراءة)، فتسميتها بـ (تعدد القراءات) تسميةٌ باللازم، فقد قال نصر حامد أبو زيد: «إنَّ المؤول يكتشف بعض أسرار النصّ، ويظلُّ النص قابلاً للقراءة الجديدة» [أبو زيد، مفهوم النصّ، ص 239 و 240].

أم لا؟ وهل صحيحٌ ما يذكره أصحاب هذه النظرية من أنّ جذورها إسلامية، وقد أكّدت عليها النصوص؟ ولهذا كان لا بدّنا من الإجابة على هذه الأسئلة وذلك من خلال بيان بعض المباحث:

الأول: تعريف الهرمنيوطيقا

أولاً: لغةً

إنّ مصطلح الهرمنيوطيقا (Hermeneutics) مأخوذه من الفعل اليوناني (ἐρμηνεύω) [تُقرأ: hermneu] بمعنى يفسّر أو يترجم، أو قد يكون مأخوذاً من كلمة (ἐρμηνεύς) [تُقرأ: hermeneus] التي تعني (المفسّر)، أو كلّ ما من شأنه أن يزيل الغموض عن الموضوع، ويرفع الالتباس عن المطلب، وعادةً ما يكون هنالك علاقةً واضحةً بين الاشتقاد اللغوي لهذا المصطلح (الهرمنيوطيقا) وبين كلمة ”هرمس“ (Ἑρμῆς) [تُقرأ: Hermes]، وهي اسمٌ لشخصيةً أسطوريةً يعده الإغريق رسول الآلهة، والملاك الذي ينقل رسائلها ودساتيرها إلى الأرض، أو إله الطرق والتجارة. [أحمدى، بنية تأويل النص: ج 2، ص 496، نقلًا عن: الحياة الطيبة، العدد 8، ص 33]

123

ثانياً: اصطلاحاً

عرّفت الهرمنيوطيقا من قبل أتباع هذه النظرية بتعريف كثيرة، منها:

1 - اعتبر يوهان مارتن كلادينوس (Johann Martin Chladenius) (1710 – 1759 م) الهرمنيوطيقا اصطلاحاً مراداً لـ (فن التفسير)، وقال إنّها فن الحصول على الفهم الكامل والتابع للعبارات المكتوبة والشفاهية، إلا أنّها تختص في الموارد التي يشوبها الغموض.

[انظر: رضائي أصفهاني، دروس في المناهج والاتجاهات التفسيرية للقرآن، ص 299]

2 - وأمّا فرديريك أوغуст ولف (Friedrich August Wolf) (1785 – 1807 م) فقد ذكر في بعض كلامه أنّ الهرمنيوطيقا إنّما هي العلم بالقواعد التي تساعد على إدراك معاني العلاقات والرموز وفهمها، والهدف من ذلك هو فهم أفكار المؤلّف أو المتكلّم، سواء كانت المكتوبة أو الشفاهية. [انظر: المصدر السابق]

3 - بينما اعتبر شلايرماخر (Friedrich Schleiermacher) (1768 – 1834 م) أنّ الهرمنيوطيقا هي (فن الفهم)؛ لأنّ تفسير النصوص قد يتعرض إلى خطر سوء الفهم؛ لأنّ الفهم ينشأ في أغلب الأحيان من تلقاء ذاته، فتكون هنالك لحظة هرمنيوطيقية في الفهم هي أشبه بالحدس، تدفع بالمفسّر إلى كشف مغزى واضح النص

[القطلان، الهرمنيوطيقا الحديثة وفهم النص، نقلاً عن: فصلية الحياة الطبيعية، العدد 14، ص 111،]

ثم إنّ الهدف من تفسير النصوص هو الكشف عن نية مؤلّف النص؛ وذلك من خلال محوريين أساسيين [رضائي أصفهاني، دروس في المناهج والاتجاهات التفسيرية للقرآن، ص 300]:

الأول: الهرمنيوطيقا اللغوية: وهي فهم القواعد والقوانين للعبارات

والصور اللغوية والمحیط الذي كان يعيشـه المؤلف، والذي يؤثـر في تحديد فـكره وتعـينـه.

الثاني: الهرمنيوطيقا النفـسـية: وهي معرفـة الفـهم النفـيـ والنفسـيـ لـذهـنـيـة المؤـلـفـ، والـمـرـحـلـةـ الـتـيـ وصلـ إـلـيـهاـ مـنـ الـعـلـمـ.

ويـعتبرـ شـلـايـرـ ماـخـرـ مؤـسـسـ الـهـرـمـنـيـوـطـيـقـاـ الـحـدـيـثـةـ، وـقـدـ دـعـاـ إـلـىـ الـاسـتـمـارـ فيـ تـمـحـيـصـ المـفـسـرـ لـفـهـمـهـ لـلـنـصـوـصـ، وـإـعادـةـ الـنـظـرـ فـيـهـ، أـيـ آـئـهـ دـعـاـ إـلـىـ الـحـوـارـ الدـائـمـ مـعـ الـنـصـوـصـ.

4 - مـارـتنـ هـاـيدـغـرـ (Martin Heidegger) (1889 - 1976مـ) الـذـيـ ذـهـبـ إـلـىـ أـنـ الـهـرـمـنـيـوـطـيـقـاـ إـلـمـاـ هـيـ (عـمـلـيـةـ فـهـمـ الـأـشـيـاءـ)، ويـقـولـ إـنـ الـجـمـعـ الـبـشـرـيـ لـدـيـهـ مـنـ الـذـهـنـيـةـ الـمـسـبـقـةـ (المـفـروـضـاتـ، التـوقـعـاتـ، الـمـفـاهـيمـ) الـتـيـ يـسـتـطـيـعـ أـنـ يـفـهـمـ الـعـالـمـ.

فـإـنـ الـفـهـمـ إـلـمـاـ هـوـ مـنـسـوـخـ فيـ تـرـيـةـ الـوـجـودـ الـإـنـسـانـيـ قـبـلـ أـيـ عـمـلـيـةـ تـفـسـيرـيـةـ، فـالـأـشـيـاءـ كـلـهـاـ تـتـصـفـ بـالـمـفـسـرـيـةـ وـلـيـسـتـ مـجـرـدـةـ وـعـارـيـةـ، وـإـنـ الـخـطـوـةـ الـهـرـمـنـيـوـطـيـقـيـةـ فـيـ هـذـهـ الـأـشـيـاءـ تـكـمـنـ فـيـ اـسـتـكـشـافـ بـنـيـةـ مـاـ هـوـ قـائـمـ مـنـ "قـبـلـ"، أـيـ مـاـ هـوـ قـابـعـ وـرـاءـ الـتـعـبـيرـ الـلـغـوـيـ فـيـ خـبـرـةـ الـفـهـمـ الـإـنـسـانـيـةـ. وـقـدـ وـافـقـهـ فـيـ ذـلـكـ جـادـامـيرـ (Hans-Georg Gadamer)، إـذـ ذـهـبـ إـلـىـ أـنـ كـلـ مـتـنـ أـوـ شـيـءـ يـمـكـنـ

(*) إنـ الفـارـقـ بـيـنـ مـاـ ذـهـبـ إـلـيـهـ شـلـايـرـ ماـخـرـ فـيـ نـظـرـيـتـهـ (فـنـ الـفـهـمـ) وـمـاـ ذـهـبـ إـلـيـهـ هـاـيدـغـرـ (عـمـلـيـةـ فـهـمـ الـأـشـيـاءـ) أـنـ الـأـوـلـ يـتـعـلـقـ بـالـفـهـمـ بـمـاـ هـوـ فـهـمـ مـنـ دونـ النـظـرـ إـلـىـ أـيـ شـيـءـ آـخـرـ، بـيـنـماـ يـتـعـلـقـ الـثـانـيـ بـمـاـ هـوـ مـوـضـوـعـ خـارـجـيـ يـطـبـقـ عـلـىـ الـأـشـيـاءـ؛ لـذـاـ فـنـ الـفـهـمـ يـكـونـ مـتـقدـمـاـ عـلـىـ فـهـمـ الـأـشـيـاءـ.

تفسيره من منظورٍ خاصٌ، ويتعلق بسنّةٍ خاصةٍ، ويضع تحت أفقٍ خاصٍ، حيث يمكن فهم كلّ شيءٍ في إطاره، وهذا الأفق في حالة تغييرٍ دائمٍ عن طريق مواجهته مع الأشياء، فلا يوجد تفسيرٌ نهائٌٍ وعائيٌٍ. [بهشتى، الهرمنيوطيقا.. المقتضيات والنتائج، نقلًا عن: مجموعةٍ من الباحثين، علم الكلام الجديد، ص 558]

5 - نصر حامد أبو زيد، وهو من الكتاب المصريين المعاصرین، فقد ذهب إلى أنّ الهرمنيوطيقا هي عبارةٌ عن مجموعة القواعد والمعايير التي يجب أن يتبعها المفسّر لفهم النصّ الديني (الكتاب المقدس)، والهرمنيوطيقا بهذا المعنى تختلف عن التفسير الذي يشير إليه المصطلح (exegesis)؛ لأنّ هذا الأخير يشير إلى التفسير نفسه في تفاصيله التطبيقية، بينما يشير الأول إلى نظرية التفسير.

[أبو زيد، إشكاليات القراءة وأليات التأويل، ص 13]

126

وبهذا يتضح من خلال أقوال أصحاب هذه النظرية (المدرسة) أنّ الهرمنيوطيقا إنما هي دائرةٌ مدار (الفهم أو التأويل أو التفسير)، أو أنها في مقام العلوم لهذه المصطلحات، أو أنها المنهج لها، وخلاصتها أنها تبين كيفية التعامل مع النصوص الأعمّ من المكتوبة والمقرؤة والشفوية؛ لتوضيح المعنى الكامن فيها، الذي عُبر عنه بـ(مركز المعنى) - وجهة النظر الرئيسية التي تدور حول محورها جميع معطيات النصّ [مجتهد شبيستري، الهرمنيوطيقا وملابسات فهم النصّ، نقلًا عن: مجموعةٍ من الباحثين، علم الكلام الجديد، ص 510] - وهذه البؤرة لا يكون فهمها بين المؤلف

للنصّ والمستمع أو القارئ على مستوىً واحدٍ؛ ولهذا يقول هيرش (Seymour Hersh) : «بمقدورنا أن نميز بين ما يعنيه النصّ مؤلفه وما يعنيه لنا» [انظر: بالمر، علم الهرمنيوطيقا، ص 70، نقلًا عن: فصلية الحياة الطيبة، العدد 8: ص 59]. أمّا دلتاي فيقول: «المُدْرَك الأصلي للهرمنيوطيقا هو الوصول إلى إدراكٍ أكمل للمؤلّف، بالصورة التي لم يتوصّل هو إليها» [انظر: بهرامي، الهرمنيوطيقا وعلم التفسير، نقلًا عن: فصلية الحياة الطيبة، العدد 8، ص 57]. فـإدراك المعاني للنصوص لا يحتاج إلى التمسّك بقصد المؤلّف للنصّ؛ لعدم مدخلية قصد المؤلّف في دلالة النصوص.

الثاني: تاريخ نشوء الهرمنيوطيقا

127

إنّ مصطلح الهرمنيوطيقا من المصطلحات القديمة التي بدأ استخدامها منذ زمن أفلاطون بمعنى التوضيح وإزالة الغموض عن الموضوع، وأطلقها أرسطو على قسمٍ من أقسام كتاب (الأورغانون) - حول منطق القضايا [رضائي أصفهاني، دروس في المناهج والاتجاهات التفسيرية للقرآن، ص 298] - وقيل إنّ هذا النمط من التفسير الهرمنيوطيقي للنصوص يعود إلى المنحى الروائي في مقاربة الأساطير الإغريقية الذي استخدمه فيلون الإسكندرى (Philo of Alexandria) في تفسير النصوص المقدّسة للتوراة. وقد تمحور مصطلح الهرمنيوطيقا في خصوص فهم النصوص الدينية بعد تطور آليات التفسير الاستعاري، الذي يعني إظهار معنى من النصّ المفسّر لم يكن يقصده كاتبه الأصلي، وهذا كلّه

قد حصل بعد إحجام اللاهوتيين المسيحيين عن تفسير النصوص المقدسة تفسيراً رمزياً؛ وذلك لإثارهم المنهج الحرفى في التفسير [انظر: القطن، الهرمنيوطيقا الحديثة وفهم النص، الهرمنيوطيقا في القدامة، نفلاً عن: فصلية الحياة الطيبة، العدد 14، ص 110]، إلا أن الكاتب المصري نصر حامد أبو زيد لم يقبل هذا القول، وصرح بأن اللاهوتيين كانوا يستخدمون الهرمنيوطيقا في النصوص المقدسة ضمن الدراسات اللاهوتية، أي: «أن مصطلح الهرمنيوطيقا هو مصطلح قديم، أول ما بدأ استخدامه كان في دوائر الدراسات اللاهوتية» [أبو زيد، إشكاليات القراءة وأليات التأويل، ص 13].

وقد أصبحت الهرمنيوطيقا علماً بصورة رسمية في القرن السابع عشر الميلادي على يدي يوهان كونراد دانهاور Johann Conrad Dannhauer (Dannhauer)، إذ أطلق على كتابه اسم (الهرمنيوطيقا المقدسة). وهذا كلّه لا يمنع من أن يكون الفيلسوف شلاير ماخر هو أول من وضع أساس الهرمنيوطيقا الحديثة، فهو بحق مؤسسها؛ لأنّه يرى أنّ فهم النص يتتجاوز رصد العلاقات النحوية بين أجزائه إلى علاقاتٍ مركبةٍ ويدعوها "نفسية" [انظر: القطن، الهرمنيوطيقا الحديثة وفهم النص، نفلاً عن: فصلية الحياة الطيبة، العدد 14، ص 111]، فهو الذي أكد على نسبية الفهم؛ لأنّنا إذا فهمنا النص جيّداً فهذا لا يعني أنّنا قد حصلنا على المعنى كاملاً، وإنّما هنالك شيءٌ بقي من عدم الفهم أو سوءه يتحدى كلّ محاولات التذليل، والذي تظهره القراءات الأخرى، وقد مرّت الهرمنيوطيقا التأويلية بمراحل ثلاثة هي:

الأولى: الهرمنيوطيقا الكلاسيكية: وقد ظهرت في القرن السابع والثامن الميلادي وارتبطت بعصر النهضة، إذ يرى أصحابها أنّ الوصول إلى قصد المؤلّف وفهم النصّ فهماً موضوعياً حالةً طبيعيةً وعاديةً ولا يمنع من ذلك إلّا بعض الإجمال والغموض في بعض النصوص.

الثانية: الهرمنيوطيقا الرومانسية: وقد بدأت من شلايرماخر (1768 - 1834) وهو أول من وضع أسسها وتابعه على ذلك تلميذه دلتاي، وكان لهذه الهرمنيوطيقا جانبان: الجانب الموضوعي وهو لغة النصّ والمعنى اللفظي من كلمات النصّ، والآخر الذاتي وما يتعلّق بتفكير المؤلّف وذهنيته، فيمكن الوصول إلى الجانب الأول دون الثاني، وأنّ سوء الفهم ناتجٌ من اختلاف ظروف المفسّر والمؤلّف، كما أنّ الاشتراك في النوع الإنساني يساعد في عملية الفهم، والاعتقاد بوجود معنىًّا نهائياً للنصّ وهو أوسع وأعمق من كلمات النصّ، وعلى المفسّر الكشف عنه.

الثالثة: الهرمنيوطيقا الفلسفية: وهي أكثر المراحل تأثيراً ونفوذاً في البحوث الحديثة التي تعدّ الروح الحاكمة على هرمنيوطيقا القرن العشرين، وقد بدأت من مارتن هيدجر (1889 - 1976) وقد طورها تلميذه غادمر، فأحدثت تحولاً رئيسياً في الاتجاه التأويلي ولها نفوذ أكبر في أذهان الباحثين؛ ولذلك فقد تغيّر هدفها الهرمنيوطيقى من علم النهج إلى هدفٍ فلسفىٍّ، ففرق بين الموجود والوجود، وصار الاهتمام بفهم الوجود من خلال فهم الإنسان ودعائيه؛ ولهذا

يستقلّ النصّ بمجرد صدوره من مبدعه؛ لذا فعملية الفهم هي حوارٌ بين النصّ والمفسّر، وسيكون البحث منصبًا على هذا القسم من الهرمنيوطيقا.

الثالث: خطوات فهم النصّ الديني عند أصحاب المنهج الهرمنيوطيقي

حاول أصحاب هذه النظرية فهم النصّ الديني من خلال خطواتٍ اتباعها لغرض الوصول إلى الأهداف التي يسعون إليها، ويستميلون من خلالها عقول السذج من الناس؛ ولهذا سوف يقوم بذكر أهم الخطوات التي رسموها لفهم وقراءة النصوص؛ ليتسنى للقارئ الكريم معرفة هذا المنهج وكشف أهدافه وغاياته في قراءتهم للنصوص والكشف عن دلالاتها، وبيان مراداتها، وهي:

1- إلغاء خصوصية تقدس النصوص

130

إن الخطوة الأولى التي قام بها أصحاب هذا المنهج، والتي تعد الخطوة الأهم في بناء أسسهم ومنهجيتهم في القراءة للنصوص هي إلغاء قدسيّة الله والوحي والنبي والنصوص، وهذا الامر يفتح آفاقاً واسعةً للخوض في هذه النصوص، فيحوّلها إلى مصاف النصوص البشرية التي لا تخضع إلى معايير وموازين ترتكز عليها، وحدودٍ تمنع اختراقها كما في النصوص الإسلامية؛ ولهذا فهم يؤكّدون على هذه المسألة، قال نصر حامد أبو زيد: «إن ربط تعدد مستويات الدلالة بالأصل الإلهي والوجود الأزلي للنص أدى إلى استغلاق معنى

النصّ؛ نتيجة استحالة النفاذ إلى مستويات معانيه في نهاية الأمر»

[أبو زيد، مفهوم النصّ، ص 43].

وقد نقل عن أركون قوله: «إذا استمررنا في النظر إلى القرآن كنّص دينيّ متعالٍ، أي يحتوي على حقيقةٍ تجعل حضور الله حاضراً؛ فإنّنا لا نستطيع عندئذٍ أن نتجنب مشاكل التفكير الشيولوجي، والبحث الشيولوجي، فالشيولوجي ليست محصورةً بالمفتى أو الإمام أو الشيخ، الشيولوجي تعني: عقلنة الإيمان، كما أنها تعني أيضاً: تلك المواجهة القائمة بين نظام المعرفة السائد في فترةٍ معينةٍ، والمشاكل التي تطرحها آيةٌ اشتغال نصّ دينيّ أو تراثٍ دينيّ، أي أنها تعني المواجهة القائمة بين التراث والتاريخ، وتطرح مشكلة الحداثة»

[عبد الرحمن، سلطنة النصّ، ص 34].

131

والأكثر من ذلك فقداسة النصوص قد أصبحت في نظر هؤلاء من المشاكل التي تمنع من فهمها؛ ولهذا كان اللازم «أن تمتلك معياراً فلسفياً زائداً من أجل التقييم الحديث لكل المشاكل المتعلقة بالسيادة العليا» [أركون، الفكر الإسلامي.. قراءة علمية، ص 160]، وهذا يتطلب «إعادة تفحّص كل مكانة العامل الديني والتقدisiي والوحي، ودراستها في ضوء النظريّة الحديثة للمعرفة... من وجهة النظر التي اعتمدناها في هذه الدراسة، نجد أنّ العلمنة تؤخذ كمصدر الحرّيّة الفكرية، وكفاءة تنشر فيه هذه الحرّيّة؛ من أجل افتتاح نظريّة جديدةٍ في ممارسة السيادة العليا والمشروعية» [المصدر السابق، ص 183]، وهذه الدعوة التي

ادعوها وأكّدوا على تحقيقها في الواقع المعاش بين أبناء المجتمع، ما هي إلا لغرض «التحرر من سلطة النصوص، ومن مرجعيتها الشاملة، وهي ليست إلا دعوة لإطلاق العقل الإنساني حرّا... فهل تتصادم هذه الدعوة مع النصوص الدينية، أو تتصادم مع السلطة التي أضفها بعضهم بالباطل على بعض تلك النصوص؟ فحولوها قيوداً على حركة العقل والفكر» [أبو زيد، التفكير في زمن التكفي، ص 146]؛ لكي تقف عائقاً يحول دون التصرّف في دلالات النصوص؛ لأنّ وصف حالة «المبالغة في قداسة النصّ وتحويله من كونه نصاً غوياً دالاً قابلاً للفهم إلى أن يكون نصاً تصويراً» [أبو زيد، مفهوم النصّ، ص 43] – لأنّ التصوير يحمل في خفاياه صور الإبداع الإلهي التي ترسمه تلك النصوص – سوف يمنع بدوره السياحة الفكرية للفهم. ومن أجل منع الحالة التصويرية الإلهية في النصوص؛ كان اللازم إلغاء هذه القدسية؛ لتفتح أمامهم آفاق المعرفة الفوضوية الباطلة؛ ولذلك فهم حاولوا قراءة «النصّ قراءةً تاريجيةً ناسوتيةً لا قراءةً لاهوتيةً... لأجل التحرر من النظرة الإسلامية التقديسية للوحى والتزييل» [علي حرب، نقد النصّ، ص 205].

2- تحويل النصوص الدينية إلى مجرد نصوص ثقافيةٍ

إنّ تحويل النصوص الدينية إلى مجرد نصوص ثقافيةٍ خاليةٍ من النورانية والروحية تشكّل خطورةً، لأنّ هذه النصوص في نظرهم تشكّلت في نفس البيئة والفتراة التي نزلت بها، وتأثّرت بالأسلوب الثقافي الموجود في تلك الأزمنة، وهو ما يشاهد من خلال الأمثلة

القرآنية التي يضر بها الناس، والتي كانت منتقاةً من نفس البيئة؛ ولهذا في «إن النص في حقيقته وجوهره منتج ثقافيٌّ، والمقصود بذلك أنه تشكل في الواقع والثقافة خلال فترةٍ تزيد على العشرين عاماً» [أبو زيد، مفهوم النص، ص 34]. هذا من جهةٍ، ومن جهةٍ أخرى فإن الثقافة قابلةٌ للتغيير والتبدل من زمنٍ لآخر، ولا يمكن أن تبقى واحدةً متصلةً بين الماضي والحاضر، وكذلك فهي تتبدل بتبدل أساليب الحياة التي يعيشها الناس نتيجة التطور الذي يحصل في الأمم، وبالتالي فسوف يضع هذا التغيير بصماته على النصوص الإسلامية؛ ولذلك «قد يختلف اتجاه الثقافة في اختيار النصوص من مرحلةٍ تاريخية إلى مرحلةٍ تاريخية أخرى، فتنفي ما سبق لها أن تقبلته، أو تتقبل ما سبق لها أن نفته، وإذا طبقنا هذا المعيار على القرآن بصفةٍ خاصةٍ، فنحن إزاء نصٍّ لم يكُن يكتمل حتى أصبح جزءاً فاعلاً في الثقافة التي ينتمي إليها» [المصدر السابق: ص 27].

133

ثم إن هذا «النص ب لهذا الاختلاف لا يحدد هويته ويميز نفسه عن غيره من النصوص وحسب، بل يتجاوز ذلك؛ لكي يجعل من نفسه محوراً في الثقافة عن طريق قابليته للفسارات والتؤولات المختلفة في المكان والزمان على سواءٍ؛ إن النصوص المحددة الدالة هي النصوص ذات الوظيفة الإعلامية الخالصة، والتي تنتهي مهمتها بفك شفرة الرسالة، ووصول المتلقّي إلى مضمونها ومحتوها وصولاً كاملاً نهائياً، ومن شأن هذه النصوص أن تكون خاضعةً خضوعاً

شبه تامٌ لمعطيات اللغة العاديّة، فهي نصوص لا تبدع لغتها
الخاصّة» [المصدر السابق، ص 188].

3- فهم النص يبدأ من خارجه

من المعلوم أن الفهم إنما يتعلّق بالنص؛ إذ يبدأ من ذات النص، وما يحفّه من القرائن الداخليّة والخارجيّة التي تقوم بإيصال
مراده، والكشف عن دلالته، ولكن أصحاب هذه النظريّة ابتعدوا
كُلّ البعد عَنْ ما هو متعارفٌ في الساحة الإسلاميّة، وعند المدارس -
الشيعيّة والسنّيّة - ليبدعوا منهجهم من أُسِّيسٍ ومقدّماتٍ باطلةٍ،
فتركوا النص ليبحثوا حوله، وفهموه قبل النظر فيه؛ ولذا ففي
نظرهم «أن عملية فهم النصوص لا تبدأ من قراءة النص، بل تبدأ
قبل ذلك، من الدوافع الرابطة بين الشفافة التي تمثل أفق القارئ
وبين النص» [أبو زيد، مفهوم النص، ص 89]، فتركوا النص وما يريد بيانه،
والترizoوا بأمورٍ هي خارجٌة عن مقتضى الفهم؛ لأنّه «ليس المهم
في تلك القراءة ما تقوله النصوص من داخل بنيتها، ومستويات
سياقها، بل الأهم هو ما يحتاج أن يقوله الخطاب الديني من
خلالها» [أبو زيد، النص والسلطة والحقيقة، ص 133].

134

وهذا تهافتٌ واضحٌ؛ لأن الخطاب الديني إنما تظهره تلك
النصوص، فمن خلالها يعلم مرادات الشارع المقدّس؛ لأنّها
المظهرة لمقاصده، والدالة على مراداته، والأكثر تهافتًا من ذلك أنّهم

بعد أن ذهبوا إلى أنّ فهم النصّ إنما يبدأ من خارجه، عادوا وقالوا إنّ فهم النصّ يبدأ من داخل النصّ؛ فإنّ «أجزاء النصّ يفسّر بعضها بعضاً، وليس مطلوباً من المفسّر أن يلجأ إلى معايير خارجيةٍ لفظ غوامض النصّ، واستجلاء دلالتها، ويمكن التعبير عن هذا القانون بلغة النقد الأدبيّ، فنقول: إنّ النصّ أجزاءٌ تُعدّ بمثابة مفاتيح دلاليّةٍ تمكّن القارئ من الولوج إلى عالم النصّ، وكشف أسراره وغوامضه» [أبو زيد، مفهوم النصّ، ص 178].

4- الاعتماد كلياً على المنهج اللغوي والأدبي في فهم النصوص

135

لا شكّ في أنّ المنهج اللغوي هو أحد المنهاجات التي يمكن من خلالها فهم النصوص، إلا أنّ هذا لا يعني أنّه المنهج الوحيد الذي يقتصر عليه في ذلك، فالاعتماد عليه مطلقاً وبالطريقة التي يستخدمها أصحاب هذا المنهج للوصول إلى فهمٍ جديٍ للنصوص يشكل خطراً كبيراً؛ لأنّ المنهج اللغوي إذا لم تضبط قواعده، ولم تعتمد أسسه الصحيحة يكون منهجاً مرنّاً قابلاً للتغيير تبعاً لطريقة الاستدلال، وبالتالي سوف تشكّل هذه المنهجية استدراجاً للنصوص الإسلامية؛ لغرض فهمها وتفسيرها، وبالتالي فهي تخدم أصحاب هذا المنهج ليحققوا مآربهم ويمرونّوا مخطّطاتهم المنحرفة للنيل من الشريعة المقدّسة؛ ولهذا كان اللازم بحسب نظرهم: «استشارة نصوصٍ أخرى معاصرةٍ لفترة القرآن، أقصد نصوصاً موثوقةً ومؤكّدةً» [أركون، محمد، الفكر الإسلامي.. قراءة علمية، ص 235]؛ لأنّ هذه

النصوص لا تكون مغایرةً للنصوص الإسلامية، وإنما هي نابعةٌ من طبيعتها، وملائمةٌ لها من حيث البيئة والثقافة؛ ولذلك فإن «تطبيق منهج تحليل النصوص اللغوية والأدبية على النصوص الدينية لا يفرض على هذه النصوص نهجاً لا يتلاءم مع طبيعتها. إن المنهج هنا نابعٌ من طبيعة المادة، ومتلائمٌ مع الموضوع» [أبو زيد، نصر حامد، مفهوم النص، ص 27]، والذي نحاول أن نستنتجه من تلك النصوص، فاختيار «منهج التحليل اللغوي في فهم النص، والوصول إلى مفهوم عنده، ليس اختياراً عشوائياً نابعاً من التردد بين مناهج عديدة متاحة، بل الأخرى القول إنه المنهج الوحيد الممكن من حيث تلاوته مع موضوع الدرس ومادته» [المصدر السابق، ص 25].

ومن خلال ما طرحناه من الخطوات التي قام بها هؤلاء لفهم النص تبين جلياً أن هذا المنهج في تفسير النصوص هو منهج غير صحيح، والدليل على ذلك أنهما حاولوا تفسير تعاليم الإسلام من خلال الثقافة الغربية، سواءً المادية منها أو الأخلاقية، مدعين أنه «لا أحد يملك أن ينكر أن مشروع النهضة الذي تولّدت ملامحه مع مطلع القرن التاسع عشر في عالمنا العربي، قد اعتمد على معادلة طرفاها: التراث العربي الإسلامي الذي تم توحيده بجوهر الإسلام، وذاتيته المطلقة من جهة، والتراث الأوروبي الغربي الذي تم تركيزه في الكشف العلمية، وثمارها التكنولوجية من جهة أخرى، وكان التوفيق بين طرفي المعادلة هو أساس مشروع النهضة، سواءً تحرّكت المعادلة في اتجاه الإسلام بوصفه مرجعياً لتقبل الوافد

الغربيّ، أو تحرّكـت باتجـاه الوافـد الغـربي لجعلـه معيـاراً لـسلامـة فـهم الإـسـلام، وـمشـروعـيـة تـأـوـيلـه» [أبو زـيد، النـصـ وـالـسلـطـةـ وـالـحـقـيقـةـ، صـ26].

وحقـقـتـ تـصـحـ حـذـهـ المـعـادـلـةـ، لاـ بدـ منـ العـمـلـ عـلـىـ إـعادـةـ فـهمـ النـصـوصـ لـتـتـلـاءـمـ وـالـمـعـادـلـةـ الـجـديـدـةـ، وـهـذـاـ لـاـ يـتـمـ إـلـاـ مـنـ خـلـالـ «إـعادـةـ النـظـرـ فيـ كـلـ الـعـلـومـ الـدـينـيـةـ النـاجـزـةـ فيـ الإـسـلامـ ضـمـنـ هـذـاـ الـاتـجـاهـ؛ـ لـتـبـيـانـ نـشـأـتـهـ وـمـكـانـتـهـاـ» [أـرـكـونـ، الـفـكـرـ الإـسـلامـيـ.. قـرـاءـةـ عـلـمـيـةـ، صـ57].ـ وـبـمـاـ أـنـ هـذـهـ الـعـلـمـيـةـ صـعـبـةـ وـتـحـتـاجـ إـلـىـ ظـافـرـ الـجهـودـ لـإـتـامـهـاـ، فـلـابـدـ مـنـ «فـتـحـ وـرـشـةـ عـمـلـ جـديـدـةـ، تـكـوـنـ فـيـهـاـ ظـاهـرـةـ الـتـرـاثـ الـمـعـقـدـةـ خـاصـسـةـ لـإـعادـةـ الـاعـتـبـارـ وـفـهـمـ تـمـامـاـ كـظـاهـرـةـ الـحـدـاثـةـ الـمـعـقـدـةـ أـيـضاـ» [المـصـدرـ السـابـقـ، صـ53].ـ وـهـذـاـ هـوـ بـيـتـ القـصـيـدـ منـ عـلـمـيـةـ إـعادـةـ قـرـاءـةـ النـصـوصـ بـطـرـيـقـةـ جـديـدـةـ، حـتـىـ تـتـلـاءـمـ وـمـذـاقـاتـهـمـ الـّـتـيـ يـسـعـونـ لـنـشـرـهـاـ بـيـنـ أـبـنـاءـ الـمـجـتمـعـ الإـسـلامـيـ.ـ هـذـاـ تـمـامـ الـكـلـامـ فيـ مـنـهـجـ هـؤـلـاءـ فـهـمـ النـصـوصـ الإـسـلامـيـةـ.

الرابع: أدلة مشروعية تعدد الفهم الناتج من (الهرمنيوطيقا)

بعد أن تعرّفنا على الموقف الإسلامي من هذه النظرية في البحوث السابقة، وصل الكلام بنا إلى عرض الأدلة ومناقشتها التي ساقها أصحاب هذه النظرية في استدلالهم على مشروعيتها من وجهة نظرهم، وقد استدلّوا على هذه النظرية بعدة أدلةٍ [أبو زيد، الخطاب

والتأويل، ص 174؛ النص و السلطة والحقيقة، ص 113]، منها:

الدليل الأول

رَدَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أُولَئِكَ الَّذِينَ رَفَضُوا فَكْرَةَ التَّحْكِيمِ - بَعْدَ أَنْ أَقْرَوْهَا وَأَكَّدُوا عَلَيْهَا عِنْدَ رَفْعِ الْمَصَافِحِ مِنْ قَبْلِ جَيْشِ الشَّامِ عَلَى أَسْنَةِ الرَّمَاحِ وَالسَّيُوفِ وَقَالُوا: «لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ» [نهج البلاغة: ص 82، من كلامه عليه السلام في الخوارج لما سمع قولهم: «لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ»] - فَكَانَتْ مَقْولَتُهُ الْمُشْهُورَةُ: «الْقُرْآنُ بَيْنَ دَفَّتِي الْمَصَافِحِ لَا يَنْطَقُ، وَإِنَّمَا يَتَكَلَّمُ بِهِ الرِّجَالُ»^(*).

دَلَالَةُ الْحَدِيثِ: يُمْكِنُ أَنْ نَسْتَخْلُصَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ مُقدَّمَاتٍ ثَلَاثَةً كَمَا ذَكَرَهَا بَعْضُهُمْ [أَبُو زِيدُ، النَّصُّ وَالسُّلْطَةُ وَالْحَقِيقَةُ، ص 113، النَّصُّ وَمُشَكَّلَاتُ السِّيَاقِ (1 - 5)] وَهِيَ:

الْأُولَى: أَنَّ النَّصَّ لَا يَنْطَقُ، وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَدْلِلُ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ النَّصَّ يَتَكَلَّمُ بِهِ الرِّجَالُ، وَيَعْنِي ذَلِكَ أَنَّهُ مَا يَتَكَلَّمُ بِهِ الْقَرَاءَ.

138

الثَّالِثَةُ: أَنَّ الْقَرَاءَةَ أَوْ بِالْأَحْرَى تَعْدُّ مَسْتَوَيَاتِ الْقَرَاءَةِ تَعْدُّ جُزْءًا مِنْ مَنْظُومَةِ السِّيَاقِ الْمُنْتَجَةِ لِدَلَالَةِ النَّصُوصِ، وَلَيَسْتَ مُجَرَّدَ سِيَاقًا خَارِجِيًّا إِضَافِيًّا، فَكَانَ لِدِينِنَا أَوْلَى صِيَاغَةٍ أَيْدِيُولُوْجِيَّةٍ - سَمْبُوْطِيْقِيَّةٍ لِمُبْدِأ الْاحْتِكَامِ إِلَى سُلْطَةِ النَّصُوصِ الْمُعْرُوفِ بِمُبْدِأِ الْحَاكَمِيَّةِ [المُصْدَرُ السَّابِقُ]

(*) لَمْ أَعْثُرْ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ فِي الْكِتَابِ، بَلْ إِنَّ الْمُوْجَدُ فِي بَعْضِ الْمَصَادِرِ هُوَ: «وَهُذَا الْقُرْآنُ إِنَّمَا هُوَ خطٌ مَسْطُورٌ بَيْنَ دَفَّتِي لَا يَنْطَقُ، وَإِنَّمَا يَتَكَلَّمُ بِهِ الرِّجَالُ» [رَاجِعٌ: الْمُفَيْدُ، الْإِرْشَادُ، ج 1، ص 271].

وهكذا تشـكـلت في نظرهم المشروعية لـهـذه النـظـرـيـة، وإنـ مـبدأـها إـسـلـاـمـيـ بـحـثـ لا خـلـافـ فـيـهـ، فـكـانـ ذـلـكـ الـاسـتـدـلـالـ هوـ المـجـوزـ لـهـ فـيـ دـخـولـ معـتـرـكـ التـفـسـيرـ، وـسـجـالـاتـ التـأـوـيلـ معـ النـصـوصـ الـدـينـيـةـ.

الجواب

إنـ الـاسـتـدـلـالـ بـهـذـاـ الـخـبـرـ عـلـىـ مـشـرـوـعـيـةـ نـظـرـيـتـهـمـ غـيرـ تـامـ؛ وـذـلـكـ لـأـنـهـمـ حـلـواـ قـوـلـهـ: «إـنـماـ يـتـكـلـمـ بـهـ الرـجـالـ» عـلـىـ قـرـاءـ الـقـرـآنـ وـالـتـالـيـنـ الـكـتـابـ مـطـلـقـاـ، مـعـ أـنـ هـنـاكـ الـكـثـيرـ مـنـ الـرـوـاـيـاتـ الـتـيـ تـتـحدـثـ عـنـ مـخـالـفـاتـ وـاضـحـةـ بـيـنـ بـعـضـ الـقـرـاءـ وـنـصـوصـ الـقـرـآنـ، وـقـدـ صـدـرـ اللـعـنـ بـجـهـقـهـمـ فـيـ الـرـوـاـيـاتـ الصـادـرـةـ عـنـ النـبـيـ ﷺـ كـمـاـ فـيـ قـوـلـهـ: «كـمـ مـنـ قـارـئـ لـلـقـرـآنـ وـالـقـرـآنـ يـلـعـنـهـ» [الـنوـرـيـ، مـسـتـدـرـكـ الـوـسـائـلـ، جـ 4ـ، صـ 250ـ، بـابـ أـنـهـ يـسـتـحـبـ لـحـامـلـ الـقـرـآنـ مـلـازـمـةـ الـخـشـوـعـ، حـ 4621ـ]ـ، وـهـذـاـ يـعـنـيـ أـنـ الـقـرـاءـ لـمـ يـسـتـطـيـعـوـ فـهـمـ الـقـرـآنـ، أـوـ بـالـأـحـرـيـ قـدـ وـقـعـوـ فـيـ مـخـالـفـةـ الـقـرـآنـ إـمـاـ عـمـدـاـ أـوـ جـهـلـاـ، وـعـلـىـ كـلـاـ الـحـالـتـيـنـ فـهـمـ لـمـ يـبـيـنـوـ الـمـعـنـىـ الصـحـيـحـ مـنـهـ، فـكـيـفـ يـمـكـنـ أـنـ يـتـكـلـمـوـ بـهـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ وـيـكـنـشـفـوـ مـرـادـاتـهـ؟ـ وـعـلـيـهـ لـاـ بـدـ مـنـ تـفـسـيرـ الـرـجـالـ فـيـ الـخـبـرـ بـغـيرـ هـؤـلـاءـ.

إـذـنـ مـنـ هـمـ الـرـجـالـ الـذـيـنـ قـصـدـهـمـ الـإـمـامـ فـيـ هـذـاـ الـخـبـرـ؟ـ خـصـوصـاـ إـذـاـ قـلـنـاـ أـنـ (الـ)ـ التـعـرـيفـ فـيـ "الـرـجـالـ"ـ هـيـ (الـ)ـ الـعـهـدـيـةـ، فـلاـ بـدـ أـنـ يـكـونـواـ قـدـ ذـكـرـواـ فـيـ كـلـامـ الـمـشـرـعـ الـإـسـلـامـيـ، وـبـمـاـ أـنـ هـذـاـ الـخـبـرــ عـلـىـ فـرـضـ صـحـتـهــ قـدـ صـدـرـ عـنـ الـإـمـامـ عـلـيـ، فـلاـ بـدـ وـأـنـ يـكـونـ

هؤلاء الرجال قد ميّزهم القرآن الكريم من خلال آياته المباركة، بحكم التطابق بين القرآن وهو كتاب الله الصامت، والإمام علي عليهما السلام بحكم كونه القرآن الناطق، ومن باب عرض كلامهم على القرآن، فقد قال تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَيَنْهَا مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمَنْهُمْ مَنْ يَتَظَرَّرُ وَمَا يَدْلُوْا تَبْدِيلًا﴾ [سورة الأحزاب: 23]، قوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذْنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةً وَلَا يَبْيَعُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ إِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيَّاءِ الرِّزْكَةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ [سورة النور: 36]. فقد فسرت الروايات الكثيرة هؤلاء الرجال بأنهم أهل البيت عليهم السلام، وأولهم الإمام علي بن أبي طالب عليهما السلام [انظر: البحرياني، البرهان في تفسير القرآن، ج 6، ص 240]، فهو القرآن الناطق كما في الحديث عنه لما أراد أهل الشام أن يجعلوا القرآن حكمًا بصفتين فقال: «أنا القرآن الناطق» [القندوزي، ينابيع المودة، ج 1، ص 82 باب في غزارة علمه].

ثم إن ما ورد في نهج البلاغة من قول أمير المؤمنين عليهما السلام في نفس الحادثة يخالف ما ذكروه حيث قال: «إنا لم نحكم الرجال، وإنما حكمنا القرآن، وهذا القرآن هو خط مسطور بين دفتين لا ينطق بلسانٍ، ولا بد له من ترجمان، وإنما ينطق عنه الرجال» [نهج البلاغة، ص 182، من كلامه عليهما السلام في التحكيم، الرقم 125]. ومن الواضح أن هنالك اختلافاً بين قوله عليهما السلام: «ينطق عنه الرجال»، وبين ما نقلوه من قوله: «ينطق به الرجال»؛ فإن "الرجال" - على فرض قولهم - يستشهدون

به وبآياته المباركة؛ إذ إنّنا نرى أنَّ الكثير ممّن كان في ذلك الوقت من حفظة القرآن كان كلامه بالأيات، ثمَّ أنَّ النطق عنه لا بدَّ أن يكون مع بيان معناه من ترجمانه الذي يوضحه جليًّا، وهذا الترجمان كما بيَّنته الأخبار هو أمير المؤمنين عليه السلام، حيث قال الإمام علي عليه السلام: «وهذا كتاب الله الصامت، وأنا المُعْبَر عنه، فخذوا بكتاب الله الناطق، وذرروا الحكم بكتاب الله الصامت؛ إذ لا مُعْبَر عنه غيري» [ابن بطريق، العمدة، ص 330، الفصل السادس والثلاثون: «عليٌّ سيد المسلمين»، الحديث 550]. وهذا الحديث يوضح تماماً أنَّ الأخذ من كتاب الله مع عدم الرجوع فيه إلى ترجمانه غير تمامٍ ولا يمكن الحكم به، فتبين أنَّ مقصود الإمام في الخبر الذي استشهد به أصحاب هذه النظرية على مطلبهم لم يكن كما فسروه، وإنما كان الإمام في مقام بيان أنَّ الناس عليهم الرجوع إلى أهل البيت عليهما السلام لبيان حقائق الأمور؛ لأنَّهم الأعرف بها، وكذلك هم الأعلم بكتاب الله تعالى، فهو عندهم بيِّنٌ واضحٌ لا يشوبه شُكٌّ كما في قوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أَوْثَوَا الْعِلْمَ﴾ [سورة العنكبوت: 49].

وعليه فمن الواضح أنَّ أصحاب هذه النظرية عندما جاءوا بهذا الحديث من دون النظر إلى الأحاديث الأخرى التي وردت في المضمون نفسه، إنما هو نوع من التشويش على عقول الناس؛ لكي يتاسب مع تأويلاتهم وتفسيراتهم التي يريدونها.

الدليل الثاني

قول الإمام علي بن أبي طالب عليهما السلام عبد الله بن عباس عندما أرسله لمحاججة الخوارج: «لا تجاجهم بالقرآن؛ فإن القرآن حمال أوجه، بل حاجتهم بالسنة» [انظر: المجلسي، بحار الأنوار، ج 2، ص 245؛ السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ج 1، ص 410].

دلالة الحديث

إن منع الإمام عيسى ابن عباس من محاججة الخوارج بالقرآن بدعوى أن القرآن (حمال أوجه) - أي أنه قابل لعدد القراءات - ما كان إلا من أجل إلزام الخصم بالحجّة الدامغة الواضحة، وعدم السماح للقوم من مقابلة الحجّة بالحجّة على ضوء تعدد الفهم، ويفيد ما كان في ذيل الحديث من قول الإمام علي: «تقول ويقولون» فتكون الآية الواحدة حجّاً للمحتج والخصم.

142

[أبو زيد، الخطاب والتأويل، ص 174]

الجواب

إن هذا الدليل يمكن أن يجاب عنه بجوابين، أحدهما نقضي، والآخر حلّ.

أمّا النقض: فإن أصحاب هذه النظرية لو سلموا في دليلية هذا الحديث على مدعاهם وهو جواز تعدد القراءات، فإنه يثبتها بالنسبة

للقرآن الكريم، ولكن إثبات هذه التعدديّة بالنسبة للسنة المطهرة منفيّة؛ لأنّها ليست حمّالة أوجّهٍ، فقول الإمام: «ولكن حاجّهم بالسنة» يدلّ على أنّ السنة الشريفة لا تقبل التعدديّة في القراءة، أي: أنها تلزمهم الحجّة ولا يستطيعون تأويلاً لها على ضوء آرائهم وحجّتهم، والدليل على ذلك هو قول الإمام في ذيل الحديث: «فإنّهم لن يجدوا عنها حيّصاً»، وبالتالي يكون هذا الدليل عليهم لا لهم.

وأمّا الحالُيُّ، فالمعروف أنّ آيات القرآن الكريم فيها محكماتٌ ومتّابهاتٌ، ولم يكن الإمام بصدّنفي المحاججة بالآيات المباركة بقسميها بقرينة قوله: «حمّال ذو وجوهٍ»؛ فإنّ الآيات المحكمة لا تحتمل إلّا وجهاً واحداً، فيبقى القسم الآخر وهو المتّابه، فهو الذي يحتصل كلّ وجّهٍ يحمل عليه؛ ولذلك كان نظر الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ إليه، وهو مانع عن المحاججة فيه، وقد بيّنه بقوله: «تقول ويقولون» أي أنّ الآية الواحدة يمكن أن تكون حجّةً للطرفين من خلال التأویل؛ لأنّ القرآن له ظاهرٌ وباطنٌ، فعن الفضل بن يساري - في الصحيح - قال: «سألت أبا جعفرٍ عن هذه الرواية: "ما من القرآن آية إلا ولها ظهرٌ وبطنٌ"»، قال: ظهره تنزيله، وبطنه تأويله، ومنه ما قد مضى، ومنه ما لم يكن، يجري كما تجري الشمس والقمر، كلام جاء تأويلاً شيء يكون على الأموات، كما يكون على الأحياء، قال الله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [سورة آل عمران: 7] نحن نعلمه» [الحرّ العاملّي، وسائل الشيعة، ج 27، ص 196].

وعنه عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: «تفسير القرآن على سبعة أوجّهٍ، منه ما كان،

ومنه مالم يكن بعد، تعرفه الأئمة» [الصفار، بصائر الدرجات، ص 216].

وهذه الروايات لا إشكال في أنها ناظرة إلى المتشابه من الآيات، ثم يمكن أن يكون المراد من ظهر القرآن وبطنه هو أن الآية الواحدة قد نزل صدرها في شيءٍ، ووسطها في شيءٍ آخر، وذيلها في شيءٍ ثالثٍ، إلا أن عقول الناس قاصرة عن معرفته، ويرى ما ورد عن جابرٍ قال: «قال أبو عبد الله عليهما السلام: يا جابر، إن للقرآن بطنا وللبطن ظهراً، وليس شيءٌ أبعد من عقول الرجال منه، إن الآية ينزل أولها في شيءٍ، وأوسطها في شيءٍ وأخرها في شيءٍ، وهو كلام متصرفٌ على وجوهه» [الحرز العاملية، وسائل الشيعة، ج 27، ص 204].

هذا من جهةٍ، ومن جهةٍ ثانيةٍ يمكن أن يراد من نهي الإمام في قوله: «لا تجاجهم بالقرآن» هو علم الإمام عليهما السلام بأن هؤلاء القوم قد اختلط عليهم الناسخ بالمنسوخ، والعام بالخاص، فلم يعلموا به، فيتمسّكوا بالمنسوخ أو بالعام حجّةً في تأييد مدعاهم، مع أنّهما ليسا بحجّةٍ مع وجود الناسخ والخاص، ويرى ما في قول الإمام الصادق عليهما السلام: «وذلك أنّهم ضربوا القرآن بعضه ببعضٍ، واحتجوا بالمنسوخ وهم يظنون أنه الناسخ، واحتجوا بالخاص وهم يقدرون أنه العام، واحتجوا بأول الآية وتركوا السنة في تأويلها، ولم ينظروا إلى ما يفتح الكلام وإلى ما يختمه، ولم يعرفوا موارده ومصادرها؛ إذ لم يأخذوه عن أهله، فضلوا، وأضلوا» [المصدر السابق، ص 201].

وهذا كلّه يدخل في باب المتشابه مع أن ذيل الآية المباركة

يذمّ أولئك الذين يتبعون المتشابه من القرآن، ويصفهم بمبتغي الفتنة، فقد قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رَبِيعٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [سورة آل عمران: 7]. فأراد الإمام أن لا يكون مبعوثه من مصاديق من تدمّه هذه الآية، هذا أولاً.

وثانيًا: أنّ منع الإمام عيسى بن عباس من محااجة الخوارج في القرآن الكريم كان من باب اللطف والرحمة بمعبوته في هذه المهمة الصعبة؛ وذلك خوفًا عليه من الواقع في محذور التفسير بالرأي؛ لأنّ معرفة آيات القرآن عند الناس على قسمين:

القسم الأول: أنّ القرآن عندهم: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٍ﴾، وهذا القسم يشمل الأعمّ الأغلب من الناس.

145

القسم الثاني: أنّ القرآن عندهم آياته بيّنةً واضحةً ليس فيها متشابه، بل كلّه محكم، كما في قوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ﴾ [سورة العنكبوت: 49]، وهذا القسم مختصّ ببعض الناس الذين وهبهم الله - تعالى - العلم والمعرفة وميزهم عن غيرهم، وهم أهل البيت عليهما السلام، وقد دلت الروايات الكثيرة على أنّ الذين أوتوا العلم هم الأئمّة من أهل البيت عليهما السلام، منها: صحّيحة عبد العزيز العبدلي، عن أبي عبد الله عيسى في قول الله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ﴾ قال: «هم الأئمّة» [الكليني، الكافي، ج 1، ص 214، باب أنّ الأئمّة قد أوتوا العلم، الحديث 4].

الدليل الثالث

إن التعددية في الفهم أمرٌ تكويونيٌّ، إذ إن الشرائع الإلهية لا تلغي التعددية، فكما أن التعددية أمرٌ تكويونيٌّ في طباع البشر وعاداتهم، فهي كذلك في فهمهم.

توضيح ذلك:

إن التعددية أمرٌ حرصت الشرائع السابقة على إبقائه في منهجيتها؛ لأنّه يمثل طباع البشر، ويمثّل الاختلاف في عاداتهم ومرجعيّاتهم، وكذلك في مستويات الفهم؛ ولهذا تعاملت معه على أنّه حقيقة ثابتة لا يمكن إنكارها، وهذه التعددية في الجانب التكويوني سرت إلى الجانب التشريعي من خلال جعل الخطابات الإلهية تحمل في طياتها جوانب التعدد في آفاق التأويل والفهم، بدلاًلة ثنائية الباطن والظاهر التي يتضمنها الخطاب الإلهي، فالخطابات الإلهية ليست موجّهةً للصفوة فقط، ولا تمتلك هذه الصفة حقّ احتكار الفهم والتأويل، بل هي خطابات موجّهةً للناس جميعاً، وتعدّد مستويات الخطاب الإلهي من شأنه أن يفضي إلى تعدد التأويلات. [انظر: أبو زيد،

146

الخطاب والتأويل، ص 60]

الجواب

إن دليل هؤلاء القوم يتضمّن محورين:

الأول: أصل الاختلاف التكويوني بين البشر على أكثر المستويات.

والثاني: هو تعدد الفهم الذي يحصل عند البشر، والذي يفضي إلى تعدد التأويل.

أما الأول: فلا إشكال في أنَّ الاختلاف بين بني البشر - سواءً في سلوكهم أو في عاداتهم أو في ألوانهم، وكذلك في قابلياتهم ومستوى أدراكم - أمرٌ مسلمٌ به ولا يمكن إنكاره، بل هو أمرٌ واقعٌ في عالم الإمكان، وداخلُ في ضمن الحكمة الإلهية عند خلقهم، وكذلك داخلُ في ضمن النظام الأمثل والأكمل الذي يدير هذا الكون؛ ولهذا الاختلاف غاياتٌ وأهدافٌ، فقد يرجع إلى مسألة التمييز بين الناس، فلو كان الناس على شكلٍ واحدٍ ولونٍ واحدٍ وقابلياتٍ واحدةٍ لضاعت المناكح والمواريث واختلَّ نظام الكون، أو قد يرجع هذا الاختلاف إلى التعارف، وتزود بعضهم من بعض بالمعارف والعلوم على مختلف الأصعدة، فقد قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَّقَبَائِلَ إِتَّعَارَفُوا﴾ [سورة الحجرات: 13]. والاختلاف على هذا المستوى أمرٌ مدوحٌ ذو فائدةٍ، ولكن ليس كُلَّ اختلافٍ مدوحاً، بل إنَّ هناك موارد يكون الاختلاف فيها مذموماً كما في مسألة الحكم، فعن أمير المؤمنين عليه السلام في عهده لمالك الأشتر، قال: «فإنَّ الاختلاف في الحكم إضاعةٌ للعدل، وغرةٌ في الدين، وسبٌّ من الفرقَة» [الحرّاني، تحف العقول، ص 136]. وكذلك من الموارد التي يكون فيها الاختلاف مذموماً، بل مهلاً هو الاختلاف في الإمامة الذي معه

يكون ضياع الناس أعظم، وإشاعة الفساد والجور أكبر، والظلم والتمرد على الله - سبحانه وتعالى - أشد؛ لأن الإمامة تعدّ مفتاح الأمان والنظام للأمة، فعن الزهراء عليها السلام في خطبتها العظيمة أمّام السلطة الحاكمة وجمahirها عندما أوضحت الفلسفة الإلهية من الإمامة، وبيان حقيقة الطاعة، فقالت: «و[جعل] العدل تنسِيقاً للقلوب، وإطاعتنا نظاماً للملة، وإمامتنا أماناً من الفرقة» [الطبراني، الاحتجاج، ج 1، ص 258]. هذا الأمر الأول، وهو كما قلنا مسلّم به ولا اعتراض عليه.

وأمّا الثاني: فإنّ البشر كما أنّهم مختلفون في أجناسهم وألوانهم كذلك هم مختلفون في فهّمهم ومستويات المعرفة عندهم، فالمعرفة عند الناس أمرٌ مشكّكٌ - أي ذو مراتب - ولكنّ هذا الاختلاف لا يعني فسح المجال للفوضوية أن ت اللاعُب بالتأويل، ولا يعني إخضاع النصوص لأهواء المؤول وميولاته، بل لا بدّ من وجود ضابطةٍ تحدّد هذا الفهم والتأويل؛ لأنّ «هذا الأمر لو ترك من دون ضابطٍ معرفيٍّ لكان من شأنه أن يشوّش المعرفة الدينية، ويخلّصها للأهواء» [أبو زيد، الخطاب والتأويل، ص 61]. فكون الاختلاف في الفهم عند البشر ملازماً للاختلاف الجسدي والتركيبي، ومن دون ضابطةٍ تصحّح الفهم يعني ذلك أنّ الله - سبحانه وتعالى - قد سوّغ للناس الاختلاف في الدين، وأمرهم بالعمل في ضوئه، وسوف يؤدي ذلك إلى إباحة العمل بالمتناقضات، والاعتماد على الحقّ وعلى

خلافه؛ ولهذا نحن بحاجةٍ إلى ضابطةٍ تصّحّح هذا الفهم وهذه الضابطة، وهي العقل الكامل، وهو الإمام.

ولو تنزلنا وسلّمنا بهذه التعدّدية في الفهم والتّأویل الّتي يذهبون إليها، فهذا لا يعني التعدّدية الفوضوية إلى ما لا نهاية كما صرّحوا بذلك، بل هي تعددية محدودةً ومقدّرةً في علم الله - تعالى - بقدرٍ معلومٍ، وقد أخبر بها أنبياءه ورسله، وعلّمهم إياها، ومن بعدهم الأوصياء الأطهار، فقد قال تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا حَرَائِفُهُ وَمَا نُنْزِلُ إِلَّا بِقَدْرٍ مَعْلُومٍ﴾ [سورة الحجر: 21].

ولا إشكال في أنّ الفهم الذي أودعه الله - تعالى - عند الناس شيءٌ، فيكون داخلاً في التقدير الإلهي.

والحاصل: أنّ الدليل الثالث أيضًا لا يمكن الاستدلال به على فوضويتهم الجديدة، وتعدّديتهم المنفلتة الّتي يحاولون تمريرها وتسويقهها في المجتمعات الإسلامية.

وممّا تقدّم يتضح أنّ استدلال أصحاب المنهج الهرمنيوطيقي على مشروعية منهجهم هذا غير تامٌ، وليس له نصيبٌ في التراث الإسلامي، ولا يمكن تطبيقه على النصوص الإسلامية؛ لأنّه قد بان بطلانه، وانتفت مشروعيته، فنقل مصطلح تعدد القراءات إلى ثقافتنا أمرٌ خطيرٌ يجب أن نحدّر منه؛ لأنّه يحمل معه اشتراطاتٍ خطيرةً، ولو الزم سلبيةً يرفضها فكرنا الكلامي والفلسفي والديني عمومًا.

الخامس: نقد المنهج الهرمنيوطقي

من الواضح أن الموقف من هذه النظرية هو عدم القبول بها؛ لأنها لا تنسجم مع ثقافتنا الإسلامية وعلومنا الدينية، وكان من اللازم علينا أن نبين الآثار السلبية التي تنطوي عليها نظرية الهرمنيوطقيا، والمنهج الذي أرادوا تطبيقه على الموروث الإسلامي وكيف يمكن نقد النظرية، وهذا ما سنتبيّن في النقاط التالية:

1- أن المنهج المعرفي الذي سلكه بعض أتباع هذه النظرية - بقصد التعامل مع الموروث الإسلامي، والفكر الإسلامي بشكل تفكيكيٌ تقويضيٌ - هدفه الأساس هو تأسيس عقلٍ استطلاعٍ منبثقٍ حديثًا، وهو ما يؤدي وبالتالي إلى زعزعة المنظومة المعرفية التوحيدية الكامنة وراء تلك التجليات الجزئية، التي ظهرت في صورة الاجتهاد في شقّ الحقول المعرفية (الكلامية، الأصولية، الفقهية)، حيث يسعى بعض أتباع المنهج الحداثي (النظرية الهرمنيوطقيّة) ومن خلال مشروعهم هذا إلى بناء نمطٍ معرفيٍّ جديدٍ، يتتجاوز المرجعية الإسلامية المتمثلة بالقرآن الكريم، وذلك بادعاء بشرى القرآن، لأنهم قد ذهبوا إلى تمييز القرآن بين حالتين:

الأولى: وهي الكلام الإلهي، أي ما تكلّم به الله - تعالى - في الأزل، ولا يمكن لأي خطابٍ بشرىٍ احتواء الخطاب الإلهي.

والثانية: وهي ما تسمى بالخطاب النبوى، وهو تبليغ القرآن من قبل النبي محمدٍ ﷺ للناس.

وهذا المنحى على ضوء مدعاهם لا يستلزم منه التناقض بين القول بقداسة القرآن وبين نفي القدسية كنتيجةٍ للـ "أرخنة"^(*)، فالقول بالقدسية يتعلّق بجهةٍ، وهي جهة دلالته على الكلام الأزلي، وتعلقه بالله كمصدرٍ له، والأرخنة وما يستتبعها من نفي للقدسية تتعلّق بجهةٍ أخرى هي جهة دلالته على القرآن الذي بين أيدينا [الشرفي، الإسلام والحداثة والثورة، ص 179 و180]. كونه قد تدخل فيه الفكر البشري.

وقد ذكر أبو زيد أنَّ القرآن نصٌّ دينيٌ ثابتٌ من حيث منطوقه، ولكنَّه من حيث إنَّ العقل الإنساني قد تعرض له فإنه يتحول ليصبح مفهوماً، وبذلك يفقد صفة الثبات، أي أنَّه يتحرك وتتعدد دلالته. إنَّ الثبات من صفات المطلق المقدس، أمَّا الإنساني فهو نسبيٌ متغِيرٌ، والقرآن نصٌّ مقدسٌ من ناحية منطوقه، لكنَّه يصبح مفهوماً بالنسبة والمتغيَّر، أي من جهة الإنسان، ويتحول إلى نصٌّ إنسانيٌ (يتأنسن)... فالنصُّ من لحظة نزوله الأولى - أي مع قراءة النبيٍ له لحظة الوحي - تحول من كونه نصًا إلهيًّا وصار فهماً (نصًا) إنسانيًّا؛ لأنَّه تحول من التنزيل إلى التأويل [أبو زيد، نقد الخطاب الديني، ص 93 بتصرُفِي]، مع أنَّه في كلام آخر يذهب إلى العمومية في نفي القدسية تبعًا للخطاب الغربي، فأتباع النظريَّة الهرمنيوطيقيَّة يعتقدون أنَّ كلَّ ما قام به النبيُّ الموحى إليه إنما هو ترجمة المعاني المستقرة

(*) والمقصود به العوامل التاريخية التي ساعدت على نشوء النص وتكوينه، بمعنى أنَّ هناك ظروفاً تاريخيةً معينةً ساعدت في ظهور هذا النص أو ذاك، ومن البعيد جدًا تفسير أي نصٌّ من دون الرجوع إلى هذه الظروف؛ لأنَّ الظروف هي التي كونت وأنشأت النص.

في نفسه، بخطاب إنسانيٍّ متلبيٍّ بمقتضيات الزمان والمكان الذي قيل فيه الخطاب، فشكل لنا آيات هذا القرآن الذي بين أيدينا، ومن هنا لا يمكن رفع القرآن إلى مستوى الكلام الإلهي؛ لأنَّه مجرد خطابٍ نبويٍّ، تلقظ به النبيُّ محمدُ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰتَاهُ الْحَمْدَ وَسَلَّمَ بما يتواافق ومستواه اللغوي ومقدراته البينية، وكذلك ما يتناسب مع فهم المجتمع الذي نزل القرآن بين حناته.

إذن فالقرآن في مرحلة نزوله وإن كان إلهي المصدر، لكنَّ ما بلغنا منه هو فهم النبيٍ له وليس نفسه؛ ولهذا فإنَّ القرآن الذي بين أيدينا في نظر هؤلاء ليس إلهياً في لغته، ولا في أحكامه، بل إنه وعيٌ بشريٌ إنسانيٌّ، استوعبه النبيُّ محمدُ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰتَاهُ الْحَمْدَ وَسَلَّمَ ونقله بما يناسب المرحلة التاريخية التي وجد فيها ويواقها، وهذا القول يستلزم عدم صلاحية الشريعة لكل زمانٍ ومكانٍ، وبالتالي سيؤدي ذلك إلى نسف الشريعة من أساسها واستبدالها بشريعةٍ أخرى تتناسب - بحسب ادعائهم - مع الزمان والمكان الحالي، مع أنَّ الشريعة المتمثلة بالقرآن الكريم باقيةٌ حيَّةٌ، وأنَّها تجري على الآخرين كما جرت على الأوّلين، ويؤيد هذه المزاعم ما ورد عن الإمام الصادق إذ قال: «إنَّ القرآن حيٌّ لم يمت، وإنَّه يجري كما يجري الليل والنهار، وتجري الشمس والقمر، ويجري على آخرنا كما يجري على أوّلنا» [العياشي، تفسير العياشي، ج. 2، ص 218]. ثمَّ الملاحظ في هؤلاء أنَّهم يخلطون المفاهيم ويساودون بين التنزيل والتأويل مع أنَّهما أمران مختلفان، فالأول متعلقٌ باللفظ،

والثاني متعلقٌ بالمعنى، فالأمر الأول (اللفظ) لا مغایرة فيه بين ما تلاه النبيُّ الأَكْرَم وما جاء به الْوَحْيُ، وما كان موجودًا في اللوح المحفوظ، فالآلْفاظ هي الآلْفاظ نفسها ولم يتغير منها شيءٌ، وهو ما يشير إليه قوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمِيعُهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَأَتَيْعُ قُرْآنَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [سورة القيامة: 17 - 19]. وإذا كان اللفظ هو نفسه في كل المراحل، فلا بدّ أن تبقى معه اللوازم في جميع مراحل تنقله، وبما أنَّ القداسة من لوازمه فهي باقيةً أيضًا ما دام اللفظ باقياً، فلا يمكن نفيها عنه في أي مرحلةٍ.

ثمَّ إنَّه لو سُلِّمَ بهذا الأمر لاستتبع ذلك الكثير من المفاسد؛ لأنَّه سيكون حكماً سارياً على كلِّ شيءٍ، فلا يطاع أمر الحاكم في رعيته إذا صدرت الأوامر منه بواسطة شخصٍ ثانٍ، ولا يتمثل للقانون إذا صدر بواسطة القضاة، وغيرها من الموارد الكثيرة في المقام، وأعتقد أنَّ هذا لا يرضيه حقَّ أصحاب هذا المنهج الفوضويِّ.

2- أنَّ ذهاب أتباع النظريَّة الهرمنيوطيقيَّة إلى أنَّ النصوص الدينية ليست في التحليل النهائيَّ سوى نصوصٍ لغویَّةٍ - بمعنى أنَّها تنتمي إلى بيئَةٍ ثقافيَّةٍ محدَّدةٍ، تمَّ إنتاجها طبقاً لقوانين تلك الثقافة التي تعدُّ اللغة نظامها الدلاليُّ المركزيُّ - وإذا كانت النصوص الدينية نصوصاً لغویَّةٍ، فإنَّ شأنها شأن النصوص الأخرى في الثقافة، وإنَّ مصداقية النصّ تنبع من دوره في الثقافة، مما ترفضه الثقافة وتتنفيه لا يقع في دائرة النصوص، وما تلتَقَاه الثقافة بوصفه نصًّا دالًّا فهو كذلك،

ومن المعلوم أنّ الثقافة نتاج ظروفٍ موضوعيّةٍ مجتمعةٍ في تاريخ معين، بمعنى أنّ المعايير في قبول النصّ ستتغير بتغيير البيئة التحتية للثقافة، وبذلك نصل إلى نقطةٍ أساسيةٍ في فكر من ادعوا تبعيّتهم للمنهج الأركيولوجي أو التاريخي في دراسة النصوص، وهي الإيمان بالتغيير، فلا وجود لشيء ثابتٍ، فكلّ شيء متحوّلٌ، فما هو مقبول الآن قد يُرفض مستقبلاً، ولا نقصي من مجال هذا الحكم أيّ نوع من النصوص؛ وعليه فالثقافة قد يختلف اتجاهها في اختيار تلك النصوص من مرحلةٍ تاريخيةٍ إلى مرحلةٍ تاريخيةٍ أخرى، فتنفي ما سبق لها أن تقبلته، وتتقبّل ما سبق لها أن نفته من النصوص [أبو زيد، مفهوم النص، ص 227]، وإذا كان المعيار في تحديد مصداقية النص هو الثقافة، فالقول بأنّ "مصداقية النص القرآني لا تنبع من كثرة المؤمنين به" هو تحصيل حاصلٍ، بل إنّ المصداقية تنبع من تقبّل الثقافة له، وبذلك يمكن القول إنّ كلّ المعاني متحوّلةً، استناداً إلى منطق الجدل ومبادئ التناقض (الديالكتيك)^(*)، فالتناقض هو أساس الحركة والتطور؛ لذلك تكون العقلانية في حداثتها عقلانيةً متطرّفةً، ومن ثمّ يتغيّر شكل تفاعلهما مع الأشياء، وأماماً أصلها الإلهي فهو لا يعني أبداً أن دراستها وتحليلها يحتاج لمنهجية ذات طبيعةٍ خاصّةٍ تتناسب مع طبيعتها الإلهيّة الخاصة بها؛ لأنّها في

(*) قال ماركس وأجلز: «إنَّ الديالكتيك هو التضادُ الداخليُّ الكامن في داخل الظواهر المادِيَّة». وقال لينين: «الديالكتيك بمعناه الدقيق، هو دراسة التناقض في صميم جوهر الأشياء». [للاطلاع أكثر على النظرية الديالكتيكية انظر: الهادي، دراسة تحليلية للنظرية المادِيَّة الديالكتيكية، ص 10].

النهاية نصوصٌ بشريةٌ من جهةٍ، وهي بالضرورة نصوصٌ ثقافيةٌ من جهةٍ أخرى، ولأنَّ دلالتها لا تنفكُ عن النظم اللغوي والثقافي الذي تُعدُّ جزءاً منه؛ لذلك هي نصوصٌ بشريةٌ بحكم انتماها إلى اللغة والثقافة وزمِن تشكيلها، وإنْ إنتاجها قد تشكل في فترةٍ تاريخيةٍ محددةٍ - هو قولٌ باطلٌ من عدَّة أوجهٍ:

الوجه الأول: أنَّ القرآن الكريم هو وحي الله وكلامه، وأنَّ الشريعة الإسلامية هي شريعةٌ خاتمةٌ وصالحةٌ لكل زمانٍ ومكانٍ؛ فكلَّ ذلك يستلزم بالضرورة أنَّ الوحي الإلهي (القرآن) لم يكن انعكاساً لثقافةٍ ولا لمجتمعٍ، وعليه فلا معنى للقول بتاريخية النصوص الدينية، وإنَّها منتجٌ ثقافيٌ شُكِّل في زمانٍ محدَّدٍ، وبهذا تسقط دعوى الثقافة والظروف التاريخية التي يزعمها هؤلاء.

155

الوجه الثاني: أنَّ الله - تعالى - قد أنزل وحيه لتغيير الواقع الجاهلي المعاش آنذاك؛ لكي يخرج الإنسان من عبادة الأهواء والعباد إلى عبادة خالق الكون والعباد ربِّهما، وهذا يعني بالضرورة أنَّ الوحي الإلهي لم يكن انعكاساً ولا نتاجاً للواقع الجاهلي سوأَّ العربي منه أو العالمي، علمًا أنَّ الواقع الإنساني منذ نشأته الأولى كان تابعاً للوحي، بل إنَّ علة وجوده كانت التابعية، فقد قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [سورة الذاريات: 56]، بل حتى النبيُّ الْأَكْرَم ﷺ كان تابعاً للسماء في نزول القرآن، وفي بيانه فقد قال تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [سورة القيامة: 17 - 19]، ولا

استقلالية لذلك الواقع؛ وذلك لأنّه عندما أنزل الله - تعالى - آدم عليه السلام إلى الأرض أمره وذرّته بعبادته، وإذا انحرف الإنسان عن الدين الحق أرسل الله إليه الأنبياء ليعيدوه إلى العبادة الحقة، وكان خاتمهم محمداً رسول الله عليه السلام، ومعنى هذا أنه ليس للواقع البشري ذاتيٌّ مستقلٌّ عن خالقه، فهو تابعٌ لا متبوعٌ، ومحكومٌ بالشرع لا حاكمٌ عليه، ثم إن القرآن الكريم لم يأتِ على منهجهيةٍ واحدةٍ ليتعامل الناس في ضوئها، وإنما جاء له ظاهرٌ وباطنٌ، ولهم عباراتٌ وإشاراتٌ، ولهم لطائف وحقائق، وكل هذه الموارد لها من يختص بفهمها، ولا يتساوى الناس في معرفة مضمونها؛ لكون المعرفة مشكلة المراتب، ولا يصل إلى المرتبة العليا إلا من كان القرآن عنده بين آياته، وهو ما أشار إليه قوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ﴾ [سورة العنكبوت: 49]. وقد بين ذلك الإمام الصادق عليه السلام حيث قال: «كتاب الله على أربعة أشياء: على العبارة، والإشارة، واللطائف، والحقائق، فالعبارة للعوام، والإشارة للخواص، واللطائف للأولىء، والحقائق للأنبياء»

[المجلسي، بحار الأنوار: ج 89، ص 103، الحديث 81].

وأصحاب النظرية الهرمنيوطيقية - إن سلمنا بقدرتهم على التأويل - دخلون في القسم الأول، ويكون تعاملهم مع العبارة (النص القرآني) بما هو أفالاظه، وتبقى الأقسام الثلاثة (الإشارة واللطائف والحقائق) ليس لهم نصيبٍ في معرفتها.

الوجه الثالث: الملاحظ أن أصحاب هذا المنهج قد أكثروا من

الاستشهاد باللغة بوصفها دليلاً قوياً على صحة مدعاهם بتبعية النص للواقع وإنسانيته، وهذا زعمٌ باطلٌ؛ لأنّ اللغة ليست مصدراً للفكر ولا هي مولدةٌ له، وإنما هي وسيلةٌ له ووعاءٌ لا غير، والفكر إنما ينسب إلى قائله، وليس للغة التي يتكلّم بها، والشاهد على ذلك كثيرةٌ سواءً كانت من الشرع أم من الواقع، فما كان من الشرع هو أنّ الله - تعالى - قد أنزل وحيه ودينه على أنبياءٍ كثِيرٍ؛ وأنّ لغاتهم مختلفةٌ مع أنّ الدين واحدٌ لجميع هؤلاء الأنبياء؛ لقوله تعالى: ﴿شَرَعْ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى﴾ [سورة الشورى: 13]، فاللغة التي جاء بها الوحي ما هي إلا وسيلةٌ لنقل ما يريد الوحي نقله إليهم، وليس مصدراً لهم، فكان الدين واحدٌ وهو الإسلام واللغات والشعوب متعددةٌ، وكذلك أشار الله - تعالى - إلى دور اللغة في البيان والنقل في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمَهُ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [سورة إبراهيم: 4]. وعليه فيما أنّ القرآن وحي الله وهو بلسانٍ عربيٍّ مبينٍ، وأنّ اللغة هي مجرد وسيلةٍ، فإنّ وحي الله هو نفسه الوحي الذي نزل على جميع الأنبياء حقيقةً، ولم يتأثر باللغات التي نزل بها، ولا هي أثرت فيه، ولا أخرجته عن أصله.

وأمّا الشواهد من الواقع، فهي أثنا إِذَا أتينا بعدة أشخاصٍ وكانت دياناتهم مختلفةٌ مع اتحاد لغتهم، وطلبنا من كلّ واحدٍ منهم أن يكتب لنا نصّاً عما يتبنّاه ويعتقد، فلا شكّ في أنّ كلّ واحدٍ

منهم سيكتب نصاً عن عقيدته، ولو قارنا بين هذه النصوص لوجدنا أن كل نص منها يكون مخالفاً للنصوص الأخرى، مع أنها كتبت كلها بلغة واحدة، فأين تأثير اللغة المزعوم في تكون المفاهيم والعقائد والتصورات وإنماجاها؟! ولكن لو غيرنا المثال وطلبنا من شخص واحد يتقن مجموعة من اللغات أن يكتب لنا نصاً واحداً في جميع هذه اللغات التي يعرفها، فلا شك في أنه سيكتب نصوصاً متعددة بتنوع اللغات، ولكنها تحمل معنى واحداً، ويؤيد ذلك أن أصحاب المنهج الهرمنيوطيقي أنفسهم إذا أراد كل واحد منهم أن يكتب ما يراه ويتبناه ولكن بلغات متعددة فإنه سوف يكتب الفكرة نفسها في جميع اللغات التي يعرفها، وهذا يعني أن العقل هو الذي يصنع الفكر، وليس اللغة. نعم، إنها وسيلة لبيان هذا الفكر الذي أنتاجه العقل؛ وعليه يمكن القول إن الوحي ليس انعكاساً للواقع ولا نتاجاً ثقافياً له كما يدعى أصحاب هذا المنهج.

3- لقد سعى أتباع المنهج الحداثي (الهرمنيوطيقي) في قراءة النص القرآني إلى تحقيق القطعية المعرفية مع القراءات الإسلامية التراثية التي تعمل على ترسیخ الإيمان والاعتقاد، وتغييره إلى عقيدة التشكيك والانتقاد، وقد اتبعت هذه القراءات في سبيل تحقيق مشروعها الحداثي الهرمنيوطيقي مجموعة من الخطط التي تهدف إلى رفع العوائق الاعتقادية، ومن أبرزها خطوة أنسنة القرآن الكريم الهدافة إلى رفع عائق القدسية عن النص القرآني عن طريق التعامل

مع الآيات القرآنية باعتبارها وضعًا بشريًّا، وانتهِجت في هذه القراءة الحداثية عملياتٍ خاصةً، كإلغاء عبارات التعظيم المتدالوة إسلاميًّا، واستبدالها بمصطلحاتٍ جديدةٍ كاستبدال مصطلح نزول القرآن بالواقعة القرآنية، والقرآن الكريم بالمدونة الكبرى، والأية بالعبارة، يقول محمد أركون: «بَيَّنْتُ فِي عَدِّ مِنَ الدراسات السَّابِقَةِ أَنَّ مفهوم الخطاب النبوى يطلق على النصوص المجموعة في كتب العهد القديم والأناجيل والقرآن، كمفهوم يشير إلى البنية اللغوية والسيمانية للنصوص، لا إلى تعریفاتٍ وتؤیيلاتٍ لاهوتيةٍ عقديةٍ» [أركون، القرآن من التفسير الموروث إلى تحليل الخطاب الديني، ص 5]، وهذا المعنى يؤكّده أدونيس بقوله: «إِنَّ القُولَ بِالْإِلْهِيَّةِ النَّصُوصِ وَالْإِصْرَارِ عَلَى طبعتها الإلهيّة يُسْتَلزمُ أَنَّ الْبَشَرَ يَنْزَوُنَ بِمَنَاهِجِهِمْ عَنْ فَهْمِهَا مَا لَمْ تَتَدَخَّلْ الْعِنَايَةُ الْإِلْهِيَّةُ لَوْهَبَ الْبَشَرَ طَاقَاتٍ خَاصَّةٍ مِنَ الْفَهْمِ» [انظر: الشوالي، التناول الحداثي للخطاب الشرعي الإسلامي وإشكاليات المنهج، ص 149]؛ ولهذا أضاف بعضهم وصف "المغلق على نفسه" إلى النص القرآني، أي المكتفي بذاته [انظر: فضل صلاح، بلاغة الخطاب وعلم النص: ص 232]، وعليه يظهر من كلام أصحاب النظرية الهرمنيوطيقيّة المتقدمة أنّهم قد ركزوا على النصّ من أجل ممارسة منهجيّتهم عليه، وكان هذا على حساب المعنى والدلالة؛ ذلك أنّهم حاولوا إعادة النظر في مجلل الإنتاج الفكريّ الذي تشكل حول النصّ؛ من أجل إنتاج فهمٍ آخر جديٍّ للنصّ بعيدًا عن فهم الماضين، حيث أصبح فهمهم أمرًا تقليديًّا؛ ولهذا وجّب تجاوزه من أجل بناء دلالةٍ جديدةٍ وعصريّة للنصّ.

4- أن المُفْهَلُ المُعْرِفُ الَّذِي يَشْتَغلُ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّظَرِيَّةِ الْهِيرَمِينُوْطِيقِيَّةِ فِي فَنِ التَّأْوِيلِ لِفَحْصِ النَّصُوصِ دَاخِلًا وَرَبْطَهَا بِسِيَاقِهَا الْعَامَّ خَارِجًا، وَالْطَّمُوحُ إِلَى عَالِمَيْهِ هَذَا الْفَنُّ، سُوفَ يَنْتَهِي بِنَا إِلَى أَمْرَيْنِ لَا يُمْكِنُ القَبُولُ بِهِمَا، الْأَوَّلُ: وَهُوَ الْذَّهَابُ إِلَى أَنَّ الْفَهْمَ الْبَشَرِيَّ لَا نِهَايَةَ لَهُ وَلَا مَحْدُودِيَّةَ، وَالثَّانِي: هُوَ مُتَرَّبٌ عَلَى الْأَمْرِ الْأَوَّلِ، وَهُوَ أَنَّهُ لَا يَوْجِدُ مَعْنَى حَقِيقِيًّا لِأَيِّ نَصٍّ مِنَ النَّصُوصِ؛ لِأَنَّ الْفَهْمَ الْإِنْسَانِيَّ يَتَجَاوزُ التَّصْوِيرَ الْكَلاسِيَّكِيَّ لِفَهْمِ النَّصُوصِ وَمَسْتَوَيَاتِ الْحَقِيقَةِ الَّتِي يَتَضَمَّنُهَا فَهْمُ الظَّواهِرِ الاجْتِمَاعِيَّةِ وَالسُّلُوكِيَّاتِ وَالْأَحْدَاثِ التَّارِيخِيَّةِ وَالْإِبْدَاعَاتِ الْفَنِيَّةِ وَالْجَمَالِيَّةِ، بَدْعَوْيَ أَنَّ هَذَا التَّحْوُلُ الَّذِي شَهَدَهُ فَنِ التَّأْوِيلِ ابْتِدَاءً مِنْ شَلَائِرِ مَا خَرَ، اعْتَبَرَ الْفَهْمَ غَيْرَ مَرْتَبٍ بِإِدْرَاكِ الْحَقِيقَةِ الَّتِي يَنْطَوِيُ عَلَيْهَا النَّصُّ، سَوَاءً كَانَ ذَلِكَ تَصْرِيْحًا أَوْ تَأْكِيدًا، بَقَدْرِ مَا يَبْحَثُ عَنِ الشُّرُوطِ الْخَاصَّةِ الْكَلَمَنَةِ فِي التَّعْبِيرِ، الَّذِي بِلُورِهِ هَذَا التَّأْكِيدُ أَوِ التَّصْرِيْحُ، بَمَعْنَى أَنَّهُ يَمْيِّزُ بَيْنَ فَهْمِ مَحْتَوِيِّ الْحَقِيقَةِ وَفَهْمِ الْمَقَاصِدِ، وَهُوَ مَا كَشَفَ عَنْهُ أَيْضًا الْهِيرَمِينُوْطِيقَا لِدِي غَادَامِيرِ، حِيثُ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ وَمِنْ خَلَالِ التَّفْسِيرِ يَنْكَشِّفُ لَنَا لَا نَهَايَةَ الْفَهْمِ الْإِنْسَانِيِّ، وَأَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ ذَلِكَ الْفَهْمُ الَّذِي يَلْغِي حَدَّ الْيَقِينِ أَوِ الْاِكْتِمَالِ، فَالْفَهْمُ يَبْقَى دَائِمًا فَهِمًا مَفْتُوحًا لِمَعْرِفَتِنَا بِالْعَالَمِ، وَأَنَّ كَتَابَهُ الْمَعْنُونُ بـ (مَهْرَجَانَاتُ التَّفْسِيرِ) يَسِيرُ فِي سِيَاقِ لَا نَهَايَةِ الْفَهْمِ وَالتَّفْسِيرَاتِ الْمَفْتُوحَةِ عَلَى مُخْتَلِفِ أَوْجَهِ النَّظَرِ [انظر: سعيد توفيق، الخبرة الجمالية دراسة في فلسفة الجمال الظاهرية، ص 74؛ بعلبى، استقبال النظريّات في الخطاب العربي المعاصر، ص 99]. وَهُذَا يَعْنِي أَنَّهُ لَا يَوْجِدُ مَعْنَى

حقيقيٌ في النصّ [انظر: مونسي، فلسفة القراءة وإشكاليات المعنى، ص 325]، أي أنَّ كلَّ نصٍّ تؤْوله فإنَّ قائله يعنيه [انظر: نيوتن، نظرية الأدب في القرن العشرين، ص 23]؛ لأنَّ التأويل في الحقيقة ما هو إلَّا مجموعة تأويلاً [انظر: الزين، تأويلاً وتفكيكًا.. فصولٌ في الفكر الغربي المعاصر: ص 19]، وهذا ما سوف يؤدِّي بالتالي إلى أمرٍ في غاية الخطورة، الأول: أنَّ كُلَّ المعاني الَّتي كانت سائدةً في الأزمنة السابقة ستُصبح معانٍ في غاية الغرابة في الزمن الحاضر، وهو يعني نفي القيم السائدة، سواءً كانت القيم الفكرية والاعتقادية أو الثقافية أو السياسية؛ وذلك لأنَّ الهرمنيوطيقي مترجمٌ، يجعل بفضل معارفه اللسانية الغامض قابلاً للفهم، وذلك باستبدال الكلمة الَّتي لم تعد مفهومَةً بكلمةٍ أخرى تنتهي إلى الحالة اللغوية الخاصة بالقارئ الَّذي يترجم له هذا الهرمنيوطيقي. [انظر: شرفي، من فلسفات التأويل إلى نظريّات القراءة، ص 24]

161

وهذا يعني أنَّ أكثر المصطلحات الدينية سوف تبدل وتغيير؛ لأنَّها بحسب ادعائهم لا تتناسب مع الوقت الحاضر، وهي غير مفهومَةٌ في هذا الزمان، وبالتالي ستنتهي معها الأيديولوجيا الدينية من أساسها. والثاني: إذا انتهت القيم بمجموعها (الفكرية والاعتقادية أو الثقافية أو السياسية)، وذلك يعني انتفاء الأيديولوجيا الدينية؛ وعليه فلا مناص إذن من بُثٍ قيمٍ جديدةً وبتأويلٍ جديدٍ، وإيجاد أيديولوجيا تغایر ما كان سائداً، أي بعبارةٍ أخرى طمس الأيديولوجيا الدينية وإبدالها بأخرى علمانيةً؛ لأنَّ القيم الَّتي تؤكِّد عليها المنظومة

العلمانية والحداثة تمثل القاعدة التي يحتمل إليها النص وليس العكس [أبو زيد، دوائر الخوف قراءة في خطاب المرأة، ص 125]، فالمشاريع الفكرية الحديثة في قراءة النص هي استجابة للتحدي الحضاري الذي فرضه الصدام مع الحضارة الغربية، بمقولاتها ومنتجاتها الفكرية والاجتماعية والسياسية. [أبو زيد، نقد الخطاب الديني، ص 200]

5- أن أصحاب هذه النظرية يذهبون إلى إلغاء أمرٍ في غاية الأهمية، وهو متعلق بمسألة الفهم والغرض منه، وهو مراد المتكلّم، فالرغم من أن كون مراد المتكلّم له دخلٌ في مسألة الفهم وبيان نظر أصحاب هذه النصوص، إلا أن التأويلية الهرمنيوطيقية تحاول في منهجها هذا الإعلان عن موت المؤلف والمتكلّم، وإلغاء مقاصدهما، وإحلال الدلالة التي هي الفهم الذاتي للقارئ محل المعنى الذي قصده المبدع للنص، والحكم على النص ومعانيه بالنسبة وتعدد الفهم، وجعل التطور التاريخي إلغاءً لمعاني هذا النص وأحكامه ومقاصد مبدعه، وإحلال فهم القارئ محل مراد المؤلف، وجعل القارئ منتج النص [انظر: عمارة، قراءة النص الديني بين التأويل الغربي والتأويل الإسلامي، ص 14]، بحجّة أن الخطاب الديني في سعيه لإحياء اللغة القديمة - لغة النص التي تجاوزها تطور الواقع - يتناقض مع النص ذاته، وإن بدأ على السطح أنه يحاول التوافق معه. [انظر: التسخيري، بين نظرية القراءات والاجتهاد الإسلامي، نقلًا عن: مجموعة من المؤلفين، الاجتهد والتجدد، ج 2، ص 27]

وهذا يعني أنّ أصحاب الهرمنيوطيقا قد ألغوا أيّ دخلٍ لمراد المتكلّم أو قصده في فهم النصوص، مستدلين على ذلك بأنّ الهدف من تفسير المتن وفهمه ليس إدراك مراد المؤلّف وفهمه في هذا النصّ أو ذاك، بل هو معرفة المعنى؛ لأنّنا نواجه المتن وليس المؤلّف، فالمؤلّف هو أحد قراء المتن، ولا مرّجح له على غيره، فالمتن الذي أمامنا هو مستقلٌ، وكلّ ما يريد المفسّر هو الحصول على فهم لهذا النصّ، من خلال الجدل والمحوار بين المفسّر والنصّ.

[أبو زيد، الإمام الشافعي وتأسيس الأيديولوجيا الوسطية، ص 15]

وهذا في الحقيقة من أخطر الأمور التي تواجهنا، فالإضافة إلى إلغاء دور المؤلّف للنصّ في تكوين هذا النصّ، و اختيار هذه الألفاظ دون غيرها من الألفاظ الأخرى في تشكيل هذا النصّ أو ذاك، فإنّه يؤدّي إلى عدّة أمورٍ كُلّها مرفوضةً:

163

أـ فصل المخاطبين عن مؤلّف النصّ - المتكلّم أو الكاتب - وكأنّ النصّ وجد لوحده وليس هنالك عاقلٌ هو الذي وضعه.

بـ أنّ هذا الفصل سيؤدّي إلى إلغاء مرادات الشارع المقدس وترك اتباع الناس لها، وبالتالي سيؤدّي ذلك إلى رفض الأوامر الإلهيّة، وفتح باب العصيان والتمرّد بوجه التشريعات، وانتفاء مبدأ الطاعة.

جـ إغلاق باب التحاور الديني والحضارى، وضياع المعايير التي تستند عليها الأخلاق وعلم الحقوق وغيرهما.

والنتيجة من ذلك كله هو انتفاء الهدف والغرض من الدين عموماً [انظر: التسخيري، بين نظرية القراءات والاجتهاد الإسلامي، نقلاً عن: مجموعةٍ من المؤلفين، الاجتهد والتجديـد: ج 2: ص 27]، وعدم الحاجة إليه أو الرجوع له، وهو ما صرّح به محمد أركون في أحد كتبه حيث قال: «أقول فقط: إنّ إعادة التراث لا تعني العودة إلى القرآن وتعاليم النبي... إنّ إعادة التراث تمثل أوّلاً خطاباً أيديولوجيّاً يعظّم التراث عموماً دون الاهتمام بمضامينه الحقيقة أو بأهميّته العقائدية» [أركون، الفكر الإسلامي... قراءة علميّة، ص 53]، وهذا الكلام يعني الإتيان بدينٍ جديدٍ وتعاليم جديدة؛ حتى تسير الإنسان في هذه الحياة.

6- أن فتح هذا الباب لقراءة النصوص وفهمها - وجعل ذلك الفهم معياراً صحيحاً للعمل به - لكل من هب ودب، سوف يؤدي إلى الوقوع في مذورين مهمّين:

أوّلها: إلغاء مبدأ التخصص في هذا المجال، وهو ما يؤدي بال التالي إلى نفي دور الاجتهد والمجتهدين في فهم الشريعة الإسلامية باعتبارهم من أهل التخصص، والسماح لغير أهل التخصص بالخوض في هذا المجال، وهو ما سعى إليه الدوائر الاستكبارية، ومن غريب المفارقات محاولة أصحاب النظرية الهرمنيوطيقية من الكتاب المعاصرين إقناع المجتمع المسلم بأنّ الهرمنيوطيقاً تصلح آلةً للتفسير وبديلاً عن أصوله وقواعد الحكمـة، وأنّ نتائجها تصلح بديلاً عن التفاسير المتداولة، حتى لو كان هذا التفسير

164

منقولاً عن النبيّ الأكرم ﷺ، أو عن أمّة المسلمين ھيئلاً، أو عن علمائها المؤمنين على تبيان كتاب رب العالمين، بالسير على خطى المنهج السديد في التفسير، الذي يعدّ التفسير القائم على الأصول والقواعد الصحيحة، وليس الهرمنيوطيقا المنفلتة.

وثانيهما: وهو الواقع في مسألة التفسير بالرأي الخارج عن كل الضوابط والشروط، وهو الذي يعتبر باطلًا عقلاً، ولا يجوز العمل به مطلقاً عند المدرسة الإمامية، بل وحتى عند المدارس الأخرى؛ لأنّ أتباع المدارس الأخرى يقبلون به ويعدّونه أحد أقسام التفسير ضمن قواعد خاصةٍ وليس مطلقاً، أضف إلى ذلك أنّ الملاحظ في النصوص الدينية هي كونها عبارةً عن نصوص حكمية وأخرى متشابهةٍ، كما وصفها القرآن الكريم بقوله: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمٌ أُخْرَىٰ وَأُخْرَىٰ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [سورة آل عمران: 7]، أو قل إنّها نصٌ في الدلالة وأخرى ظاهرةٌ، وسراية تعدد القراءات والفهم إلى القسمين معًا ممتنعٌ؛ لأنّ التعديّة في الفهم للنصوص المحكمة أو النصيّة ما هي إلا كالاجتهاد في مقابل النصّ، وقد قام الإجماع على رفضه عند الفرقة المحقّة، وأمّا التعديّة العشوائية لفهم النصوص الظاهرة أو الطينية فهو في حقيقته تجاوزٌ على النصّ، وخروجٌ عن إطاره تحت ذريعة تعدد القراءات، وقد بين القرآن الكريم هذه الحالة بقوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَاءَهُ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [سورة آل عمران: 7].

الخاتمة

من خلال ما استعرضناه من بحثٍ توصلنا إلى بعض النتائج
نلخصها فيما يلي:

- 1- أنّ الهرمنيوطيقا هي دائرةً مدار الفهم أو التأويل أو التفسير، أو أنها في مقام المنهج والعلم لهذه المصطلحات.
- 2- أنّ الهرمنيوطيقا مصطلحٌ قديمٌ بدأ استخدامه منذ زمن أفلاطون، وقد مرّ بمراحلٍ ثلاثةٍ: (الكلاسيكية والرومانسية والفلسفية).
- 3- سار أصحاب هذه النظرية في فهم النصوص على مجموعةٍ من الخطوات كلّها تهدف إلى السيطرة على العقل المسلم.
- 4- استشهد أصحاب هذه النظرية بمجموعةٍ من الروايات لإثبات مشروعيتها، وأنّها من رحم الدين.
- 5- حاولنا نقد منهجه أصحاب هذه النظرية، وإثبات بطلانها، وأنّها أجنبيةٌ عن ديننا الحنيف.

قائمة المصادر

القرآن الكريم

1. ابن بطريق، يحيى بن الحسن، عمدة عيون صحاح الأخبار في مناقب الأنوار، نشر وتحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين، قم، ط 1، سنة 1407 هـ
2. ابن حنبل، أحمد، مسند أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، آخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، سنة 1421 هـ - 2001 م.
3. ابن شعبة الحراني، علي بن الحسين، تحف العقول، تحقيق: علي أكبر الغفاري، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين بقم المشرفة، الطبعة الثانية، سنة 1404 هـ - 1363 ش.
4. ابن شهر آشوب، محمد بن علي، مناقب آل أبي طالب، تحقيق وتصحيح وشرح مقابله: لجنة من أساتذة النجف الأشرف، الناشر: المكتبة الحيدرية، النجف الأشرف، سنة الطبع 1376 هـ - 1956 م.
5. أبو زيد، نصر حامد، إشكاليات القراءة وأليات التأويل، الناشر: المركز الثقافي العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة 1992 م.
6. أبو زيد، نصر حامد، التفكير في زمن التكفي، الناشر: سينا للنشر، القاهرة - مصر، الطبعة الأولى، سنة 1995 م.
7. أبو زيد، نصر حامد، الخطاب والتأويل، الناشر: المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء - المغرب، الطبعة الثانية، سنة 2005 م.

8. أبو زيد، نصر حامد، دوائر الخوف: قراءة في خطاب المرأة، الناشر: المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء - المغرب، الطبعة الرابعة، سنة 2004 م.
9. أبو زيد، نصر حامد، مفهوم النص دراسة في علوم القرآن، الناشر: المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء - المغرب، الطبعة السادسة، سنة 2005 م.
10. أبو زيد، نصر حامد، نقد الخطاب الدينيّ، الناشر: دار سينا للنشر، الطبعة الثانية، سنة 1994 م.
11. أبو زيد، نصر حامد، الإمام الشافعي وتأسيس الأيديولوجية الوسطية، الناشر: مكتبة مدبولي، القاهرة، الطبعة الثانية، سنة 1996 م.
12. أبو هنية، حسن، أوهام النهضة واستراتيجيات القراءة الحدانية للقرآن، نقلًا عن: جريدة الغد بتاريخ 2006/03/25 م.
13. أركون، محمد، الفكر الإسلامي قراءة علمية، ترجمة: هاشم صالح، الناشر: مركز الإنماء القومي، بيروت - لبنان، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء - المغرب، الطبعة الثانية، سنة 1996 م.
14. أركون، محمد، القرآن من التفسير الموروث إلى تحليل الخطاب الديني، ترجمة وتعليق: هاشم صالح، الناشر: دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة 2001 م.
15. الإمام علي بن أبي طالب، نهج البلاغة، تحقيق: د. صبحي الصالح، الناشر مؤسسة دار الهجرة، قم المقدسة - إيران، الطبعة الخامسة.
16. البحرياني، هاشم، البرهان في تفسير القرآن، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة 1419 هـ - 1999 م.

17. بعلی، حفناوی، استقبال النظیرات فی الخطاب العربي المعاصر، الناشر: دار دروب للنشر والتوزیع، سنة 2014 م.
18. توفیق، سعید، الخبرة الجمالية دراسة في فلسفة الجمال الظاهرية، الناشر: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزیع، بيروت - لبنان، سنة 1992 م.
19. الحاکم النيسابوری، محمد بن عبد الله، المستدرک علی الصحيحین، تحقيق: مصطفی عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، سنة 1411 هـ - 1990 م.
20. الحر العاملی، محمد بن الحسن، وسائل الشیعہ إلی تحصیل الشریعه، نشر وتحقيق: مؤسسة آل البيت للإحياء التراث، قم - إیران، الطبعة الثالثة، سنة 1416 هـ .
21. حرب، علي، نقد النص، الناشر: المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء - المغرب، الطبعة الرابعة، سنة 2005 م.
22. الخوئی، أبو القاسم الموسوی، البيان في تفسیر القرآن، الناشر: دار الزهراء، بيروت لبنان، الطبعة الرابعة، سنة 1395 هـ - 1975 م.
23. الرضايی الاصفهانی، محمد علی، دروس في المناهج والاتجاهات التفسیرية للقرآن، تعریف: قاسم البیضاوی، الناشر: منشورات المركز العالمي للدراسات الإسلامية، الطبعة الأولى، سنة 1426 هـ
24. ریکور، بول، من النص إلى الفعل، أبحاث التأویل، ترجمة محمد برادة وحسن بو رقیة، الناشر: عین للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، الجیزة - مصر، سنة 2001.

25. الزيـن، محمد شـوقي، تـأويـلات وـتفـكـيـكـات، فـصـولـ فيـ الفـكـرـ الغـرـبيـ المـعاـصـرـ، النـاـشـرـ: المـركـزـ الثـقـافـيـ الـعـرـبـيـ، بـيرـوتـ - لـبـانـ، الدـارـ الـبـيـضـاءـ الـمـغـرـبـ، الطـبـعـةـ الـأـلـوـىـ، سـنـةـ 2002ـ مـ.
26. السـيـوطـيـ ، جـلالـ الدـيـنـ الـإـتقـانـ فـيـ عـلـومـ الـقـرـآنـ، تـحـقـيقـ: سـعـيدـ الـمـنـدـوبـ، النـاـشـرـ: دـارـ الـفـكـرـ، بـيرـوتـ - لـبـانـ، الطـبـعـةـ الـأـلـوـىـ، سـنـةـ 1416ـ هـ - 1996ـ مـ.
27. شـرـفـيـ، عـبـدـ الـكـرـيمـ، مـنـ فـلـسـفـاتـ التـأـوـيلـ إـلـىـ نـظـرـيـاتـ الـقـرـاءـةـ، النـاـشـرـ: الدـارـ الـعـرـبـيـةـ للـعـلـومـ، بـيرـوتـ - لـبـانـ، منـشـورـاتـ الـاخـلـافـ، الـجـازـائـرـ، الطـبـعـةـ الـأـلـوـىـ، سـنـةـ 2007ـ مـ.
28. الشـرـفـيـ، عـبـدـ الـمـجـيدـ، إـلـاسـلـامـ وـالـحـادـثـةـ وـالـثـوـرـةـ، النـاـشـرـ: دـارـ الـجـنـوبـ، تـونـسـ، سـنـةـ 2011ـ مـ.
29. الشـوـالـيـ، عـزـوزـ بـنـ عـمـرـ، التـنـاوـلـ الـحـدـاثـيـ لـلـخـطـابـ الـشـرـعـيـ إـلـاسـلـامـيـ وـإـشـكـالـيـاتـ اـلـنـهـجـ، النـاـشـرـ: مـرـكـزـ الـدـرـاسـاتـ إـلـاسـلـامـيـ بـالـقـيـروـانـ، الطـبـعـةـ الـأـلـوـىـ، سـنـةـ 2017ـ مـ.
30. الصـدـوقـ، مـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ، الـأـمـالـيـ، النـاـشـرـ: مـؤـسـسـةـ الـأـعـلـمـيـ لـلـمـطـبـوعـاتـ، بـيرـوتـ - لـبـانـ، الطـبـعـةـ الـخـامـسـةـ، سـنـةـ 1410ـ هـ - 1990ـ مـ.
31. الصـدـوقـ، مـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ، التـوـحـيدـ، تـحـقـيقـ: هـاشـمـ الـحـسـينـيـ الـطـهـرـانـيـ، النـاـشـرـ: مـؤـسـسـةـ النـشـرـ إـلـاسـلـامـيـ التـابـعـةـ لـجـمـاعـةـ الـمـدـرـسـيـنـ، قـمـ - إـيـرانـ، الطـبـعـةـ الـعـاـشـرـةـ، سـنـةـ 1430ـ هـ
32. الصـدـوقـ، مـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ، مـعـانـيـ الـأـخـبـارـ، تـحـقـيقـ: عـلـيـ أـكـبـرـ الـغـفارـيـ، النـاـشـرـ: مـؤـسـسـةـ النـشـرـ إـلـاسـلـامـيـ التـابـعـةـ لـجـمـاعـةـ الـمـدـرـسـيـنـ بـقـمـ الـمـشـرـفةـ، سـنـةـ 1379ـ هـ - 1338ـ شـ.
33. الصـفـارـ، مـحـمـدـ بـنـ حـسـنـ، بـصـائـرـ الـدـرـجـاتـ فـيـ مـنـاقـبـ آـلـ مـحـمـدـ، النـاـشـرـ: طـلـيـعـةـ الـنـورـ، قـمـ - إـيـرانـ، الطـبـعـةـ الـأـلـوـىـ، سـنـةـ 1384ـ شـ.

الهرمنيوطيقا ومقاربات فهم النصّ الدينيّ بين القبول والرّد

34. صلاح فضل، بlagة الخطاب وعلم النص، الناشر: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد 164، صفر 1413 هـ - أغسطس 1992 م.
35. الطبرسي، أحمد بن علي، الاحتجاج، تحقيق: إبراهيم البهادري ومحمد هادي به، الناشر: دار أسوة للطباعة والنشر، قم - إيران، الطبعة السادسة، سنة 1425 هـ.
36. الطبرسي، الفضل بن الحسن، مجمع البيان في تفسير القرآن، تحقيق: لجنة من العلماء والمحققين الختصّيين، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، سنة 1415 هـ - 1995 م.
37. عبد الرحمن، عبد الهادي، سلطنة النص.. قراءاتٌ في توظيف النص الديني، الناشر: سيناء للنشر ومؤسسة الانتشار العربي، الطبعة الثانية.
38. عمارة، محمد، قراءة النصّ الديني بين التأويل الغربي والتأويل الإسلامي، الناشر: مكتبة الشروق الدولية، القاهرة مصر، الطبعة الأولى، سنة 1427 هـ - 2006 م.
39. العياشي، محمد بن مسعود، تفسير العياشي، تصحيح وتعليق: هاشم الرسولي المحلاوي، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى المنقحة، سنة 1411 هـ - 1991 م.
40. فصلية الحياة الطيبة، الأعداد 8 - 14، تصدر عن: المؤسسة العالمية للمعاهد الإسلامية العالمية، بيروت - لبنان، سنة 2002 م - 1422 هـ و 2004 م - 1425 هـ على التوالي.
41. القرطبي، محمد بن أحمد، تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، تحقيق: هشام سمير البخاري، الناشر: دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: 1423 هـ - 2003 م.

42. القندوزي، سليمان بن إبراهيم، ينابيع المودة، صححه وعلق عليه: علاء الدين الأعلمي، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة 1418 هـ - م 1997.
43. الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، ضبطه وصححه: محمد جعفر شمس الدين، الناشر: دار التعارف للمطبوعات، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، سنة 1419 هـ.
44. المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار، الناشر: مؤسسة الوفاء، بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، سنة 1404 هـ.
45. مجموعة من الباحثين، علم الكلام الجديد وفلسفة الدين، إعداد عبد الجبار الرفاعي، الناشر: دار الهادي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة 1423 هـ - 2002 م.
46. مجموعة من المؤلفين، الاجتهد والتجدد، إعداد: سيد جلال الدين مير آقائي، مجموعة من المقالات المختارة للمؤتمر الدولي الخامس عشر للوحدة الإسلامية، الناشر: المجمع العالمي للتقارب بين المذاهب الإسلامية، قم - إيران، الطبعة الأولى، سنة 1424 هـ - 2003 م.
47. مجموعة من المؤلفين، التأويل والهرمنوطيقا دراسات في آيات التأويل والقراءة، المراجعة: قسم المراجعة والتقويم في مركز الحضارة، الناشر: مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة 2011 م.
48. المعتزلي، ابن أبي الحميد، شرح نهج البلاغة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة 1378 هـ - 1959 م.
49. المفید، محمد بن محمد بن النعمان، الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد،

الهرمنيوطيقا ومقاربات فهم النصّ الدينيّ بين القبول والرّدّ

نشر وتحقيق: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، الطبعة الثالثة، سنة 1416 هـ.

50. مونسي، حبيب، فلسفة القراءة وإشكاليات المعنى، الناشر: دار المغرب للنشر والتوزيع، الجزائر العاصمة، سنة 2000 - 2001 م.

51. نيوتون، ك، م، نظرية الأدب في القرن العشرين، ترجمة: د. عيسى علي العاكوب، الناشر: عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، مصر، الطبعة الأولى، سنة 1996 م.

52. الهاדי، جعفر، دراسة تحليلية للنظرية الملاذية الديالكتيكية، الناشر: لجنة إدارة الحوزة العلمية، قم - إيران، الطبعة الأولى، سنة 1416 هـ.

53. الهيثمي، علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: عبد الله محمد درويش، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، سنة 1414 هـ - 1994 م.

لغة الدين

مصطفى عزيزي *

خلاصة

من الموضوعات الرئيسية في فلسفة الدين موضوع (لغة الدين) وترتکز مسائله حول محورين أساسين الأول المباحث التي تتعلق بالبنية اللغوية للدين، وهل هي ذات دلالة معرفية وتعبر عن الواقع، أو هي لغة رمزية أسطورية فقد للمضمون المعرفي، بل لها وظائف أخرى كبيان العواطف والمشاعر؟ هناك مدارس ونظريات فكرية تعتقد بأن لغة الدين لا تعبر عن الواقع، ولا تحكي عنه، وفي المقابل هناك مدارس فكرية ترى أن لغة الدين لغة واقعية، لها دلالات معرفية وهي تعبر عن الواقع. الثاني هي المباحث التي تتعلق بتبيين القضايا العقدية والكلامية وتحليلها، وهي القضايا التي موضوعها (الله) ومحولها (الصفات الكمالية)، وترتکز مسائلها حول الصفات المشتركة بين الخالق والمخلوق، وكيفية بيانها بما يتلاءم مع ع神性 البارئ ووجوده. نحاول في هذا البحث أن ندرس كلا المحورين والنظريات المشهورة فيما، ونقدّها على ضوء المنهج العقلي - التحليلي.

الكلمات الدالة: لغة الدين، اللغة الدينية، الواقع، اللغة الرمزية، اللغة الأسطورية

(*) الدكتور مصطفى عزيزي، إيران، أستاذ مساعد في قسم الفلسفة بجامعة المصطفى العالمية.

m.azizi56@yahoo.com

Language of Religion

Mustafa Azizi

Abstract

Language of religion is among the primary topics of philosophy of religion. The issues discussed in language of religion centralizes on two fundamental points: the first is the issues that are related to the linguistic foundation of religion, and whether religious language has an epistemic indication and represents a reality, or is it just symbolic and mythological language that lacks any epistemic content and does not represent reality. Rather, it has other duties, like explaining emotions and feelings? There are scientific schools and theories that believe that religious language does not represent reality and does reflect it, and this is from the “logical positivism school”, the “eschatological verifiable theory”, the game of language theory, the principle of verification theory, the symbolic language theory, and others.

Opposite to this are scientific schools that believe that the language of religion is a real language that has epistemic indications and do represent reality, where most Islamic scientific schools believe in this, and some Western schools, like the theory of “analogy” the theory of “anthropomorphism,” the theory of “univocality,” and others.

The second point is the issues related to explaining and analysing the theological propositions, and they are propositions where the subject is “God” and the predicate is “Perfect Attributes”. This discussion is based on the attributes shared between the Creator and the created, like knowledge, power, speech, will, etc., and how they are explained in line with the magnitude of Almighty God and His simple existence.

In this paper we aim at studying both of these points through presenting the common theories and critiquing them based on the rational-analytical approach.

Keywords: Language of religion, religious language, indication, reality, symbolism, mythology, logical positivism.

المقدمة

من الأبحاث المهمة المشتركة في فلسفة الدين والفلسفة التحليلية واللسانيات مبحث (لغة الدين) (Language of Religion).

المباحث المتعلقة بلغة الدين تنقسم إلى قسمين:

الأول: المباحث التي تدرس البنية اللغوية للوحي وكلام الله تعالى - بشكل عام، يحاول فيلسوف الدين في هذا المستوى من البحث أن يجيب عن هذه الأسئلة: هل لغة الوحي والدين ذات مضمونٍ معرفيٍّ تعبّر عن الواقع وتحكي عنه، أو أن لغة الوحي تفتقد المضمون المعرفي ولا تعبّر عن الواقع، بل هي لغة رمزية أو أسطوريةٍ فحسب، ولها وظائفٌ أخرى غير التعبير عن الواقع، كبيان العواطف والمشاعر، أو الحث والترغيب لعملٍ خاصٍ، أو تعليم طرق العبادة والمناجاة وغيرها من الوظائف؟ وهل لغة الدين بناءً على الفلسفة الوضعية - تخضع لمبدأ قابلية التحقق والثبت (principle of verification)، أو لا؟ وغيرها من الأسئلة الأساسية التي تتعلق بالبنية اللغوية للوحي والدين.

الثاني: المباحث التي تتعلق بالبنية اللغوية للقضايا الكلامية وما يتعلق بصفات البارئ بشكل خاص، ويحاول الباحث في هذا القسم من البحث أن يحلل معانٍ القضايا والعبارات التي تحكي عن الصفات الإلهية.

والمقصود من القضايا الكلامية هو القضايا التي موضوعها هو (الله تعالى) ومحموها (الصفات الكمالية)، على سبيل المثال: عندما نقول: (الله عالمٌ قادرٌ حيًّا) فماذا نعني من هذه الصفات؟ هل هذه الصفات الكمالية تحمل نفس المعاني التي نفهمها من الصفات الإنسانية حينما نقول: (زيد عالمٌ قادرٌ حيًّا)؟ بعبارة أخرى: هناك صفات مشتركةٌ بين الخالق - تعالى - وبين المخلوق كالإنسان، مثل صفة العلم والقدرة والحياة والمحبة وغيرها، هل هذه الصفات المشتركة تعد من المشترك المعنوي، أو من باب المشترك اللغظي؟ أو لا لهذا ولا ذاك؟ هل يجوز الاعتماد على اللغة العرفية في فهم الصفات الإلهية أو الصفات المشتركة بين الخالق والمخلوق وتحليلها، أو لا؟ وبكلمةٍ أخرى: بما أن اللغة العرفية العاديَّة بين الناس تحكي عن المحسوسات والملموسات، وهي مشوبةٌ بالخصائص البشرية والجهات الإمكانية، هل يمكن استخدام هذه اللغة العرفية لتوصيف الله - تعالى - بالصفات الكمالية المتعالية، مع أنه موجودٌ مجرَّد متعالٌ وغير متناهٍ؟

الفرق بين القسم الأول والثاني هو: أن المباحث في القسم الأول تتعلق بجميع القضايا الدينية وتعاليمها من القضايا العقدية والأخلاقية والسلوكية والأحكام العملية، ولا تختص بدائرة خاصةٍ من القضايا الدينية؛ لأنَّها تهتمُ بالبنية اللغوية للوجي وصياغتها بشكلٍ عامٌ، بينما المباحث المتعلقة بالقسم الثاني تبحث عن القضايا

المتعلقة بصفات الله الكمالية، وكيفية تحليل الأوصاف الإلهية، خاصةً الصفات المشتركة بين الخالق - تعالى - وبين المخلوقين.

الاتجاهات الأساسية في لغة الدين

من الناحية المعرفية هناك اتجاهان رئيسان حول اللغة الدينية:

1- الاتجاه غير الدلالي الذي يؤكد على أن القضايا الدينية لا معنى لها وفادة للمضمون المعرفي (cognitive)، ولا تحكي عن الواقع ولا تعبّر عنه، بل اللغة الدينية لغة رمزية أسطورية قصصية، وهذا وظائف أخرى غير كشف الواقع كإبراز الأحاسيس، وتحث على الالتزام بالأمور الأخلاقية وغيرها من الفوائد، وقد عبر فرديرك فيره (Frederick Ferré) عن هذا الاتجاه بـ (التحليل الوظائيي) (Functional analysis) الذي تأثر بالمدرسة الوضعية المنطقية التي تنفي أي معنى ومدلول معرفي للقضايا الميتافيزيقية التي لا تخضع لمبدأ (قابلية التحقق التجريبي).

2- الاتجاه الدلالي الذي يركز على أن القضايا والعبارات الدينية ذات معنى ومدلول معرفي (Cognitive) وهي تعبّر عن الواقع.

وكلا هذين الاتجاهين يشتمل على نظرياتٍ ومدارس فكريّةٍ خاصةٍ نستعرضها هنا:

1- الاتجاه غير الدلالي في لغة الدين

يتضمن هذا الاتجاه نظريات متعددةً أبرزها (الوضعية المنطقية)، (قابلية الإثبات في الآخرة)، (الألعاب اللغوية)، (الرمزيّة)، (الأسطوريّة)، (إبراز الأحساس) :

أ - نظرية الوضعية المنطقية^(*) (Logical Positivism)

قبل تكون المدرسة الوضعية المنطقية في القرن العشرين، كان فلاسفة الدين يعتقدون بأنّ القضايا والعبارات الدينية والميتافيزيقية ذات معنىً ومدلولٍ واقعيٍّ تعبّر عن الواقع وتحكي عنه، ولكن مع ظهور الوضعية المنطقية التي تأثرت بالأراء المعرفية لديفيد هيوم (David Hume)، اعتقد أصحاب هذه المدرسة بأنّ القضايا الدينية مهملةً وفاقدةً للمعنى، ولا تنتج وعيًا (cognitive) ولا تعبّر عن الواقع؛ لأنّه لا يمكن إخضاع القضايا الدينية للتجربة الحسّية، فالقضايا التي لا يمكن إخضاعها للتجربة الحسّية تخلو من الدلالات المعرفية والمضمّين الواقعيّة، بل هي بیان للأحساس والعواطف والميول

(*) من المصادر المهمة للتعرّف على مدرسة (الوضعية المنطقية) هي المقالة التي كتبها (جون باسمور) (John Passmore) في الموسوعة الفلسفية لـ (بول إدواردز) (Paul Edwards) تحت عنوان (Logical Positivism): انظر:

Paul, Edwards, The Encyclopedia of Philosophy, Volumes 5 and 6, p.52

يعتقد (كارل بوب) بأنّ هذه المقالة رصينةً وراقيّةً، ومن أفضل المقالات في مجال (الوضعية المنطقية).

والرغبات الشخصية، أو تشجيع الآخرين على إنجاز عملٍ فحسب.

[BARBOUR, ISSUES IN SCIENCE AND RELIGION, p 239,240]

يعتقد ديفيد هيوم أن كل المعرف البشري إما انبطاعات حسية مأخوذة من الحس مباشرةً، وإما صور خيالية راجعة إلى الحس، وما سوى هذين القسمين من المعرف، فهي خالية من المعنى والمضمون المعرفي.

ويرى ديفيد هيوم أيضًا أن القضايا والعلوم البشرية لا تخلو من ثلاثة أقسام:

الأول: القضايا التحليلية التي لا تمنح للإنسان معرفةً جديدةً عن الواقع، بل المحمول في هذه القضايا ناتجٌ من نفس موضوعاتها، ونفي تلك القضايا يستلزم التناقض، كقضية (كل أعزب فهو غير متزوج) أو (كل مطر فهو مبلل).

الثاني: القضايا العلمية التي تخضع للمعايير التجريبية الحسية وتدعها الملاحظات وال Shawahed التجريبية، فهذه القضايا الملمسة العينية الواقعية ذات معنى، ولها مبدأ قابلية التحقق والإثبات التجريبي.

الثالث: القضايا الدينية والأخلاقية والميتافيزيقية التي لا يمكن اختبارها من خلال التجربة الحسية، ولا تخضع لمبدأ قابلية التتحقق والإثبات التجريبي.

فهذه القضايا ليست ذات معنى ومدلولٍ، فهي خاليةٌ من المعنى، على سبيل المثال: قضية (الله موجودٌ)، و(كل روح لها البقاء والخلود)، و(السرقة قبيحة)، تعدّ من القضايا التي لا يمكن إخضاعها للتجربة الحسية، ولا تُعدّ من جملة القضايا التحليلية، هي ليست ذات معنى ومدلولٍ، بل هي مهملةٌ فارغةٌ من المعنى.

[انظر: هيوم، مبحث في الفاهمة البشرية، ص 38؛ تحقيق في الذهن البشري، ص 53؛ أشتovan كورنر

(STEPHAN KORNER)، فلسفة كانت، ص 140]

تركَز المدرسة الوضعية المنطقية على أنّ القضايا الواقعية العينية هي القضايا التي لها قابلية التحقق والتثبت التجاريبي، ويمكن إقامة الشواهد التجريبية لإثباتها، فكل قضيةٍ لا تخضع لمبدأ قابلية التتحقق (principle of verification)، هي فارغةٌ من المعنى (meaningless)، وُتُعدّ مهملةً (nonsensical) ، فضلاً عن صدقها أو كذبها.

[PAUL, EDWARDS, THE ENCYCLOPEDIA OF PHILOSOPHY, VOLUMES 5 AND 6, p.53]

182

موضوع الصدق والكذب في القضايا يأتي بعد إحراز دلاليّة الألفاظ، وهل هي ذات معنى أو لا؟ فإذا كانت القضية أو العبارة فارغةٌ من المعنى والمضمون، فلا يصل الدور إلى صدقها أو كذبها، إذن من منظار الفلسفة الوضعية أنّ مرتبة الصدق والكذب في القضايا متأخّرةٌ من مرتبة الدلاليّة والمعنى.

إذن، بناءً على المدرسة الوضعية أنّ اللغة الدينية ليس لها معنى ودلالةً، فضلاً عن اتصافها بالصدق والكذب، فتعتبر الوضعية المنطقية جميع القضايا الميتافيزيقية والأخلاقية والدينية فارغةً من

المعنى والمدلول المعرفي؛ فلذا كان يعتقد إرنست ماخ (Ernst Mach) – وهو من أعضاء حلقة حلقه فيينا (Vienna Circle)^(*) – بأنّه يجب تطهير العلم وتنزييهه من العناصر الميتافيزيقية.

[PAUL, EDWARDS, THE ENCYCLOPEDIA OF PHILOSOPHY, VOLUMES 5 AND 6, p.53]

في الحقيقة أنّ نظرية (مبدأ قابلية التحقق والإثبات التجريبي) تجحب عن السؤال القائل: ما الشروط والظروف التي تجعل العبارات والقضايا ذات معنى صحيح وواقعي؟

أقول: إنّ معيار الدلالية هو إمكان إخضاع القضايا للموازين التجريبية، وإمكان تجميع القرائن والشواهد الحسية لإثبات نظريةٍ ما، أو تأييدها، أو إبطالها.

ينبغي الالتفات إلى أنّ نظرية (مبدأ قابلية التتحقق والإثبات

183

(*) إنّ انطلاقة الوضعية المنطقية كانت من خلال ما يُعرف باسم (حلقة فيينا)، التي ظهرت إلىعلن عام 1929، حينما صدر بيان لها بعنوان (الفهم العلمي للعالم) يقوم في الأساس على استبعاد الميتافيزيقا وإلغائها وتخلص العلوم من الشوائب الميتافيزيقية. إنّ المبادئ الأساسية للوضعية المنطقية كما وردت في بيان حلقة فيينا عبارةً عن:

- اعتماد المعطيات الحسية أساساً للمعرفة العلمية.
- استبعاد الميتافيزيقا من كلّ فرعٍ من فروع المعرفة يُراد له أن يكون علمًا.
- اعتماد مبدأ قابلية التصديق أو مبدأ قابلية التتحقق والتثبت (principle of verification) أساساً لقبول الأحكام العلمية ومعياراً للمعنى المعرفي، على أساس هذا المبدأ لا تُقبل إلا الألفاظ التي تحيل إلى كيانات يمكن مشاهدتها.
- بناء العلم الموحد.
- تحديد مهمة الفلسفة العلمية بتوضيح مفاهيم العلوم بواسطة منهج التحليل المنطقي.

[انظر: الحاج حسن، رودولف كارناب.. نهاية الوضعية المنطقية، ص 247]

التجريبيّ) ترَكَز على إمكان إخضاع القضية للاختبار التجريبيّ لا فعليّة هذا الاختبار، بمعنى أنّ القضية لها شأنيةً وقابليةً للخضوع للتجربة الحسّية، وإن لم يتم اختبارها بالفعل، على سبيل المثال: قضيّة (وجود الحياة في المجرات الأخرى) يمكن إخضاعها للتجربة، ولو في المستقبل بعد توفر أدواتها وظروفها.

نقد المدرسة الوضعية المنطقية

إنّ نظرية حصر الدلائل في المعرفة الحسّية التجريبية - ودعوى أنّ القضايا الدينية ليست ذات معنىٍ ومدلولٍ - تعترىها إشكالاتٌ متعددةٌ نتطرق إليها في هذا المجال:

1- نظرية (مبدأ قابلية التحقق التجريبيّ) لا يمكن تطبيقها على كثيرٍ من القضايا والعبارات، حتى لا يمكن تطبيقها على نفسها؛ لأنّ نظرية (مبدأ قابلية التتحقق) لا تخضع للتجربة الحسّية، ولا يتسعّ إثباتها من خلال الملاحظات وال Shawahed التجريبية، فهذه النظرية تناقض ذاتها.

184

وبعبارة أخرى: قضيّة «إنّ القضايا التي لها معنىٌ ودلالةٌ هي القضايا الخاضعة للتجربة الحسّية فقط»، لا تخضع نفسها للتجربة الحسّية، ولا يمكن دراستها على طاولة التجربة، بل يتمّ بيانها في ضمن منهج عقليٍّ محضٍ، فهي فارغةٌ من المعنى والدلالة، ولا تعبر عن الواقع.

[PAUL, EDWARDS, THE ENCYCLOPEDIA OF PHILOSOPHY, VOLUMES 5 AND 6, p.54]

وبعبارة أخرى: هناك افتراضاتٌ مسبقةٌ ميتافيزيقيةٌ منظويةٌ في

نظريّة (قابلية التحقّق والثبّت) لا تخضع للتجربة الحسّيّة، وليس هذا إلّا تناقضًا واضحًا.

2- أنّ هناك في علم الفيزياء - كالنموذج الأمثل للعلوم التجاريّة - مصطلحاتٍ ميتافيزيقيّة غير تجاريّة لا تخضع للمعايير التجاريّة، ولا يمكن اختبارها من خلال الأدوات والآليّات التجاريّة، ولُكِن معترفُ بها في هذه العلوم، مثل: الطاقة، الميدان، الجاذبة، الجرم، وغيرها، فلا تخلو العلوم التجاريّة من المصطلحات الميتافيزيقيّة، فهل تلتزم المدرسة الوضعية بأنّ القضايا المطروحة في الفيزياء فارغةٌ من المعنى؟!

185

3- بناء على المدرسة الوضعية، فإنّ جميع القضايا الميتافيزيقيّة والدينية فارغةٌ من المعنى والمدلول، بينما هناك بعض القضايا في الفلسفة والميتافيزيقيا ك قضيّة (كلّ معلولٍ يحتاج إلى العلة) تُعدّ قضيّةً تحليليّةً، والقضايا التحليليّة ذات معنىً ومدلولٍ من منظار المدرسة الوضعية، وهذا نقضٌ واضحٌ في نظريتها.

4- المبادئ التي تبنّتها المدرسة الوضعية من حصر مصادر المعرفة في المعرفة الحسّيّة والتركيز المفرط على المعطيات الحسّيّة مرفوضةً ومردودةً؛ لأنّ المعرفة البشريّة لها مصادر ومناهل متعدّدة كالحسّ والعقل والشهود والوحى، وقد تمّ إثباتها في (نظريّة المعرفة)، مع أنّ المعرفة التجاريّة الحسّيّة تحتاج إلى الدليل العقليّ في بيان شمولية

القضايا العلميّة وضرورتها. [Ibid, p. 242]

وقد تنبّه أتباع المدرسة الوضعية إلى الإشكاليات والثغرات الموجودة في هذه النظرية، فتنازلوا عن مبدأ (قابلية التحقق التجريبي) وبدأوا بتعديلها وإصلاحها من خلال اقتراح مبدأ (قابلية التأييد) الذي يقول: «إنّ القضية لا تمتلك المعنى إلا إذا أمكن تأييدها»

[PAUL, EDWARDS, THE ENCYCLOPEDIA OF PHILOSOPHY, VOLUMES 5 AND 6, p.55].

وبما أنه لا يمكن إثبات القضية من خلال قابلية التحقق التجريبي، فيجب الاكتفاء بالتأييد التجريبي فقط، وبناءً على ذلك، فإنّ مجموعةً من الشواهد التي تؤيد القضية المطلوبة هي التي تحدد معناها.

ثمّ تنازل أتباع الوضعية المنطقية عن مبدأ قابلية التأييد أيضًا، واقترحوا مبدأ (قابلية التفنيد والإبطال) (falsification challenge)، بناءً على هذا المعيار، فإنّ قضية (S) ذات معنى دلالية إذا كان نقىض قضية (S) يخضع لمبدأ قابلية التتحقق والإثبات التجريبي، على سبيل المثال: قضية (كلّ ماءٍ يغلي في درجة حرارة 100 م) تكون ذات معنى ومدلولٍ إذا كان نقىض هذه القضية يعني: (بعض الماء لا يغلي في درجة حرارة 100 م) يخضع للإثبات التجريبي، وله قابلية التتحقق التجريبي، إذن بناءً على نظرية (قابلية التفنيد والإبطال) فإنّ كلّ قضية لا يمكن نقضها وإبطالها ولو في موضع واحدٍ، فهي قضية بلا معنى، ولا يمكن عدّها قضيةً واقعيةً عينيةً تعبر عن الواقع،

وقد دافع أنطوني فلو (Anthony Flew) عن مبدأ قابلية الإبطال والتكذيب وأقام له أدلةً وبراهين.

[PETERSON, HASKER, REICHENBACH AND BASINGER, REASON & RELIGIOUS BELIEF, AN INTRODUCTION TO THE PHILOSOPHY OF RELIGION, P. 269]

ويستدلّ أنطوني فلو على ما يدعى به بدليلٍ منطقٍ هو: (أنَّ كُلَّ قضيَّةٍ شخْصيَّةٍ تساوي وتعادل نقِيضَ سالبتها)، و(كُلَّ ناقضٍ لِحُكْمٍ يُعدُّ جُزءاً لمفهوم سالبة ذلك الحُكْم أو نفْسها)، على سبيل المثال: قضيَّةٌ (الله موجودٌ) تساوي قضيَّةٌ (ليس الله غير موجودٌ)، فإذا كان هناك دليلٌ ينافقُ قضيَّة (الله موجودٌ)، فهذا الدليل يُعدُّ داعماً ومؤيداً لقضيَّة (الله غير موجودٌ)، فإذا لم نجد ناقضاً لهاذه القضيَّة، فليس هذا حكمًا واقعياً، فيما أنَّ القضايا الدينية لا يمكن نقضها وإبطالها وتفينيدها، فهي فاقدةٌ للمعنى، ولا تحكي عن الواقع.

[FLEW, MACINTYRE, EDS. NEW ESSAYS IN PHILOSOPHICAL THEOLOGY, P. 97- 99]

187

تعاني نظرية مبدأ قابلية التفنيد والإبطال من إشكالات متعددة:

الأول: أنَّ نفس هذه النظريَّة لا تنطبق على نفسها، بمعنى أنَّ نظرية قابلية التفنيد ليست قابلةً للتفنيد والإبطال التجرببيّ الحسنيّ، فهذه النظريَّة تناقض ذاتها؛ لعدم شموليتها على نفسها.

الثاني: أنَّ معيار الإثبات والإبطال في كُلِّ علمٍ مختلف عن علم آخر، فمعيار الإثبات والتفنيد في القضايا التجريبية هو التجربة الحسنيَّة، وفي القضايا الفلسفية هو العقل، وفي القضايا التاريخيَّة هو

النقل، وفي القضايا التحليلية الرياضية والمنطقية هو التحليل؛ فلا يجوز أن نعمّم المنهج التجاريي الحسّي على جميع العقول المعرفية.

الثالث: أنّ هناك قضايا بدهيّة أوليّة لا تخضع لمعيار مبدأ قابلية التفنيد والإبطال، ولكن مع ذلك فهي قضايا صحيحةً وصادقةً، ويسلم بها أصحاب العقول السليمة، كقضية (امتناع التناقض).

ب - نظرية قابلية التحقق في الآخرة (Eschatological verifiable)

في سياق الرد على الوضعية المنطقية يعتقد جون هيك (John Hick) بنظرية (قابلية التحقق الأخرى) في لغة الدين؛ فإنّه يتزم بمعيار الوضعية المنطقية مع قيد الأخرى، يذكر مقدمتين قبل بيان نظريته:

الأولى: النّوّا الأصلية والجوهر الأساسي لمفهوم (قابلية التتحقق) هو إزالة أسس الشك العقلي، فكون القضية محققةً يعني أنّ شيئاً ما يحدث ويوضح أنّها صحيحةً.

الثانية: أنّ هناك بعض الأحكام لها قابلية التتحقق والإثبات من ناحية الصدق، ولكن ليست لها قابلية التفنيد والإبطال من جهة الكذب، كقضية استمرار الحياة للروح بعد موت البدن، التي لها قابلية التتحقق والإثبات، وليس لها قابلية التفنيد والإبطال، وهذا الافتراض يشتمل على نوع من التنبؤ، وهو أنّ الشخص بعد موته يشعر بأنّ بدنـه ميّتـ وله حيـة مـتـدة، وهذا التـنبـؤ له قـابلـيـة التـتحقـقـ.

والاختبار في فرض الصدق في ضمن التجربة الشخصية له، وليس له قابلية التفنيد والإبطال في صورة الكذب.

فالتوحيد الذي تدعى إليه الأديان التوحيدية يفترض نوعاً من الوجود والحياة الغائية الواضحة في الآخرة، وعلى العكس من ذلك هناك الملحد الذي يرى أن ما بعد الحياة أمرٌ مبهمٌ، فهناك أمامنا طريقاً ورحلةٌ يراها الموحد والمؤمن سيراً نحو الحياة الخالدة، ويعتبرها الملحد طريقاً مبهمًا مظلماً عبيداً، وسوف تتبيّن في آخر المطاف عاقبة الناس، وسوف يتضح هل أن التوحيد هو الحق أو الإلحاد.

[MICHAEL PETERSON, WILLIAM HASKER, BRUCE REICHENBACH AND DAVID BASINGER, REASON & RELIGIOUS BELIEF, AN INTRODUCTION TO THE PHILOSOPHY OF RELIGION, p.271; HICK, JOHN, PHILOSOPHY OF RELIGION, p. 103]

189

إذن، يمكن أن نعتقد بمبدأ قابلية التحقق والإثبات للقضايا الدينية، بحيث تزول أرضية الشك والريب منها، فالقضايا الدينية لولم يمكن إثباتها وإخضاعها للتجربة الحسّية أو تفنيدها بالتجربة الحسّية في هذه الدنيا، فلها قابلية التتحقق والإثبات في عالم الآخرة وبعد الموت، فيمكن لنا إثبات الجنة والنار وقدرة الله - تعالى - وعلمه، وغير ذلك من المعتقدات الدينية بعد الموت.

ويركز جون هيك على نقطة مهمة، وهي: أن القضايا الدينية ونقائصها من المعتقدات الإلحادية وإن كانت من الناحية النظرية متساوية ولا رجحان لأحدهما على الآخر، لكن من الناحية العملية وضعهما مختلف؛ لأن الاعتقاد بالقضايا الدينية يجعل حياة الإنسان

في هذه الدنيا أسهل، وبهون عليه المصاعب والمصائب والآلام، ولكن لما كان الملحد فاقداً للمعتقدات الدينية، فحياته وعيشه مcroft بالقلق والاضطراب والآلام، فيما أنّ القضايا الدينية تحظى بهذه الميزة العملية، ينبغي تفضيلها على نقدها من الإلحاد.

[HICK, PHILOSOPHY OF RELIGION, p. 105]

نقد نظرية قابلية التحقق في الآخرة

لا يخفى أن الالتزام بنظرية (قابلية التتحقق في الآخرة) يتوقف على القول ببقاء النفس وهويتها الشخصية في الآخرة، وهذه مباحث تتعلق بمبحث المعاد.

وال المشكلة الأولى في نظرية (جون هيك) تكمن في أنه يقبل بـ (مبدأ قابلية التتحقق التجريبي) وإخضاع القضايا للمقاييس التجريبية الحسّية في الفلسفة الوضعية، ولكن يوسع في معناها، الحال أنّ هذا المقياس والميزان في حد ذاته يعني من الخلل والنقص كما ذكرنا آنفًا.

190

المشكلة الثانية هي أنّ غاية ما تُثبته هذه النظرية أنّ القضايا المتعلقة ببقاء النفس وخلودها، وأنّ الروح تبقى بعد الموت، قضايا صادقةٌ وصحيحةٌ؛ لأنّها قابلةٌ للتحقق في الآخرة، ولكن سائر القضايا الدينية كإثبات وجود الله - تعالى - وصفاته الكمالية، كعلمه وقدرته وعدم تناهيه وأزليته وغناه الذاتي لا يرتبط بالآية

التحق الأُخْرَوِيُّ، ولا يمكن إثباتها بهذه الطريقة، بل تبقى هذه الأحكام المتعلقة بالله - تعالى - مسكوناً عنها.

الإشكال المهم في هذه النظريّة هو أنّها ترتكز على أنّ القضايا الدينيّة لا تعبر عن الواقع في هذه الدنيا، وليس ذات معنى فيها، بل تتضح معانٍها في الآخرة، وهذا يخالف تصوّر المؤمنين والمعتنقين للأديان ومرتكازاتهم الذهنيّة، من أنّ القضايا الدينيّة ذات معنى ومدلولٍ صحيح في الدنيا، مع أنّه لا تفيق القضايا الدينيّة فائدةً عمليّةً إلّا بعد حكايتها وتعبيرها عن الواقع، فالقضيّة ما دامت لا تكشف عن الواقع لا ثمرة عمليّة لها.

[HICK, JOHN, PHILOSOPHY OF RELIGION, p.105]

191

جـ- نظرية الألعاب اللغوية (Theory of language Games)

تعتبر المدرسة الوضعية القضايا العلميّة ذات معنىً ومعبرةً عن الواقع الحسيّ التجريبيّ، ولكن ترتكز فلسفة التحليل اللساني على أنّ اللغة وظائف ونشاطاتٍ أخرى غير تصييف العالم ينبغي الالتفات إليها، كالتعهد والتوصية والمناجاة والعبادة وبيان الأحساس والمشاعر، فتهتف فلسفة التحليل اللساني بهذا الشعار: «لا تسأل عن معنى القضية، بل اسأل عن وظيفتها ودورها»

[IAN G. BARBOUR, ISSUES IN SCIENCE AND RELIGION, p. 243].

يعتقد لودفيغ فيتنشتاين (Ludwig Wittgenstein) (1889-1951) بأن لكل لغةٍ تطبيقاً واستعمالاً متميّزاً وفق مناحي الحياة أو السياق الاجتماعي والمناخ الفكري والثقافي (Form of life) الذي يعيش فيه كل إنسانٍ، ويُعبر فيتنشتاين عن تطبيق اللغة واستعمالها بـ(اللعبة اللغوية)، فتتعدد اللغات بتنوع مناحي الحياة وأشكالها وسياقاتها. [انظر إلى: فيتنشتاين، تحقیقات فلسفیة، ص 117؛ إبراهيم ذكري، دراسات في الفلسفة المعاصرة، ص 271]

وبعبارة أخرى: أن كل منحى من مناحي الحياة، أو كل شكلٍ من أشكال الحياة والمعيشة يقتضي لغةً متميزةً خاصةً به، لا يعرفها إلا من يعيش في ذلك النمط والطريقة من الحياة، والمقصود من الحياة هو جميع الآمال والأفكار والظروف التي تحيط بالفرد الإنساني، فلكل لغةٍ من اللغات الدينية والعلمية والفلسفية "لعبةٌ لغويةٌ" خاصةً، أي تطبيقٌ واستعمالٌ خاصٌ، وهذه الألعاب اللغوية تكشف عن جوانب صور الحياة وأشكالها، فهذه اللغة تعكس واقعها الخاص، فالعالم الذي يعيشه الفيلسوف يختلف تماماً عن العالم الذي يعيشه المتدين، أو الفتان، أو العالم التجاري، أو الصوفي، مما دمنا لم نجرِ حياة الفيلسوف، أو الصوفي، أو المتدين، ولم ننظر إلى العالم من منظاره، لا نقدر أن نفهم لغته، أو لعبته اللغوية، فكل لغةٍ تعكس طريقةً خاصةً من الحياة والمناخ الفكري، من جهةٍ أخرى كل طريقةٍ ونمطٍ خاصٍ من الحياة يولّد لعبةً لغويةً تخصّه.

إذن، لأجل التعرّف على حياة الآخرين يجب أن نبحث عن اللغة المعبّرة عن تلك الحياة الخاصة بهم، وقد شبه فيتنشتاين نظريته المسماة بـ(اللعبة اللغوية) بالألعاب المعهودة والمألوفة بين الناس، فكما أنّ للعبة الشطرنج أو كرة السلة وغيرها من الألعاب، قواعد وقوانين متميّزة تخصّها، فكذلك بالنسبة إلى مناجي الحياة والسياق الاجتماعي والمناخ الفكري الذي يعيشه الفرد، فلكل ذلك قواعد وقوانين خاصّة، تستتبع لغةً خاصةً تميّزها عن سائر مناجي الحياة.

[HICK, JOHN, PHILOSOPHY OF RELIGION, p. 96]

193

وبما أنّه لا توجد مفاهيم مشتركةٌ ولا معايير مشتركةٌ للتقييم بين (الألعاب اللغوية) المختلفة، فلكل لغةٍ حسابٌ على حدةٍ، إذن كل لغةٍ تابعةٍ للقواعد الخاصة المتميّزة بها، ولا يمكن تقييمها أو الحكم عليها بصورةٍ واحدةٍ، وكذلك لا يمكن الحكم على لعبةٍ لغويةٍ خاصةٍ وتقييمها إلا من داخل إطار تلك اللغة، كل لعبةٍ لغويةٍ جزءٌ من أسلوب الحياة الخاصة؛ ولأجل أن نفهمها لا بدّ أن نحضر تلك الحياة ونلمسها ونعيشهَا من قريبٍ.

[MICHAEL PETERSON, WILLIAM HASKER, BRUCE REICHENBACH AND DAVID BASINGER, REASON & RELIGIOUS BELIEF, AN INTRODUCTION TO THE PHILOSOPHY OF RELIGION, p.273]

فمثلاً: الذي يعيش في منحي الحياة العلمية التجريبية، فهو داخل في اللعبة اللغوية التجريبية، فلا يجوز لهذا الشخص أن يحكم على

اللعبة اللغوية الدينية وينتقدوها ويقوم بتقييمها؛ لأنّه لا يعيش في المناخ وإطار الحياة الدينية، فلا يعرف لغتها، فلا يمتلك لغةً مشتركةً بينهما حتى يحكم عليها وينتقدوها.

بالنتيجة أنّ القضايا الدينية والأحكام الميتافيزيقية، مصنونةً ومحفوظةً من الإشكالات والنقوص الواردة من قبل العلوم التجريبية، وهذا التفكير بين نطاق اللغة الدينية واللغة العلمية يعالج مشكلة التعارض بين العلم والدين؛ إذ إنّ لكلّ واحدٍ منها صورةً ونمطاً خاصاً من الحياة والمعيشة، وبالطبع له لعبةٌ لغويةٌ متميزةً ومعايير مختصةٌ به، فلا يجوز لمن هو خارجٌ من مناخ الدين أن يحكم عليه وينتقدوه ويزعزع مبادئه بمعايير وموازين غير دينيةٍ.

وقام د. ز. فيليبس (D. Z. Philips) – وهو من تلامذة فينغنشتاين – بتأويل القضايا الدينية المعارضة مع العلوم التجريبية وتفریغها من معانيها الأصلية؛ دفاعاً عن العلم والفلسفة الوضعية؛ فإنه يتكلّم عن موضوع (بقاء النفس) ويؤوّل عقيدة (عدم فناء الروح والنفس الإنسانية)، ويقول إنّه ليس معنى بقاء الروح هو امتداد حياته في عالمٍ آخر، حتى يتّصف بالصدق والكذب، بل هي بمعنى أنّ للإنسان أنواعاً مختلفةً من الحياة الدنيوية.

وبعبارةٍ أخرى: أنّ فيليبس يرى اللغة الدينية لغةً قيميةً، فقولنا: (الحياة أبديةً) لا يعني استمرار الحياة، وإنّما هو شكلٌ من أشكال التقويم [Hick, John, Philosophy of Religion, p 96]، وهذا التأويل والتفسير الجديد من القضايا الدينية يسبّب هدمَ الدين.

نقد نظرية الألعاب اللغوية

تعاني نظرية فيتغنشتاين من مشاكل عديدة نستعرضها في هذا المجال:

1- المشكلة الرئيسية في نظرية الألعاب اللغوية تكمن في أنَّ القضايا الدينية لا تُعبر عن الواقع ولا تحكي عنه، بسبب تأثير هذه النظرية بالوضعية المنطقية؛ إذ إنَّ الوظيفة الجوهرية للغة هي حكايتها عن الواقع وتعبيرها عنه، ولكن نظرية الألعاب اللغوية تنفي هذه الوظيفة المحورية للغة، وتركتز على الوظائف الأخرى لها، مع أنَّ هذه النظرية ادعاء بلا دليل ولا تدعمها حجَّةٌ ولا برهانٌ.

195

2- هذا التحليل للغة الدينية يخالف ما يعتقد المؤمنون والمعتنقون للدين، من أنَّ لغة الدين ذات معنىٍ وتحبر عن الواقع، بل إنَّها صادقةٌ مطابقةٌ ل الواقع، فكلَّ الآثار المترتبة على اللغة الدينية بفضل أنها تحكي عن الواقع وتُخبر عن الحقائق، فهي تنافي نظرية الألعاب اللغوية المرتكزات الذهنية للمتدينين.

3- من الركائز الأساسية في نظرية فيتغنشتاين مصطلح "مناهي الحياة"، ولكنَّ هذا اللفظ مهمٌّ وغير واضحٌ، فما المقصود من مناهي الحياة؟ وكيف نميز بين مناهي الحياة بعضها عن بعض؟ هل جميع الأديان ذات منهجٍ ونمطٍ واحدٍ من الحياة؟ أو لكلَّ واحدٍ من المذاهب منهجٌ متميِّز؟! لا يخفى أنَّ تفسير (منهج الحياة) بالأفكار والأطر الثقافية والظروف الاجتماعية وغيرها من السمات التي

يذكرها أتباع هذه النظريّة لا يغّي عن الحق شيئاً؛ لأنّها أيضًا تعاني من الإبهام والغموض. [شاكرين، مقالة (علم لغة القضايا الالاهوتية)، مجلة الكلام الإسلامي، العدد 89، ص 153]

4 - لأنّ عدم الحصول على الفهم المشترك من الألفاظ والألعاب اللغوية، يعدّ من اللوازم الخطيرة لهذه النظريّة، يعتقد (فيتنشتاين) أنّ لفظ معنّي خاصّاً في إطار الأسرة اللغويّة وفي نطاق منحى الحياة والبيئة المعيشية التي تكون فيها اللفظ فحسب، فخارج هذه البيئة أو منحى الحياة، فلا معنى لذلك اللفظ ، وهذا يسبّب نقض نظرية الألعاب اللغويّة؛ لأنّ هذه النظريّة نفسها نشأت وتكونت في منحى خاصّ من الحياة والمعيشة التي يعيش فيها (فيتنشتاين)، فلا يمكن لمن هو خارج عنها أن يفهمها ويقيّمها، وهذا يتلزم التناقض، مع لأنّ هذه النظريّة تحتوي على نوعٍ من الحكم والتقييم للغة الدينية خارجاً عن منحاها ونطاقها، وهذا تناقض واضحٌ واضحٌ في هذه النظريّة.

196

5 - تستلزم النظريّة انسداد باب التفهيم والتفاهم والمحوار المشترك في الحقول المعرفية المتعددة؛ لأنّه لا يفهمها إلا من يعيش في البيئة والمناخ الذي تكونت النظريّة فيها، وكذا ينسد باب المقارنة بين العلوم والمعارف البشرية وفقاً لنظرية (فيتنشتاين).

6 - تستلزم هذه النظريّة النسبيّة في المعرفة (Relativism)؛ لأنّه وفقاً لنظرية (فيتنشتاين) - لا يجوز لمن هو خارج عن منحى حياة

خاصةً أن يحكم عليها أو ينقدها ويقيّمها، إذن ليس هناك معيارٌ خارجيٌ مشتركٌ يقوم بتقييم مناجي الحياة وتمحصها.

يصرّح (فيتغنشتاين) على أنَّ المؤمن عندما يقول: (الله موجودٌ) فإنه لا ينافق عقيدة الملحد حينما يقول: (الله ليس بموْجودٍ)؛ إذ ليس هناك لغةٌ مشتركةٌ أو فهمٌ مشتركٌ بينهما حتى يكون بين عقيدتهما تناقضٌ، بل لكلٍ واحدٍ منهما منحى للحياة يختلف تماماً عن الآخر، وليس هذا إلّا الواقع في ورطة النسبية.

د- النظرية الرمزية (Symbolism)

197

كما ذكرنا أنَّ النظريات المتعلقة بلغة الدين تنقسم إلى قسمين: النظريات التي ترتكز على أنَّ القضايا الدينية وأنَّ لغة الدين ذات معنىٍ صحيحٍ ومطابقٍ للواقع وليس خاليةٌ من المعنى، والثاني النظريات التي ترتكز على أنَّ القضايا الدينية فاقدةٌ للدلالة وأنَّها ليست ذات معنىٍ، بل لغة الدين هي لغةٌ رمزيةٌ لا تعبر عن الواقع ولا تخبر عنه؛ بناءً على هذا الاتجاه لا يمكن التعبير عن أوصاف الله بلغةٍ حقيقيةٍ واقعيةٍ.

تؤكّد نظرية (الرمزية) على أنَّ الصفات والأفعال المنسوبة إلى الله في القضايا الحمليّة، هي أوصافٌ رمزيةٌ أسطوريةٌ تمثيليةٌ لا تحكي عن الواقع الخارجيّ، ولا يمكن توصيف الله بها، بل هي رموزٌ تشير

إلى ما ورائها، فليست دلالات الكلمات في النصوص الدينية دلالاتٍ
مباشرةً حَدِيثَةً، بل هي ترمذ إلى ما ورائها.

[MICHAEL PETERSON, WILLIAM HASKER, BRUCE REICHENBACH AND DAVID BASINGER, REASON &
RELIGIOUS BELIEF, AN INTRODUCTION TO THE PHILOSOPHY OF RELIGION, PP.275-277]

فوظيفة الرمز هي توفير الأرضية لواجهة الإنسان الأمـالـقدسي
ومكـاشفـته وتجـربـته عـرفـانـيـاً، وكـذـلـك تـسـاعـدـ اللـغـةـ الرـمـزـيـةـ الإـنـسـانـ
عـلـىـ مـعـرـفـةـ الـمـرـاتـبـ الـعـمـيقـةـ وـالـمـكـنـوـنـةـ فـيـ روـحـهـ، وـالـمـرـاتـبـ الـعـمـيقـةـ فـيـ
الـوـاقـعـ الـخـارـجـيـ.

ومن الواضح أن النـظـريـةـ الرـمـزـيـةـ بـنـيـتـ عـلـىـ الـمـبـادـئـ الـعـرـفـانـيـةـ
الـكـشـفـيـةـ؛ إـذـ تـنـكـشـفـ لـلـعـارـفـ حـقـائـقـ مـتـعـالـيـةـ يـعـجزـ عـنـ التـعـبـيرـ
عـنـهـاـ وـبـيـانـهـاـ؛ لـأـنـهـ لـاـ يـمـلـكـ إـلـاـ اللـغـةـ الـعـرـفـيـةـ، فـإـمـاـ أـنـ يـسـكـتـ عـمـاـ
شـاهـدـهـ بـقـلـبـهـ وـرـوـحـهـ، وـإـمـاـ أـنـ يـسـتـخـدـمـ اللـغـةـ الـعـرـفـيـةـ وـهـيـ مـحـدـودـةـ
وـمـقـيـدـةـ بـالـأـمـورـ الـمـحـسـوـسـةـ الـمـأـلـوـفـةـ، وـإـمـاـ أـنـ يـسـتـعـمـلـ اللـغـةـ الرـمـزـيـةـ
لـلـتـعـبـيرـ عـمـاـ شـاهـدـهـ بـقـلـبـهـ مـنـ الـحـقـائـقـ الـمـلـكـوتـيـةـ وـالـمـتـعـالـيـةـ.

198

يسـتـدـلـ أـتـبـاعـ النـظـريـةـ الرـمـزـيـةـ بـدـلـيـلـ لـإـثـبـاتـ مـاـ يـدـعـونـ، وـهـوـ:
أـنـ اللـهـ وـجـوـدـ مـتـعـالـ يـخـتـلـفـ تـامـاـ عـنـ سـائـرـ الـمـوـجـوـدـاتـ، بـلـ هـوـ عـينـ
الـوـجـوـدـ وـمـحـضـ الـوـجـوـدـ وـلـاـ حدـ وـلـاـ نـهـاـيـةـ لـوـجـوـدـهـ، وـمـنـ جـهـةـ أـخـرـيـ
يـسـتـخـدـمـ النـاسـ فـيـ الـمـحـاـوـرـاتـ الـعـرـفـيـةـ لـغـةـ عـرـفـيـةـ مـحـدـودـةـ تـحـكـيـ عنـ
الـأـحـدـاثـ وـالـأـعـيـانـ الـبـشـرـيـةـ الـمـأـلـوـفـةـ، وـبـالـنـتـيـجـةـ لـاـ يـمـكـنـ اـسـتـخـدـمـ
الـلـغـةـ الـبـشـرـيـةـ الـعـرـفـيـةـ الـمـشـوـبـةـ بـالـنـوـاقـصـ لـبـيـانـ أـوـصـافـ اللـهـ الـمـطـلـقـةـ

وصفاته العليا؛ لأنّه يستلزم استيعاب وعاءً محدودًّا ومضيّقٍ لمعانٍ غير محدودةٍ وغير متناهيةٍ. [IBID., p.275]

يدافع (بول تيليك) (1886–1965) عن نظرية الرمزية، ويعتقد بأنّ اللغة الدينية هي لغة رمزيةً استعاريةً؛ فإنه يعتقد بأنّ الإيمان هو (الاهتمام المطلق) (ultimate concern) أو الاتّكاء المطلق على الغاية القصوى، سواءً أكانت هذه الغاية الله تعالى، أم شيئاً آخر، مثل: الوطنية والعنصرية والمال والثروة وغيرها من الأمور التي يمكن أن تقع كغايةٍ قصوى للإنسان.

يرى (بول تيليك) أنّ المعتقد الديني الذي يمثل حالةً من الاهتمام المطلق، لا يمكن أن تعبّر عن نفسها إلا باللغة الرمزية.

[HICK, JOHN, PHILOSOPHY OF RELIGION, p. 86]

199

وبعبارةٍ أخرى: أنّ الإيمان يُظهر نفسه واضحاً وجلياً في ضمن اللغة الرمزية؛ لأنّ حقيقة الإيمان هي (الاهتمام المطلق)، أو الاعتماد التام بالغاية القصوى، فلا يمكن التعبير عنها إلا باللغة الرمزية.

يستثنى (بول تيليك) قضيّة دينيةً واحدةً من القضايا الدينية، ويعتبرها حرفيّةً غير رمزيةً يمكن أن تقال عن الحقيقة المطلقة، وهي: (الله هو الوجود المحسُّن، لا أنه موجودٌ كسائر الموجودات)، بمعنى أنّ الله ﷺ ليس موجوداً في جنب سائر الموجودات المتناهية المحدودة، بل الله - تعالى - هو الوجود المحسن المطلق الذي يسبّب

سائر الموجودات، فهو علّة العلل، فوجوده مختلف تماماً عن الموجودات الأخرى، وهذا التفسير لوجود الله يسبب رمزية لغة التعبير عن الله؛ لأنّه إذا كان وجود الله عين الوجود ومحض الوجود لا كسائر الموجودات الإمكانية، فلا يمكن التعبير عن أوصاف هذا الوجود المحض اللامتناهي بلغةٍ بشريةٍ عرفيةٍ ضيقَةٍ، فلا بدّ من استخدام اللغة الرمزية [IBID., p 86]. فلو كان يمكن التعبير عن الله وأوصافه - مع علو شأنه وعظمته المطلقة - بلغةٍ عرفيةٍ حقيقيةٍ غير رمزيةٍ، لاستلزم التقليل من شأنه بمستوى الموجودات المتناهية المحدودة، وهذا ممتنع في شأنه تعالى.

ينبغي هنا أن نشير إلى نقطةٍ مهمَّةٍ، وهي: أنّ معيار الصدق والكذب في اللغة الرمزية مختلف عن المعيار المشهور والمعهود في نظرية المعرفة، فيرى (بول تيليك) أنّ معيار صدق الرموز الدينية يرجع إلى مدى صلاحيات هذه الرموز وكفاءتها في بيان التجارب الدينية والعرفانية، فكلّ رمزٍ أُوصل الإنسان إلى مقصوده وهدفه أكثر فأكثر وبشكلٍ أوضح وأبلغ، فهذا الرمز صادق، وكلّ رمزٍ فيه إبهامٌ وغموضٌ في بيان مقاصده، فهو كاذب، فالصدق والكذب في اللغة الرمزية راجعان إلى مدى إيضاح الرموز وإفصاحها عن متعلقاتها، بينما معيار الصدق والكذب في نظرية المعرفة، هو مطابقة القضايا لمحكيّها ومصاديقها.

200

[TILlich, PAUL, THE MEANING AND JUSTIFICATION OF RELIGIOUS SYMBOLS, p.11]

السؤال المهم هو: ما المقصود من (الرمز) (symbol)؟ وما سماته وميزاته^(*)؟

يميز (بول تيليك) بين نوعين من الرمز، وهما: الرموز المحاكية (Representative symbol) والكافحة التي تحظى بخصائص الرموز الحقيقة، والرموز غير المحاكية (unRepresentative symbol) التي لا تمتلك ميزات الرموز الواقعية، كالموز المنطقية والرياضية، وهي في الحقيقة علامات، ثم يذكر ميزات وخصائص الرموز المحاكية:

[HICK, JOHN, PHILOSOPHY OF RELIGION,p.85]

١- أهم ميزة للرمز هو أنه يشير دائمًا إلى أشياء وحقائق وراء نفسه، ولا يشير إلى نفسه، فالرموز تحكي عن أشياء وراء ذاتها، كالعلم الذي يُعد رمزاً ونموذجاً للعزّة والاقتدار عند كل الشعوب، كذلك الحروف والكلمات والأعداد رموز تشير إلى ما ورائها من الحقائق والواقعيات.

عبارة أخرى: أن للرمز معنى ظاهريًّا ومعهوداً، ومعنى باطنياً و حقيقيًّا، فمعنى الظاهري قنطرة ومرآة للمعنى الباطني وال حقيقي، فلا يجوز حمل اللفظ على معناه الظاهري المعتمد، بل يجب اجتيازه والوصول إلى المغزى الحقيقي له.

(*) يذكر بول تيليك خصائص الرموز وميزاته في الكتب التالية:

- a. Tillich, Paul, Theology of Culture, p. 58.
- b. Tillich, Paul, Dynamics of Faith, p.55.
- c. Tillich, Paul, The Meaning and Justification of Religious Symbols, p.4-5

2- تساهم الرموز في واقعية محكيها ومطابقها مساهمة حقيقةً، خلافاً للعائم الوضعية والاعتبارية المعهودة التي يعتمد عليها المجتمع، كالإشارة الحمراء التي تدل على توقف السيارات؛ فإن الإشارة والمشير في هذه العائم شيءٌ، والشار إليه حقيقةً مستقلةً على حدةٍ يختلف تماماً عن الإشارة، ولكن الرمز يشارك ويساهم في هوية الشيء الذي يحكي عنه ويشير إليه، على سبيل المثال: أن العلم رمزٌ يشير إلى الاقتدار والعظمة والعزة للشعوب، فهذا الرمز يساهم ويشاطر في هذا الاقتدار والعزة حقيقةً؛ لذا أن تعظيم العلم ورفعه يُعدّ تعظيماً لاقتدار ذلك البلد، والإهانة لعلم البلد أو إسقاشه، تعدّ هزيمةً وذلةً له.

إذن يتضمن مفهوم (الرمز) على مفهوم المشاركة (Participation) والمساهمة؛ فلذا لا يمكن استبدال هذه الرموز والنماذج بشيءٍ آخر، إلا أن تغير هوية ذلك الشعب وتاريخه، على سبيل المثال: لفظ الحاللة (الله) رمزٌ لا يحل محله رمزٌ آخر، خلافاً للعائم العرفية التي يمكن استبدالها بشيءٍ آخر، كاستبدال لون الأحمر بلون الأزرق في إشارات العبور.

3- أن الرمز يكشف عن الأبعاد والراتب المختفية العميقة للأشياء، ويزيل الستار عنها؛ حيث لا يمكن للإنسان أن يعرف هذه المراتب والمستويات المكونة بطريقةٍ معتادةٍ، على سبيل المثال: الشعر والفن يكشفان للإنسان عن مراتب مخبأةٍ وعمقةٍ من

الواقعية التي لا يمكن التعرف عليها إلا عبر هذه الرموز، وكذلك الرسم الذي يرسمه الرسام رمزاً من الرموز، ويشير إلى حقيقة ملحمية لا يمكن التعبير عنها إلا في ضوء هذا الرسم.

4- أن الرمز - إضافةً إلى أنه يحكي عن المراتب المخفية الباطنية للأشياء - يكشف أيضاً عن الأبعاد الوجودية المخبأة لروح الإنسان المتطابقة مع أبعاد الواقعيات الخارجية، فالرمز يزيل القناع عن الجوانب الوجودية العميقة للإنسان، بحيث لا يمكن التعرف عليها إلا من خلال هذه الرموز، كالنغمات الموزونة للموسيقى التي تكشف عن الزوايا المجهولة والمحجوبة لروح الإنسان، فالرمز يُبرز ويُظهر المراتب والمستويات المكنونة في الواقع الخارجي وفي الروح الإنساني معاً.

203

5- لا تتكون الرموز بالتفاوت وتعتمد، بل تنبثق عن اللاؤعي الفردي والاجتماعي، وتنشأ من الهوية الجمعية، فللرموز أرضية اجتماعية خاصة تتكون فيها، خاصة الرموز السياسية والدينية التي لها وظائف اجتماعية، فهي تتكون من اللاؤعي الجماعي في المجتمع، فإذا انقطعت العلاقة الذاتية الاجتماعية واللاؤعي الاجتماعي من هذه الرموز، فحينئذ تموت الرموز وتمحو بموتها أرضياتها الاجتماعية.

6- أن الرموز لها طلوع وأفول، لها حياة وممات، لها نمو وذبول، الرموز تنشأ وتنمو وتزدهر في بعض الظروف، وتزول وتنقض في بعض الظروف الأخرى.

يعتقد (بول تيليك) بأنه لا يمكن التعبير عن الغاية القصوى، أو الأمر المقدّس إلا باللغة الرمزية، فلا يتسع التعبير والحكاية عن الغاية القصوى والاهتمام المطلق باللغة الحقيقة العرفية، والسر في ذلك هو أنّ حقيقة الغاية القصوى حقيقةٌ وراء الحقائق المحدودة والمتناهية، فلا تقع الغاية القصوى في إطار الواقعيات الملموسة المحدودة، وبالتالي لا يمكن التعبير عنها إلا بلغة الرمز؛ لأنّ اللغة الحقيقة العرفية قاصرةٌ وعاجزةٌ عن بيان صفات الغاية القصوى.

PAUL, TILlich, SYSTEMATIC THEOLOGY, V. 1, p.211] [

فبناءً على ما ذكرناه في خصائص الرموز، الرمز الديني يشارك ويساهم في قداسة هذا الأمر المقدّس، وبذلك يعتقد (بول تيليك) أنَّ الله ﷺ هو الرمز الأصلي والمبدئي للغاية القصوى التي تسيطر على جميع حياتنا، ونحن مستعدون لأن نضحي بكلّ شيء دونها.

204

إنَّ مفهوم (الغاية القصوى) أو (الاهتمام المطلق) (ultimate concern) في النظرية الرمزية، يتسم بعدة سماتٍ وميزاتٍ:

منها: ينبغي التسليم المُحض أمام الغاية القصوى من دون أيٍ قيدٍ وشرطٍ.

ومنها: تمثّل الغاية القصوى الكمال المطلق.

ومنها: كلّ شيءٍ في حياة الإنسان بسبب ارتباطه بالغاية القصوى، يكون ذات معنى وهدفٍ.

ومنها: يمكن للإنسان أن يجرب الغاية القصوى تجربةً عرفانيةً باطنيةً بصفتها أمراً مقدساً.

فالغاية القصوى، هي: «الأمر المقدّس الذي يستعدّ الإنسانُ أن يضحي بكلِّ غالٍ وثمينٍ لأجله ويفديه له، ويكون مركز الاهتمام المطلق، بحيث ينبع منه جمیع المیول والرغبات الإنسانية فی المعشوق النهائي وغاية الغایات في حیاة الإنسان» [علي زمامي، لغة الدين، ص 256].

205

يصرّح (بول تيليك) بأنَّ الغاية القصوى لا تنحصر في الله تعالى، بل تتمثل في كلِّ أمرٍ مقدّسٍ يتّصف بهذه الصفات المذكورة أعلاه، كالوطنية، أو الجاه والمقام، أو الثروة والمال، أو ما شابه ذلك، فيعتقد (بول تيليك) بأنَّ الرمز ما دام له الطريقة لتلك الغاية القصوى، أو الاهتمام المطلق، فهو رمزٌ حقيقيٌّ، ولكن إذا تحول الرمز إلى موضوعٍ مستقلٍّ يحظى بقداسةٍ مستقلةٍ عن قداسة الغاية القصوى، فهذا يستلزم الشرك وعبادة الصنم، فلا يجوز أن يتحول الرمز إلى الصنم والوثن، فالرمزُ طريقٌ إلى الأمر المقدّس، وليس نفسه موضوعاً مقدّساً في حد ذاته.

آثار النظرية الرمزية (Symbolism)

تستلزم نظرية (الرمزية) عدّة أمورٍ:

أحدها: أنَّ لغة الدين ليست لغةً حقيقةً تفید المعنى الواقعي ولا

تحكي عن الواقع، بل لغة الدين إشارة إلى ما ورائها من الأشياء، وبالتالي لا يمكن أن نعرف صفات الله ﷺ معرفةً إيجابيةً حقيقةً، وهذا يستلزم نوعاً من تعطيل العقول عن معرفة الله.

ثانيها: بما أن لغة الدين لا تكشف عن الواقع، ولا تمنح معنى حقيقياً للإنسان، فلا تتصف القضايا الدينية بالصدق والكذب.

[MICHAEL PETERSON, WILLIAM HASKER, BRUCE REICHENBACH AND DAVID BASINGER, REASON & RELIGIOUS BELIEF, AN INTRODUCTION TO THE PHILOSOPHY OF RELIGION, p.276]

ثالثها: تحاول نظرية الرمزية أن تزئن الله ﷺ عن صفات المخلوقين وسماتهم؛ فلذا تعتقد أن وجود الله يختلف تماماً عن الموجودات المخلوقة.

رابعها: تبنيق النظرية الرمزية لـ (بول تيليك) من نزعاته العرفانية والباطنية، وأنه لا يمكن التعبير عن الحقيقة الخالصة المشهودة بهذه الألفاظ البشرية المشوبة بالنقص.

206

النقد

1 - ثناقض النظرية الرمزية نفسها وتنافي ذاتها؛ لأنّ (بول تيليك) يُبيّن نظريته بلغةٍ حقيقةٍ غير رمزية؛ ليفهمها جميع الناس من دون اعتماد على أيّ رمزٍ وإشارة، وعندما يتكلّم تيليك عن "الغاية القصوى" في نظريتها الرمزية - وكذلك عن "الله تعالى" وعن "الإيمان" والإرادة" و"العقل" - فهو يوضح هذه الألفاظ الدينية بلغةٍ عرفيةٍ حقيقةٍ، ولا يستخدم لغةً رمزيةً في بيانها،

وهذا بمعنى نفي اللغة الحقيقية الكاشفة عن الواقع في ضوء اللغة الحقيقية، وهو تناقضٌ واضحٌ.

2 - تقوم النظرية الرمزية على تعريف خاطئ للدين؛ لأنّ (بowl تيليك) يرکز على أنّ الدين هو العلاقة الروحية والمحبة الشديدة للأمر المقدّس أو الغاية القصوى، وهذا في الحقيقة تحويل الدين وإرجاعه إلى علاقة فرديةٍ باطنيةٍ وتجربةٍ عرفانيةٍ مع الله تعالى، بينما الأديان التوحيدية - خاصةً الدين الإسلامي - لا تحصر معارفه في العلاقة الفردية مع الله ومواجهة الأمر القدسي، بل هناك قضايا نظرية تتعلق بأمورٍ عقديةٍ كالتوحيد والمعاد والنبوة، وهناك أيضًا قضايا عمليةٌ ترتبط بالأخلاق والتکاليف والحقوق الاجتماعية، فليس جميع القضايا الدينية ناظرةً إلى الغاية القصوى وصفاتها، في الحقيقة بُنيت النظرية الرمزية على افتراض مسبقٍ خاطئٍ وهو التعريف المضيق للدين وحصره في التجربة العرفانية الباطنية.

207

إذن، النظرية الرمزية - لو سلّمنا بها - تشمل القضايا العقدية فحسب، وتُسْكِت عن بيان سائر القضايا الدينية، كالقضايا العبادية والأخلاقية والتاريخية وغيرها.

3 - المشكلة الرئيسة التي تعاني منها النظرية الرمزية، هي أنّ لغة الدين لا تحكي عن الواقع ولا تكشف عنه، بل هي رمزٌ إلى ما وراءها! وهذا باطلٌ وغير صائبٌ؛ وذلك لعدة أسباب:

منها: هذا يخالف ما يعتقد به المؤمنون والمتدينون بدین

خاص؛ فإنهم اعتنقوا الدين وآمنوا به؛ لأنّه يخبر عن حقائق خارجية (Factual truths) ويحكي عن الواقع العيني، لا أنّه يتحدث بلغةٍ رمزيةٍ غير حقيقيةٍ، إذن، النظرية الرمزية مغايرةٌ لارتکازات المتدينين والمؤمنين من لغة الدين.

[MICHAEL PETERSON, WILLIAM HASKER, BRUCE REICHENBACH AND DAVID BASINGER, REASON & RELIGIOUS BELIEF, AN INTRODUCTION TO THE PHILOSOPHY OF RELIGION, p.275]

ومنها: يصّرّح الله ﷺ في كلامه بأنّه أرسل الرسل وأنزل الكتب هداية البشر وإرشاده إلى الحق والصراط المستقيم، فلو كانت لغة الدين لغةً رمزيةً أسطوريةً لا تحكي عن الواقع، لكان يناقض غرض الله - تعالى - من هداية الإنسان وتعليمه وتزكّيته؛ لذا يقول القرآن الكريم: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قِوْمَهٖ لِيَبْيَنَ لِهِمْ فِيْضَلُّ اللَّهِ مِنْ يِشَاءُ وَيَهْدِي مِنْ يِشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [سورة إبراهيم: ٤].

عبارة أخرى: أنّ نفي اللغة الحقيقة الحاكية عن الواقع إنكارٌ ونفي للعلاقة بين اللفظ والمعنى، ولا شكّ أنّ الناس في حواراتهم العرفية يعتمدون على الأصول العقلائية العرفية من أصلالة الظهور وأصلالة الحقيقة وغيرها، والشارع المقدّس لم يستخدم طريقةً خاصةً متميزةً للتّكلّم مع الناس، وإنّما ليبيّنها وذكرها لهم؛ حتّى لا يضلّوا، بل استخدم نفس الطريقة المعهودة العرفية بين الناس في حواراتهم اليومية، فلو كانت لغة الدين لغةً رمزيةً أسطوريةً ليبيّنها الله ﷺ للناس، وأوضح قواعدها وأصولها وأحكامها؛ حتّى لا يضلّوا

208

عن الحق والصراط المستقيم. نعم، قد يستخدم العرف شطرًا من الكنيات والاستعارات في حوارتهم العرفية ويعرفون المعنى الحقيقي في ضوء القرائن اللفظية والخالية، ولكن ليس هذا بمعنى أن لغتهم هي لغةٌ رمزيةٌ استعاريةٌ محضة.

ومنها: أنّ نفي بُعد الحكاية والكافية والكافية والتعبير عن الواقع من اللغة الدينية، يستلزم التورّط في ورطة النسبية (Relativism) والفوضى؛ إذ يفسح المجال لأن يستنبط كل إنسان مفهوماً ومعنّياً خاصاً من الرموز غير ما يفهمه الآخرون، فعلى سبيل المثال: قضيّة دينيّة خاصةً رمز لشيءٍ خاصٍ عند فردٍ ورمز لشيءٍ آخر عند شخصٍ آخر، وهذه هي النسبة المدمرة للمعرفة البشرية.

ومن جهةٍ أخرى تقتضي النسبة في الرموز ألا يكون هناك معيارٌ وميزانٌ مطلقٌ لصدق القضايا الدينية وكذبها، وهذا بمعنى تسلّم اجتماع النقيضين وارتفاعهما.

4 - يستثنى (بول تيليك) قضيّة دينيّة واحدةً من القضايا الدينية، ويعتبرها غير رمزية ألا وهي: (الله هو الوجود نفسه)، أي: الوجود المحسّن، السؤال الذي يختلّج بالبال هو: ما معيار التمييز والتفرّيق بين هذه القضية الدينية وبين سائر القضايا الدينية؟! لماذا لا يمكن الحكاية والإخبار عن الوجود المحسّن بلغة الرمز؟ فإذا كان السبب هو أنّ وجود الله وجود غير متناهٍ وغير محدود، فنقول: إنّ الصفات والأوصاف المتعلّقة بهذا الوجود المحسّن والمطلق أيضًا

صفاتٌ غير محدودةٍ وغير متناهيةٍ، فلا تجوز الحكاية والتعبير عنها باللغة الرمزية! فلماذا يميز (بول تيليك) بين وجود الله وبين صفاتِه وأوصافِه في اللغة المعاصرة عنها؟!

5 - بناءً على النظريّة الرمزية أنَّ الرمز يشارُك ويُساهِم في هويّة ما يحكي عنه ويشير إليه، ولكن هذه الخصوصيّة للرمز تعاني من الإبهام والغموض:

أوَّلاً: ما معنى مشاركة الرمز ومساهمته في حقيقة ما يحكي عنه ويعبر عنه؟!

ثانيًا: مع أنَّ وجود الله وجود لا حد له ولا نهاية، فكيف تشارك سائرُ الصفات الأوصاف الإلهيَّة في هذا الوجود المطلق اللامتناهي؟ وما حد هذه المشاركة؟!

6 - مصطلح "الغاية القصوى" يُعد من الركائز الأساسية في النظريّة الرمزية، ولكن ليس مقصود (بول تيليك) واضحاً من هذا المصطلح؛ لأنَّه تارةً يقصد من الغائيَّة (ultimacy) ما يعتبر غايةً عند نفس الإنسان (الغاية في مقام الإثبات)، ومرةً أخرى يقصد من الغائيَّة ما هو الغاية والبغية في العالم الخارجي (الغاية في مقام الثبوت)، فحصل هناك خلطٌ بين الغائيَّة النفسيَّة والغائيَّة الوجوديَّة، وهذا خلطٌ والتباُّؤ عظيمٌ في كلامه.

210

7 - الحجَّة الرئيسيَّة في كلام (بول تيليك) لإثبات اللغة الرمزية

للدين، هي: لأنّ وجود الله يبأين تماماً وجود سائر الموجودات؛ لأنّ وجود الله لا حدّ له ولا نهاية، فهو وجودٌ مُحضٌ مطلقٌ، ولكنّ هذه الحجّة داحضةٌ وباطلّةٌ؛ لأنّ فيها خلطاً بين المفهوم والمصدق؛ إذ إنّ مفهوم الوجود مشتركٌ معنويًّا بين الله تعالى وخلوقاته، ولكن الميزات والاختلافات ترجع إلى المصدق وكيفيّة اتّصافه بها.

يقول العالمة الطباطبائيّ: «قولنا: "الواجبُ موجودٌ"، فإنّ كان المفهوم منه "الموجود" المعنى الذي يفهم من وجود الممكّن، لزم الاشتراك المعنويّ، وإنّ كان المفهوم منه ما يقابلـه - وهو مصدق نقبيـه - كان نفيـاً لوجودـه، تعالى عن ذلك، وإنّ لم يفهم منه شيءٌ، كان تعطيلـاً للعقل عن المعرفـة، وهو خلافـ ما نجـدـه من أنفسـنا بالضرورة» [الطباطبائيّ، بداية الحكمـة، ص 13].

211

فوجود الله - تعالى - في الخارج لا حدّ له ولا نهاية له، فوجودـه في قمـة العلوـ والعـظمـة، ولكنـ هذا لا يستلزمـ أنـ نستخدمـ لـغـة رـمزـيـة لـفهمـ صـفـاتـهـ وأـسـمـائـهـ، بلـ بنـاءـ علىـ الاشتراكـ المعـنوـيـ للـوـجـودـ يمكنـ أنـ فـهمـ صـفـاتـهـ - تعالى - منـ خـلالـ هـذـهـ المـفـاهـيمـ وـالـأـلـفـاظـ المـعـهـودـةـ عندـ العـرـفـ.

8 - تستلزمـ نـظـريـةـ اللـغـةـ الرـمـزـيـةـ تعـطـيلـ العـقـولـ وـالـأـفـهـامـ عـنـ مـعـرـفـةـ اللهـ وـصـفـاتـهـ؛ لأنـهـ لاـ يـمـكـنـ أنـ نـصـفـ اللهـ - تعالى - بـالـأـلـفـاظـ وـالـكـلـمـاتـ الـّـيـ نـصـفـ بـهـاـ سـائـرـ الـمـوـجـودـاتـ، فـلاـ يـتـسـنـيـ أنـ نـقـولـ: إنـ اللهـ يـتـسـمـ بـالـعـلـمـ وـالـقـدـرـةـ وـالـحـيـاةـ؛ لأنـ هـذـهـ الصـفـاتـ المـعـرـوفـةـ

لدى الإنسان مشوبة بالنقص والمحدودية، فلا يجوز استخدامها لتوصيف الله تعالى، فيتعطل باب فهم الله وصفاته وخصائصه، وبالتالي عن صدق القضايا الدينية وكذبها، سؤال مهمٌ وباطلٌ؛ لأنَّ القضايا المضمنة لصفات الله تعالى، لا تعبِّر عن الواقع ولا تحكي عنه.

[MICHAEL PETERSON, WILLIAM HASKER, BRUCE REICHENBACH AND DAVID BASINGER, REASON & RELIGIOUS BELIEF, AN INTRODUCTION TO THE PHILOSOPHY OF RELIGION, p.276]

وقد حاول بعض الحادثيين المسلمين أن يطبقوا نظرية (اللغة الرمزية) على القرآن الكريم والنصوص الدينية، ويركز على أن اللغة المستخدمة في القرآن الكريم هي لغة رمزية تمثيلية قصصية غير كاشفة ولا معبرة عن الواقع، بل هي ترمز إلى ما وراءها من الأشياء والحقائق الأخرى.

هـ- نظرية الأسطورة (Mythical)

212

يعتقد بعض المفكرين بأنَّ وظيفة اللغة لا تتحصر في كشف الواقع والتعبير عنه، بل هناك وظائف وتطبيقات (functions) وأبعاد أخرى للغة، ينبغي ألا نغفل عنها كوظيفة (الأمر) والإنشاء) والاستفهام) (التعجب) (التمني) وغيرها من الوظائف.

يعتقد بريثوايت (Braithwaite) فيلسوف العلم وعالم الفيزياء البريطاني (1900-1990م) بأنَّ البحث عن معنى القضايا والعبارات الدينية مقدمٌ على البحث عن صدقها وكذبها، بناءً على الفلسفة

الوضعية (Positivism) أنّ معيار وجود المعنى وفقدانه في القضايا بشكلٍ عامٌ، هو أن تخضع القضايا للاختبار التجريبي لها قابلية الإثبات التجريبي والتحقق (verification).

هناك ثلاثة أنواع من القضايا تمتلك هذا المعيار:

الأول: القضايا الشخصية الجزئية التي تتعلق بالأمور الخاصة التجريبية.

الثاني: القضايا العلمية الكلية التي تخضع للإثبات أو للإبطال التجاري.

الثالث: القضايا التحليلية التي لا تحكي عن الواقع الخارجي، بل تنزع محمولتها من بطن موضوعاتها، فهي القضايا الطوطولوجية (tautologous).

فما سوى هذه الأقسام الثلاثة من القضايا تفرغ من المعنى ولا دلالة لها، فضلاً عن صدقها وكذبها، وبناءً على الرؤية الوضعية لا تُعد القضايا الدينية والأحكام الأخلاقية من هذه الأقسام الثلاثة، فهي مهملةٌ فارغةٌ من حمولة المعنى.

يحاول بريشوایت بربت ویت أن يحتفظ على مبادئ الفلسفة الوضعية، ويلتزم بأصل "قابلية الإثبات أو الإبطال التجاري" ولكن مع ذلك يبذل جهوده ليجد حلّاً وطريقاً يتضمن أنّ للقضايا الدينية والأخلاقية معنىً، وليس هي مهملةً وواهيةً كما

تعتقد بذلك المدرسة الوضعية، فيقترح بريشوait نظرية "اللغة الأسطورية" للخروج من هذا المأزق.

تبني نظرية اللغة الأسطورية على مبدأين أساسيين:

الأول: الذي استلهمه بريشوait من آراء فيتغنشتاين، وهو أنّ الذي يحدد معنى اللّفظ وينحّي المعنى هو مورد استعماله وتوظيفه وتطبيقاته في الكلام، فلا معنى للّفظ من دون أن ننظر إلى توظيفه واستعماله في الكلام.

[WITTGENSTIEN, PHILOSOPHICAL INVESTIGATIONS, p. 340, 559]

كما ذكرنا سابقاً يعتقد فيتغنشتاين بأن تختلف اللغات باختلاف موارد استعمالها وتوظيفها في مناحي الحياة، فلكل منّي من مناحي الحياة "لعبة لغوية" خاصة، فيما أنّ موارد الاستعمالات والأغراض تختلف في ساحة الدين وساحة العلم، فلكل واحدٍ منها لغةٌ خاصة.

214

الثاني: الذي يعتمد عليه (بريشوايت)، وهو أنّ القضايا والعبارات الدينية تشبه القضايا والأحكام الأخلاقية، بمعنى أنّ وظيفة القضايا الدينية دورها ليس إلا وظيفة القضايا الأخلاقية.

[HICK, JOHN, PHILOSOPHY OF RELIGION, p 93]

بعد هذه المقدمة نستعرض نظرية "الأسطورة" في اللغة الدينية التي تبناها فيلسوف العلم بريشوait: «إنّ القضايا والعبارات الدينية والأخلاقية لا تعبر عن الواقع، بل الغرض من القضايا الأخلاقية

هو تعبير المتكلّم عن ولائه لنمط معين من الأفعال، التي تعبر عن "قصد المتكلّم بتأكيده التصرف بطريقة معينة"، فعندما يؤكّد المرء على أنه سيفعل كذا وكذا، يستعمل الحكم ليعلن أنه يعتزم- بأفضل قدرة لديه - أن يفعل كذا وكذا، وبالطبع فإن المتكلّم أيضًا يصف هذه الطريقة من السلوك للآخرين، كذلك فإن العبارات الدينية تصف الالتزام بطريقة عيشٍ عامّة بعض الشيء، مثلاً الحكم المسيحي أن الإله محبّة، هو دلالة المتكلّم على قصد اتّباع طريقة عيشٍ ترتكز على المحبّة» [جون هيك، فلسفة الدين، ص 142].

تتضمن نظرية برايثنويت عدّة أركانٍ:

215

- 1_ قصد المتكلّم وعزمه ونيّته.
- 2_ الالتزام والتقييد والتعهد.
- 3_ متعلّق الالتزام هو منحى ونمط عامٌ من العيش كأصلٍ كليٍّ عامٌ.
- 4_ توصية الآخرين على سلوك هذا النمط والمنحى العام.
- 5_ تتأظّر الأحكام الدينية في بياناتٍ وصياغاتٍ قصصيَّةٍ جذّابَةٍ تلوينًا أو تصريحًا.
- 6_ لا تعبر القضايا الدينية عن الواقع، ولا تدلّ على حقيقةٍ خارجيَّةٍ، فلا تتصف هذه القضايا بالصدق والكذب، بل هي تدلّ على نوعٍ من الالتزام والتقييد والتعهد والتوصية بأحكامٍ أخلاقيَّةٍ. يصرّح برايثنويت باختصار أن «الأحكام الدينية - بالنسبة لي - هي

أحكام على قصد تنفيذ نمطٍ من السلوك ضمن مبدأً أخلاقيًّا عامًّا، إلى جانب العبارات المفهومة ضمناً، أو الواضحة الفهم في بعض القصص». [المصدر السابق، ص 143].

وبعبارة أخرى: أن القضايا والآحكام الدينية تدل على قصد المتكلّم وعزمّه على التمسك والالتزام بمنجحٍ ونمطٍ عامٍ من الحياة والسلوك وتوصيّة لآخرين بالسير والسلوك وفق هذا المنهج والنّمط، فمعنى الارتداد عن الدين ليس تبديل البراهين العقلية والفلسفية لصالح دينٍ خاصٍ، بل معناه تغيير العزم والإرادة على الالتزام بنمطٍ خاصٍ من العيش.

إن الالتزام والتمسّك بمنجحٍ ونمطٍ عامٍ من العيش، يندرج تحت أصلٍ عامٍ أخلاقيًّا، وليس كل قصدٍ بالالتزام بشيءٍ ولو بشكلٍ جزئيٍّ وفي بعض الأحيان يعد قضيّةً أخلاقيةً دينيةً؛ فالقضيّة (أن السرقة قبيحةً) يعني: (أني أعزم على أن ألتزم بقاعدةٍ عامةٍ وأتبع أصلًا عامًّا، وهو ألا أسرق في حياتي أبداً)، أو قضيّة (الكذب قبيحٌ) تعني (أني أقصد ألا أكذب أبداً)، وإذا كان الأمر كذلك، يلزم أنه سيكون من المستحيل منطقياً، قصد العمل القبيح، فبناءً على نظرية بريشووايت أن صدق القضية أو كذبها ليس بضروريٍّ ومهمٌ، بل التركيز فيها على الوظائف والآثار النفسية التي تترتب على اللغة الدينية، وهذا هو الرؤية الوظيفية إلى لغة الدين، التي عبر عنها (فرديريك فريه) بـ (التحليل الوظائي) (Functional analysis).

تُعد نظرية الأسطورة في اللغة الدينية من النظريات التي تعتقد أن لغة الدين ليست ذات معنى ولا تحكي عن الواقع حقيقةً، بل لغة الدين لغةً أسطوريةً قصصيةً، فـ(بريثوايت) يعتقد أن جميع الأديان هو أسطورةٌ نافعةٌ يجب تسلّمها وقبولها رقياً للإنسان وتكامله، فكل دين (قصةٌ طويلةٌ) تقترح نمطاً، وتوصي بطريقةٍ خاصةٍ من الحياة، فلا يهمّنا صدق القضايا الدينية وكذبها، بل المهمّ والعمدة هو تحريض القصص الدينية الناس على الالتزام والتعهد بمسلّكٍ ونمطٍ من الحياة يجب كمال الإنسان؛ كما أنّ الفنّ والأدبّيات يؤدّيان هذا الدور، فينبغي التركيز على الجانب النفسي للقضايا الدينية عوضاً من الجانب الواقعي والتعبير عن الواقع.

[MICHAEL PETERSON, WILLIAM HASKER, BRUCE REICHENBACH AND DAVID BASINGER, REASON & RELIGIOUS BELIEF, AN INTRODUCTION TO THE PHILOSOPHY OF RELIGION, p.273]

217

النقد

1- تستلزم نظرية الأسطورة تناقضًا واضحًا، وهو إذا قلنا: (الكذب قبيح، ولكنني أقصد أن أقول الكذب) ستكون عبارةً متناقضةً ومساويةً لعبارة (أنا لا أقصد أبداً أن أكذب، لكنني أقصد أن أكذب)، إلا أن هذه النتيجة تتعارض مع الطريقة التي نتكلّم بها في السياقات الأخلاقية؛ إذ إن بعض الناس يقصدون وعن سبق معرفة التصرف بطريقةٍ خاطئةٍ. [جون هيك، فلسفة الدين، ص 144]

عبارة أخرى نقول: إن نظرية الأسطورة تستلزم عدم إمكان تعمّد الخطأ للأفراد، بينما هناك بعض الأفراد يتعمّدون الخطأ عالين عامدين.

2- بالنسبة إلى القضايا والآحكام التي موضوعها (الله تعالى) مثل: "إن الله يحب العباد"، "إن الله غفور رحيم" وما شابه ذلك، كيف يمكن أن نطبق نظرية الأسطورة فيها؟! هل يمكن أن نقول: إن الله يقصد الالتزام والتعهد بطريقة المحبة والمغفرة لعباده ويوصي الآخرين به؟!

3- أن نظرية الأسطورية تخالف تماماً لما يجده المؤمنون في أنفسهم وفي مركباتهم الذهنية من أن القضايا الدينية تعبر عن الواقع، وأنها ذات معنى حقيقيٍ تحكي عن الواقع؛ فإن المؤمنين يتزرون بالقضايا الدينية والأخلاقية؛ لأنها ذات معنى صحيح وتعبر عن الواقع وليس مجرد عزيمة على الالتزام بمنحي ومنهج عام في الحياة وتوصية الآخرين به، فليست القضايا الدينية تؤثر على المؤمنين تأثيراً نفسياً فارغاً من البعد المعرفي، بل تؤثر القضايا الدينية والأخلاقية في نفوس المؤمنين بما هي تُطابق الواقع وتعبر عنه وتحتاج بمعانٍ حقيقيةٍ صحيحةٍ، فلو لم يكن للمعارات الدينية حظ من الواقع ومطابقة الواقع، لم تؤثر على النفوس ولم تهدهم إلى الخير والسعادة. المشكلة الأصلية في هذه النظرية تكمن في عدم كاشفية القضايا الدينية عن الواقع والمحاكاة عنه، ما دام لم تنبن الأحكام والقضايا

الدينية على الواقع الخارجي والحاكمة عنه، لا يمكن الالتزام بالعمل وفق منهج ونمط خاص في الحياة وتوصية الآخرين به.

4- أن كثيراً من القضايا الأخلاقية لا يتضمن معنى "التوصية" في باطنها، على سبيل المثال: ينادي الإنسان بعض الأحيان نفسه في الخلوة، وليس هناك مخاطب يخاطبه، بل يحدّث نفسه ويقول: "يحب أن تصدق"، فليست هناك توصية للأخرين، إذن قيد "التوصية" في مدلول القضايا الدينية لغو وباطل، وليس صحيحاً في جميع الموارد، فالجمع بين القيدتين (التعهد والتوصية) في نظرية الأسطورة يعني من الإشكال والضعف، مع أن هناك بعض القضايا والأحكام الدينية ينطبق عليها هذان القيدان، مثلاً: قضية "الله أزيٌ أبدٌ" كيف يمكن تأويتها إلى التعهد والالتزام والتوصية؟!

[علي زماني، لغة الدين، ص 169]

219

5- الحكم بتساوي القضايا الدينية مع القضايا الأخلاقية لا وجه له ولا دليل عليه، بل هو خلاف الواقع؛ لأن هناك كثيراً من القضايا الفقهية والتاريخية والقصص في النصوص الدينية، لا يمكن إرجاعها وتحويلها إلى القضايا الأخلاقية، إذن القضايا الدينية أعمّ من القضايا الأخلاقية.

و- نظرية إبراز الأحساس (Expressivism)

من جملة النظريات "غير الدلالية" التي تنصلّى على أن القضايا الدينية والصفات الإلهية تفقد المعنى الواقعي ولا تعبر عن الواقع،

هي نظرية "إبراز الأحساس"، وفقاً لهذه النظرية أن العبارات الدينية والقضايا الحاكمة عن الله وأوصافه، هي في الحقيقة تُبرز الأحساس والعواطف والمشاعر الدينية، وليس لها قيمة معرفية ولا تعبر عن الواقع ولا تتصف بالصدق والكذب، على سبيل المثال: قضية "أن الله مسبقاً قدّر لكل إنسانٍ فلاحه المؤبد أو عذابه المؤبد"، ترجع إلى الشعور العام بالعجز والضعف لتعيين الإنسان مصير حياته، وقضية "الله رقيبٌ على شؤون الإنسان" تأول إلى: "إبراز الشعور بالهدوء والأمان والطمأنينة والسكينة في العالم".

فالقضايا الدينية تصوّر وترسم الوضع الخاص الذي يسبب وجود الأحساس والمشاعر المتلائمة مع ذلك الوضع، وقد تأثرت نظرية "إبراز الأحساس" بالفلسفة الوضعية و"مبدأ قابلية التحقق التجريبي" أشد التأثير، واعتقدت بأنّ القضايا والعبارات الدينية لا يمكن إخضاعها بالتجربة الحسّية، فهي ليست ذات معنى ومدلول، من جهةٍ أخرى لا يمكن أن نغمض البصر عن سائر الوظائف والفوائد للغة الدينية، فالوظيفة الرئيسية للغة الدينية هي إبراز الأحساس والعواطف والمشاعر الدينية.

المجدير بالذكر أنّ نظرية إبراز الأحساس تؤكد على أنّ الكلمات والألفاظ بوحدها لا تدلّ على شيءٍ، بل يجب الالتفات إلى العبارات والتركيبات كمجموعةٍ متناسقةٍ متلائمةٍ لا تفيق المعنى والمدلول، وإن كان هذا المعنى لا يعبر عن الواقع، ولكن لإبراز الأحساس

والعواطف لا بدّ من النظر إليها بما هي كُلُّ لا بما هي كلمات منفردةٌ، مثلاً: في قضيّة (أنَّ الله خلق السماوات والأرض)، كلمة (خلق) بوحدها لا تدلّ على شيءٍ ولا تمتلك المعنى، بل يجب أن نلاحظها في ضمن الجملة الكاملة حتّى نتعرّف على المدلول.

من مناصري نظريّة "إبراز الأحساس" جورج سانتيايانا (George Santayana) (1863-1952) الفيلسوف الإسباني الذي يدافع عن الاتجاه غير الدلالي للغة الدين. يستعمل سانتيايانا كلمة "الأسطورة" عوضاً عن المعتقدات الدينية؛ فإنه يعتقد أنَّ القضايا الدينية تتكون من ركيزتين:

الركيزة الأولى: هي النواة الأخلاقية والرؤوية القيمية.

والركيزة الثانية: هي القشر وال قالب الشعري والقصصي لها.

إذن، العبارات الدينية هي القيم الأخلاقية التي تُبرز في ضمن الصياغات القصصية والشعرية، على سبيل المثال: قضيّة (خالق الكون هو الله الواحد وهو الخير المطلق) بيانٌ شعريٌّ أسطوريٌّ عن هذه الجملة: «يمكن الاستفادة والتتمتع بجميع أمور العالم لأجل تكميل الحياة البشرية ونموّها وتطورها».

[ALSTON, REALISM AND CHRISTIAN FAITH, p. 41]

المشكلة الأصلية التي تكمن في النظريّات الوظيفيّة والآلية التي لا تهمّها الصدق والكذب، هي أنَّه لا يمكن الفصل بين المعنى

الحقيقي للقضايا الدينية وبين الوظائف والآثار المترتبة عليها من إبراز الأحساس والعواطف وغيرها، وما دامنا لم نعرف المعنى الواقعي لقضية (أن الله على كل شيء قريب) ولا ندري صدقها، لا توجب الشعور بالهدوء والأمان والطمأنينة والسكينة.

عبارة أخرى: هناك تناصبٌ وسنخيةٌ خاصةٌ بين قضيةٍ دينيةٍ وبين الآثار والنتائج الخاصة المترتبة عليها، بحيث لا تترتب هذه الآثار على قضيةٍ دينيةٍ أخرى، وهذا إن دل على شيءٍ، فإنما يدل على أن العبارات الدينية ذات معنىً ومدلولٍ واقعيٍ، وهي تعبر عن الواقع وليس مجرد الأحساس الخالية من المعنى والمضمون المعرفي.

النقطة الثانية: أن الأساس والمبدأ الذي تبني عليه نظرية "إبراز الأحساس" هو مبدأ قابلية التحقق التجاري أو مبدأ قابلية التفنيد والإبطال التجاري، وقد سبق وقلنا إنهمما باطلان ويناقض نفسهما، فإذا فسد المبني فسد البناء.

222

1- الاتجاه الدلالي في لغة الدين

النظريات الدلالية في اللغة الدينية تعتقد بأن اللغة الدينية ذات معنىً ومدلولٍ، وليس خاليةً من حمولة المعنى ومهملةً كما تزعمها المدرسة الوضعية التجريبية وأتباعها، نستعرض هنا الرؤى الأصلية لهذا الاتجاه، ثم نقوم بتقييمها، ولكن قبل استعراض النظريات نشير إلى مقدمةٍ:

وردت في الكتب المقدّسة والنصوص الدينية أشكال وأخاءً مختلفة من القضايا الدينية، منها القضايا العقدية والأخلاقية والتاريخية والحقوقية والمواعظ وغيرها، ولكن العمدة والأساس في لغة الدين هي القضايا الكلامية والعقدية التي تبحث عن الصفات الإلهية، وأنه كيف يمكن توصيف الموجود المجرد المتعالي واللامتناهي باللغة العرفيّة العاديّة المشوّبة بالنقص والجهات الإمكانية؟

تتكوّن القضايا المتعلّقة بالله مثل "الله عالم" و"الله قادر"، من الموضوع والمحمول، المهم هو المحمول في هذه القضايا؛ لأنّ الإنسان يعرف الله - تعالى - عن طريق المفاهيم والعناوين العامة كـ "واجب الوجود" و"المحرك الأول" و"خالق الكون" وغيرها، ولكن هل يمكن أن يتّصف الله ﷺ بالصفات المعهودة المألوفة لدى أذهان الناس من العلم والقدرة والحياة وغيرها؟ أو تختلف معاني هذه الأوصاف بالنسبة إلى الله تعالى.

يمكن في التقسيم الأوّلي أن نقسم الصفات الإلهية إلى الصفات السلبية التي تنفي عن الله جهات النقص والعدم والإمكان، مثل: "أنّ الله لا جسم له، ولا زمان له، ولا مكان له ولا حدّ له"، وإلى الصفات الشبّوتية التي تثبت لله الكمالات الوجودية، مثل: "أنّه قادر عالمٌ مريدٌ متكمٌ"

تنقسم الصفات الإيجابيّة في التقسيم الثانوي إلى الصفات المختصّة بالله ﷺ مثل: "وجوب الوجود" و"السرميّة" و"القِدَمُ الذاتي"

و"البساطة المطلقة"، وإلى الصفات المشتركة بين الله وبين مخلوقاته، كالعلم والقدرة والحياة والكلام والإرادة المشتركة بين الله وبين الإنسان، فيكون المحور الأساسي في مبحث اللغة الدينية تبيين الصفات المشتركة بين الخالق والمخلوق.

بعد ذكر هذه المقدمة نستعرض النظريات المطروحة حول تبيين **الصفات الإلهية**:

أ - نظرية التشبيه

تعتقد جميع المدارس الإسلامية بأنّ لغة الدين تعتمد على المنهج العرفي والمعهود بين الناس في محاوراتهم، ولا تعتمد على طريقةٍ منفردةٍ خاصةٍ بها، وإنّما هي الشارع للناس، ولكنّ مشار الخلاف بين المدارس العقدية يدور حول (صفات الله تعالى) خاصةً الصفات الخبرية، وهي الصفات التي أخبر بها الله - تعالى - في القرآن الكريم، ولو لا إخبار القرآن بها لما استعملناها، مثل: الصفات التي ثبتت الله يداً ووجهًا واستواءً ومجيئاً وما شابه ذلك.

224

بناءً على نظرية التشبيه أنّ الصفات المشتركة بين الله ﷺ وبين مخلوقاته - كالعلم والحياة والقدرة وغيرها - تُحمل على معانيها الظاهريّة البشريّة مع ما لها من خصائص الإمكانيّة المشوبة بالنقض من دون أي تصرّف فيها، كذلك يحمل أهل التشبيه الصفات الخبرية على معانيها الظاهريّة، ويتجمّد عليها من دون أيّ

تأويلٍ وتفسيرٍ، على سبيل المثال: أن المراد من كلمة (يد) في الآية **﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾** [سورة الفتح: 10]، هو المعنى الحقيقى الظاهري الذي يفهمه العرف أعني اليـد الجـسمـانـية، من دون تأـويـلـ هذه الكلمة إلى (القدرة) أو (الجـودـ).

إن الظاهريين من أهل الحديث والخانبلة والوهابية وقعوا في ورطة التجسيم والتـشـيـبـ وأذـنـةـ اللهـ تـعـالـىـ، وأـسـنـدـواـ إـلـىـ اللهـ ﷺـ الأـعـضـاءـ والـجـوارـحـ البـشـرـيـةـ والـصـفـاتـ المـخـتـصـةـ بـالـأـجـسـامـ، كـالـصـعـودـ وـالـنـزـولـ والـضـحـكـ وـالـجـلوـسـ وـالـمـرـئـيـةـ وـالـإـشـارـةـ الـحـسـيـةـ وـغـيـرـهـاـ منـ دونـ تـأـويـلـ وـتـفـسـيرـ، وـيـرـفـضـ الـاتـجـاهـ الـظـاهـرـيـ التـأـويـلـ رـفـضـاـ شـدـيـداـ.

يعتقد ابن تيمية بأن مفردة (التـأـويـلـ) تـسـتـعـمـلـ فيـ ثـلـاثـةـ معـانـ:

225

1- أن التـأـويـلـ هوـ صـرـفـ الـلـفـظـ عـنـ الـاحـتمـالـ الـراـجـحـ إـلـىـ الـاحـتمـالـ المـرجـوحـ لـدـلـيلـ يـقـرـنـ بـهـ، وـهـذـاـ هـوـ الـذـيـ عـنـاهـ أـكـثـرـ مـنـ تـكـلـمـ مـنـ الـمـتـأـخـرـيـنـ فـيـ تـأـويـلـ نـصـوصـ الصـفـاتـ وـتـرـكـ تـأـويـلـهاـ، وـهـوـ اـصـطـلاحـ كـثـيرـ مـنـ الـمـتـأـخـرـيـنـ مـنـ الـمـتـكـلـمـيـنـ فـيـ الـفـقـهـ وـأـصـوـلـهـ.

2- أن التـأـويـلـ بـمـعـنـىـ التـفـسـيرـ، وـهـذـاـ هـوـ الـغالـبـ عـلـىـ اـصـطـلاحـ مـفـسـرـيـ الـقـرـآنـ، كـمـاـ يـقـولـ ابنـ جـرـيرـ وـأـمـثـالـهـ مـنـ الـمـصـنـفـيـنـ فـيـ التـفـسـيرـ: «وـاـخـتـلـفـ عـلـمـاءـ التـأـويـلـ»، فـإـذـاـ ذـكـرـ أـنـ فـلـانـاـ يـعـلـمـ تـأـويـلـ الـمـتـشـابـهـ، فـالـمـرـادـ بـهـ مـعـرـفـةـ تـفـسـيرـهـ.

3- هـوـ الـحـقـيقـةـ الـتـيـ يـؤـولـ إـلـيـهـاـ الـكـلـامـ، كـمـاـ قـالـ تـعـالـىـ: ﴿هَلْ

يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبَّنَا بِالْحَقِّ ﴿53﴾ [سورة الأعراف: 53]، فتأويل ما في القرآن من أخبار المعاذ هو ما أخبر الله ﷺ به فيه، مما يكون من القيامة والحساب والجزاء والجنة والنار ونحو ذلك، كما قال في قصة يوسف لما سجد أبواه وإخوته قال: ﴿وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايِّي مِنْ قَبْلُ﴾ [سورة يوسف: 100]، فجعل عين ما وجد في الخارج هو تأويل الرؤيا.

[ابن تيمية، التدمريّة، ج 1، ص 91 إلى 96؛ درء تعارض العقل والنقل، ج 1، ص 206]

ثمّ من بين هذه المعاني للتأويل يرد ابن تيمية المعنى الأول الذي يخالف مذهبه، ويقول: «وأما لفظ التأويل إذا أريد به صرف اللفظ عن ظاهره إلى ما يخالف ذلك لدليل يقترن به، فلم يكن السلف يريدون بلفظ التأويل هذا، ولا هو معنى التأويل في كتاب الله ﷺ» [ابن تيمية، دقائق التفسير، ج 1، ص 330].

إنّه يعتبر المعنى الأول من التأويل - وهو صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح لدليل يقترن به - مذموماً باطلًا، ويعده من تأويل أهل التحريف والبدع، الذين يتأنّلونه على غير تأويله، ويدّعى أنّ في ظاهر التأويل من المحذور ما هو نظير المحذور اللازم فيما أثبتوه بالعقل! [ابن تيمية، التدمريّة، ج 1، ص 113]

وإضافةً إلى التأويل ترفض المدرسة الظاهريّة النصيّة المجاز في اللغة العربيّة مطلقاً.

226

كما وترفض أيضاً أيّ تدخّل للعقل في فهم النصوص الدينية، وإذا تعارض النقل مع العقل يُفضّل جانب النقل على العقل، فإنّ ابن تيمية

يرى أنّ من قدّم العقل على الشّرع لزمه بطّلان العقل والشّرع، ومن قدّم الشّرع لم يلزمه بطّلان الشّرع، بل سلّم له الشّرع، ومعلوم أنّ سلامه الشّرع للإنسان، خيّرٌ له من أن يبطل عليه العقل والشّرع جميّعاً. [ابن تيمية، درء تعارض العقل والنّقل، ج 5، ص 276 - 282]

النقد

أ- المشكلة الأصلية في نظرية التشبيه هي أنها تستلزم تجسيم الله ﷺ وأنسنته، وإثبات الخصائص الجسمانية لله تعالى، من التركيب والتقسيم والتغيير والزمان والمكان والمحدودية وغيرها من السمات الجسمانية؛ لأنّه من التزم بجسمانية الله ﷺ لا بد أن يلتزم بلوازمه.

بـ- إذا كانت ثمة قرينة متصلة لفظية تصلح لصرف اللفظ عن ظاهره، كذلك القرينة المتصلة اللبيّة القطعية تصلح لصرف اللفظ عن ظاهره، لا فرق بين قرينة صارفة قطعية في الكلام، سواءً أكان لفظياً أو عقلياً؛ لأن العقلاء في محاوراتهم العرفية وكلامهم يعتمدون على هذه القرائن اللفظية والعقلية، ويصرفون ظواهر الكلام بسببها عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح، ولكن لا يعني الفكر السلفي بالصفات الخبرية وظواهر الصفات الإلهية بالقرينة الصارفة العقلية - وهي رفض العقل للتجسيم بسبب اللوازم الفاسدة المترتبة عليه - بل يتصلب على ظواهرها من دون أي تأويل.

ج - ما دام لم ثبت حجية الكتاب والستة بالعقل، فلا يجوز الاعتماد عليهم عقلاً، وإلا يسلزم المحذورات العقلية مثل الدور، فلا يجوز تقديم النقل على العقل.

د- كل من له أدنى معرفة باللغة العربية - ويكون من أهل هذه اللغة - يذعن بأن هذه اللغة مليئة بالمجازات، حتى في القرآن الكريم استعمل الله ﷺ المجاز في موارد عديدة، على سبيل المثال: ماذا يقول السلفية حول هذه الآية المباركة: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرِيَّةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾ [سورة يوسف: 82]، لا شك أن "القرية" ليست لها شائنية توجيه السؤال إليها، بل المراد منها أهل القرية، لا القرية بحد ذاتها وأزقتها.

ب - نظرية الإلهيات السلبية أو اللاهوت السلبي

من الاتجاهات المشهورة في اللغة الدينية اتجاه اللاهوت السلبي أو الإلهيات السلبية، الذي ينفي أي توصيف ثبوتيٍّ وبيان إيجابيٍّ للله ﷺ وصفاته الكمالية، بل يرجع هذا الاتجاه السليبي جميع الصفات الشبوطية إلى الصفات السلبية وسلب نقىض الكمالات، ويركز على عدم إمكان حصول معرفة إيجابية عن الله تعالى وصفاته، على سبيل المثال: أن قضية (الله عالم قادر حي) بمعنى أن الله ﷺ ليس بجهيل ولا عاجز ولا ميت.

ترجع جذور نظرية اللاهوت السلبي إلى آراء ونظريات أفلاطون الذي يرفض أي معرفة إيجابية حقيقية عن الله تعالى؛ لذا يقول: «لا يمكن معرفة جوهر البارئ ﷺ بما هو به، بل مما ليس هو به، قولنا: إنّه لا ابتداء له ولا انتهاء، لا أول ولا آخر، ولا حدّ ولا نهاية، ولا زمان ولا مكان، ولا كيفية ولا كمية، وأنّه غير ماثٍ، ولا متحرّك ولا مدركٌ، ولا متناٍ...» [عبد الرحمن بدوي، أفلاطون في الإسلام، ص 306].

يستدلّ أفلاطون على الاتّجاه السليّي في معرفة الله بـهذا الدليل: أنّ كُلّ مخلوقٍ يجمعه الحدّان: الزمان الذي يُنبئ عن ابتداء كونه، والمكان الذي يُنبئ عن نهاية... ولا يمكن أن يقع تحت المتناهي إلّا متناهٍ، فلما كان كُلّ شيءٍ للمتناهي متناهياً، كانت معرفة الإنسان متناهيةً، والله ﷺ غير متناهٍ، فالإنسان إذن يعجز عن إدراك معرفة البارئ بما هو به ضرورةً. [انظر: المصدر السابق]

لا يخفى على الخبير أنّ في هذا الدليل خلطًا والتباًساً بين المفهوم والمصدق. نعم، البارئ ﷺ غير متناهٍ وغير محدودٍ والإنسان متناهٌ ومحدودٌ، ولكنّ هذا لا يوجب انسداد باب معرفة الله - تعالى - معرفة ثبوتيّة إجماليّة مجردة عن جهات النقص والإمكان، كما يقول أمير المؤمنين علي عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لم يُطلع العقول على تحديد صفتة، ولم يحجبها عن واجب معرفته» [نهج البلاغة، الخطبة 49].

229

ثمّ ركّز فلوطين (204 - 270 م) على النزعة السلبية في الإلهيات، وصرّح بأنّ الإنسان لا يمكن له أن يُخبر عن الله ﷺ بالصفات الشبوتية الإيجابيّة [TASOUDAT AFLWATIN، ص 425، الفصل الأول في الأقانيم الثلاثة الأصلية]، كان فلوطين ينتمي إلى الاتّجاه السليّي؛ لتأثيره بالمعارف العرفانية والكشفية.

كذلك دافع المفكّر المسيحيّ ديونوسيوس (Dionysius) عن المنهج السلبي في الإلهيات، ويعتقد بأنّ الأسماء الإلهيّة لا تصف الله بشكلٍ حقيقيٍّ، فكلّما يرتقي الإنسان روحياً ومعنىّا يكُلّ لسانه عن توصيف الله تعالى. [ساجدي، (لغة الدين) والقرآن، ص 219]

ومن مناصري الاتجاه السلبي في الصفات الإلهية القاضي سعيد القمي (1049 - 1107 هـ)، فإنه يقول: «إن صفات الله - تعالى - كلها راجعةٌ إلى سلوب الأضداد والنقيض، لا أنها معانٍ ثبوتيةٌ له، إما عينيةٌ أو قائمةٌ به، فقسمة الصفات بالثبوتية والسلبية، إنما هو باعتبار الألفاظ فقط، فإن بعضها ألفاظ ثبوتية كالعلم والقدرة، وبعضها ألفاظ سلبية ليس بجسمٍ ولا جوهرٍ ولا عرضٍ، وإنما سلوبٌ، إنما على أنها مسلوبٌ أنفسها كما في الصفات السلبية، وإنما مسلوبٌ نقائصها كالصفات الثبوتية» [القمي، شرح توحيد الصدوق، ج 1، ص 179].

ويستلزم من قول القاضي سعيد القمي «قسمة الصفات بالثبوتية والسلبية، إنما هو باعتبار الألفاظ فقط» أن تكون جميع الصفات الإيجابية مجازاً؛ لأن هذه الألفاظ الثبوتية استعملت في غير معناها الحقيقي العربي.

230

كما أن الاتجاه السلبي في الإلهيات يتبنى نظرية (الاشتراك اللغطي) في معاني الصفات المشتركة بين الخالق والمخلوق، ويرفض الاشتراك المعنوي، وهذه ركيزة أساسية مشتركة بين جميع المنتدين إلى الاتجاه السلبي.

النقد

1- إذا أمعن الباحث النظر في كلمات القائلين بالمنهج السلبي في الإلهيات، يجد فيها تناقضاتٍ واضحةً؛ إذ إنهم يرفضون الصفات

الإيجابية ويحملونها على سلب أضدادها، ولكن من حيث لا يشعر يستخدمون المنهج الإيجابي والشبوبي في كتبهم وأثارهم، وهذا إن دل على شيءٍ، فإنما يدل على أن الارتكازات العقلائية ترشد إلى المعاني الإيجابية للصفات.

2- تستلزم نظرية اللاهوت السليّي تعطيل العقول عن المعرفة والإدراك؛ لأنّ تعريف الشيء بالسؤال لا يعني من الحق شيئاً، ولا يكشف عن حقيقة الشيء وحياته.

3- بناءً على نظرية الإلهيات السلبية لا يمكن تعريف صفةٍ من الصفات الكمالية إلا بعد إضافة سوالٍ غير متناهيةٍ إلى مفهوم تلك الصفة، فتعريف كلّ صفةٍ يستلزم توظيف غير متناهٍ من السوالب والأعدام، وهذا ينافي فهم المدينين والارتكازات العقلائية، فهل يمكن أن نقول في تعريف (الإنسان) أنه ليس بحجرٍ ولا شجرٍ ولا شميسٍ ولا قمرٍ ولا سماءٍ ولا أرضٍ ولا ماءٍ.

4- أن الكلام عن الله ﷺ وتوصيفه بالسلب يتوقف على فهم الصفات الإيجابية مسبقاً، ثم سلبه ونفيه عن الله تعالى، فكل سلبٍ مسبوقٍ بالإيجاب. وبعبارة أخرى: نسأل القائل باللاهوت السليّي، لماذا تُعرَّف صفة "العلم" بسلب الجهل، ولا تعرّفه بسلب العجز وسلب الموت وسلب الفقر؟! الجواب: لأنّ هناك نسبةً واضحةً بين الجهل والعلم، فما دمنا لم نتعرّف على مفهوم "العلم" لا يمكن تعريفه بسلب الجهل.

5- أن نظرية اللاهوت السليّي تستلزم الدور؛ لأنّ معرفة الصفات الشبوّيّة الإيجابيّة تتوقف على الصفات السليّة، ومعرفة الصفات السليّة تتوقف على معرفة الصفات الشبوّيّة، وهذا دورٌ باطلٌ، على سبيل المثال: المقصود من "العلم" هو سلب "الجهل" ونفيه، والمراد من "الجهل" هو سلب العلم ونفيه، وليس هذا إلّا الدور في التعريف.

6- تستلزم نظرية اللاهوت السليّي تعطيل العقول عن معرفة "وجود الله"؛ لأنّه بناءً على هذه النظرية، كما يعجز العقل عن معرفة صفاتـه المتعاليـة يعجز عن معرفة أصل وجودـه، فيجب تطبيق المنهج السليّي على وجودـه تعالى، ونقول: "إن الله موجود" بمعنى أنه "ليس بمعذوم"! فلا يمكن أن نقول: "الله موجود"؛ لأنـ معنى الوجود راجع إلى سلب العـدم منه، وهذا يستلزم ارتفاعـ النقيضـين وإنكارـاً لوجودـ الله تعالى وتقديسـ، ولا يلتزم أتباعـ الاتجاهـ السليـي بهذا المحذورـ. [مطهريـ، أصولـ الفلسفةـ والمنهجـ الواقعيـ، جـ 5ـ، صـ 168ـ]

7- تعتمد نظريةـ اللاهوـتـ السـلـبـيـ علىـ القـولـ بالـاشـتـراكـ الـلـفـظـيـ، وهوـ باـطـلـ، وقدـ تمـ إثـباتـ الاـشـتـراكـ الـمـعـنـوـيـ لـلـوـجـودـ بـيـنـ الـحـالـقـ وـالـمـخـلـوقـ فـيـ مـحـلـهـ.

نـحنـ نـرـفـضـ التـشـبـيـهـ بـيـنـ صـفـاتـ الـحـالـقـ وـالـمـخـلـوقـ، فـلـيـسـ للـهـ نـدـ وـلـاـ نـظـيرـ فـيـ صـفـاتـ الـكـمالـيـةـ، وـلـكـنـ لـيـسـ هـذـاـ بـعـنـ أـنـ الـمـخـلـوقـ ضـدـ اللـهـ فـيـ صـفـاتـهـ، بلـ الـمـخـلـوقـ آـيـةـ للـهـ -ـ تـعـالـىـ -ـ وـمـرـأـةـ

كماله وجماله، فكما نرفض المثلية والندية لله ﷺ نرفض الضدّية له تعالى، فكأنّ أتباع المنهج السليّ تصوروا أنّ سلب المثل والندّ بمعنى إثبات الضد والمضاد، ولكن ليس كذلك، على سبيل المثال: نعت "علم" بالنسبة لله - تعالى - واجب قديم مطلق، وأمّا صفة العلم في الإنسان فممكن حدوث محدود، علم الله تعالى وعلم الإنسان مشترك في أصل معنى العلم، وهو (الانكشاف والظهور)، ولكن الاختلاف والتغاير راجع إلى مصداق علم الله تعالى وكيفية اتصافه تعالى بالعلم، فهناك خلط بين المصدق والمفهوم في نظرية اللاهوت السليّ. [المصدر السابق، ج 5، ص 169]

8- هذه النظرية تختلف منهجيّة القرآن الكريم في بيان صفات الله تعالى؛ إذ يستخدم القرآن الصفات الشبوطية الإيجابيّة في تبيين صفات الله، ولا يقول: (إنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ يَعْلَمُ) [سورة العنكبوت : 62].

ج - نظرية التمثيل (the theory of analogy)

يعتقد المفكرون في القرون الوسطى أن استخدام اللغة العرفية المتداولة بين الناس للتعبير عن الله تعالى، يواجه مشاكل وصعوبات عديدة كالتجسيم والتشبيه، وقد أبدع توما الأكويني (1225 - 1274 م) في مجال اللغة الدينية نظرية "التمثيل" أو "الحمل التمثيلي" (analogical predication).

القضية الدينية لها موضوع محمول مثل: "الله عادل"، "الله رؤوف"، "الله خالق"، يُسند المحمول بعض الصفات والخصائص إلى الموضوع وهو الله ﷺ ويصفه، فدور المحمول ووظيفته توصيف الموضوع وتعريفه، فبناءً على نظرية التمثيل أن مفردة "العادل" أو "الرؤوف" يُحمل على الخالق والمخلوق لا بنحو المشترك المنوي، ولا بنحو المشترك اللغوي، بل يُحمل لهذا الوصف على الله ﷺ وعلى مخلوقاته بنحو التمثيل.

على سبيل المثال: أن وصف "العادل" مشتركٌ بين الخالق والمخلوق، ولكن لا بمعنى المشترك المنوي الذي يحمل معنى واحداً على المصادقين، فسلب الاشتراك المنوي يستلزم نفي التشبيه (anthropomorphism)، من جهةٍ أخرى لا يكون معنى (العادل) بين الموردين بنحو المشترك اللغوي، الذي يكون المعنيان فيه متغيرين ومتغيرين تماماً، فسلب الاشتراك اللغوي يستلزم نفي التعطيل (agnosticism)، بل هناك تشابه في وصف العدالة بين الخالق والمخلوق، فبسبب وجود هذا التشابه لا يكون وصف "العادل" مشتركاً لفظياً بين الخالق والمخلوق، وكذلك بسبب وجود الميزات والتغييرات بين وجود الخالق والمخلوق في الخارج؛ لا يكون وصف "العادل" مشتركاً معنويًا بينهما، بالنتيجة هناك تشابه في عين التغيير، وتغيير في عين التشابه للأوصاف المشتركة بين الخالق والمخلوق.

[MICHAEL PETERSON, WILLIAM HASKER, BRUCE REICHENBACH AND DAVID BASINGER, REASON & RELIGIOUS BELIEF, AN INTRODUCTION TO THE PHILOSOPHY OF RELIGION, p.265]

فوصف "الخير" عندما نستعمله لله - تعالى - ونقول: "الله خيرٌ"،
وعندما نوظفه للإنسان ونقول: "زيدٌ خيرٌ"، يكون بنحو التمثيل،
أعني: أن معنى "الخير" لا يُطلق على الخالق والمخلوق بمعنىٍ واحدٍ
وبنحو الاشتراك المعنويّ، وليس معنى الخير متباينًا تماماً بينهما
بنحو الاشتراك اللفظيّ، بل هناك تشابهٌ وارتباطٌ في معنى الخير
بين الله ﷺ وبين مخلوقه، وهذا الارتباط يتجسد في أنَّ الله خلق
الإنسان حقيقةً.

عبارةٌ أخرى: تشمل نظرية التمثيل على الجانبين السليبي والإيجابي، أمّا الجانب السليبي، فهو: أنَّ الصفات المشتركة بين الخالق والمخلوق - مثل: العادل، العالم، القادر، الحكيم، الرؤوف وغيرها - لا تُحمل عليهما بمعنىٍ واحدٍ؛ لأنَّ وجود الله ﷺ وصفاته بسيطٌ غير متناهٍ، ولكنَّ وجود المخلوقات وصفاتها محدودٌ متناهٌ، فلا يجوز أن ننسب الصفات الكمالية الإنسانية إلى الله تعالى؛ لأنَّها مشوبةٌ بالنقص والمحودية؛ فلذا يجب سلبها عن الله ﷺ (نفي الاشتراك المعنوي).

من جهةٍ أخرى ليس معاني هذه الصفات المشتركة متباينةً وممتغيرةً بنحو الاشتراك اللفظيّ؛ لأنَّ هناك تشابهًا بين الخالق والمخلوق في هذه الصفات، فلو كانت الصفات المذكورة متباينةً في الخالق والمخلوق بنحو الاشتراك اللفظيّ، لما استطاع الخالق أن يعرف مخلوقه عن طريق معرفته بنفسه، وكذلك لما استطاع

خالقه - خاصّةً بالإنسان - أن يعرف الخالق عن طريق نفسه، (نفي الاشتراك اللفظيّ)

يقسّم توما الأكويني التمثيل إلى قسمين: (التمثيل النزولي) و(التمثيل الصعודי).

أمّا التمثيل النزولي، فإنّنا حينما نقول: (الكلب حيوانٌ وفيه) أو عندما نقول: (فلان إنسانٌ وفيه)، نستعمل وصف (الوفاء) للإنسان ونوعٍ خاصٍ من الحيوان، فمن جهة وصف الوفاء بالنسبة إلى الإنسان مقترونٌ بالعلم والشعور والمسؤولية والعقلانية ويتواهم مع الغايات الأخلاقية، إلا أنّ وفاء الكلب ليس مقتروناً بهذه الخصوصيات والسمات؛ لأنّ وفاء الكلب مختلف عن وفاء الإنسان، كما أنّ الكلب مختلف عن الإنسان، ولكن ما المسوّغ والمصحّح لتوظيف صفة "الوفاء" للكلب؟

236

الجواب: أمّا نشاهد في أنفسنا صفةً نفسانيةً هي الوفاء، ثم تستتبع صفةُ الوفاء نوعاً خاصّاً من السلوك والعمل كالدفاع عن شخصٍ في غيابه والمحافظة على أمواله والمشاطرة في آلامه وهمومه وما شابه ذلك من التصرفات النابعة من صفة الوفاء، فحينما ندقّق في تصرفات الكلب وسلوكياته، نجد أنّه يدافع عن صاحبه ومالكه ويحافظ على أمواله وثروته ويلازمه في كلّ مكانٍ ويحرسه، ثمّ ننترع من هذه التصرفات الخاصة صفة الوفاء، ونقول: "إنّ الكلب حيوانٌ وفيه"، ففي هذا التمثيل النزولي ننسب صفةً نفسانيةً (الوفاء) من

الموجود العالى وهو الإنسان إلى الموجود الدانى وهو الكلب بسبب وجود التشابه في سلوكياتهما وأعمالهما، فالوفاء صفةٌ حقيقيةٌ أصليةٌ في الإنسان نجدها في أنفسنا بالوجدان، ولكن نصف الكلب بالوفاء بصورةٍ ضعيفةٍ وعن طريق التمثيل، إذن مفهوم الوفاء في الإنسان ليس بعينه في الكلب؛ لأنّ هناك اختلافاً وتغايرًا بين وفاء الإنسان ووفاء الكلب، وهذا نفي للاشتراك المعنوي. ومن جهةٍ أخرى ليس مفهوم الوفاء متباینًا تمام الذات عن مفهوم الوفاء في الإنسان؛ لأنّه تشابهٌ بين وفاء الإنسان ووفاء الكلب، وهذا نفي للاشتراك اللفظي، بل هناك تشابهٌ في عين التغاير وتغايرٌ في عين التشابه في معنى الوفاء بين الإنسان والكلب، وهذا هو التمثيل النزولي.

237

وأمّا التمثيل الصعوديٌّ، فالعكس بمعنى: أتنا نسِب وُسرى صفةً نفسانيةً من الموجود الدانى وهو الإنسان إلى الموجود العالى وهو الله تعالى؛ لأنّ الله هو العلة والسبب لتلك الصفة في الإنسان، والعلة واجدةً لكمال المعلول بنحوٍ أعلى وأتقى وأشرف، على سبيل المثال صفة (الخير) و(العلم) و(العدل) ليست في الله ﷺ وفي الإنسان بمعنىٍ واحدٍ وبنحو العينية؛ لأنّ وجود الله غير متناهٍ وفي ذروة الكمال والعلو (نفي الاشتراك المعنوي)، ومن جهةٍ أخرى ليست هذه الصفات بين الخالق والمخلوق بنحو التباين التام والتغاير الكامل؛ لأنّ هناك تشابهًا في هذه الصفات بين الله وبين الإنسان (نفي الاشتراك اللفظي).

[HICK, JOHN, PHILOSOPHY OF RELIGION, p.83]

د- نظرية الألفاظ المنقحة

يعتقد (وليام ألسون) (William Alston) (1921-2009) بأنّ اللغة العرفية المتدالوة قاصرةٌ عن التعبير عن الله وصفاته؛ لأنّ اللغة العرفية بُنيت على أساس التفكيك بين العين (Object) وأوصافه؛ لذا بعد حمل المحمول على الموضوع يتحول الموضوع إلى موجودٍ متمايزٍ عن سائر أنواع الموجودات، في حين أنَّ الله - تعالى - وجودٌ محض الوجود، ولا تمييز فيه بين الذات والصفة؛ لأنَّه يستلزم التركيب، فالله عين الوجود، ولكن سائر الموجودات ليس كذلك، بل إنَّهم واجدُ للوجود وجودهم زائدٌ على ذواتهم، على سبيل المثال: عندما نصف الله بوصف العشق، ونقول: (الله عشق) كأنَّنا ميَّزنا وفَكَّرنا بين الله وبين وصف العشق كالتمييز الموجود بين ذوات المخلوقات وبين وصف العشق؛ لذا لا تصلح لغة الإنسان - اللغة العرفية - للحكاية عن الوجود المحض الذي صفاتَه عين ذاته.

238

ولكن مع ذلك يعتقد ألسون بأنّ اللغة العرفية المتدالوة بين الناس لها قابلية التعبير عن الله - تعالى - وعن القضايا الدينية، ويمكن استخدامها لهم صفات الله، ولكن بعد التمييص والتنقية والتصفية لهذه اللغة العرفية، لا دليل على أنَّ صفة العشق والعلم والقدرة غير قابلةٍ لأن يتَّصف بها الله، بل يمكن توظيف اللغة العرفية واستخدامها لتوصيف الله ببعض الأوصاف والصفات والسمات، ولكن بعد تنقية اللغة العرفية وتصفيتها من الشوائب

البشرية كالجسمانية والزمكانيّة، وإبقاء اللب والنواة الأصلية للمعنى بحيث يصلح لأن يوصف بها الله تعالى، فتتكرّن قضايا صادقةٌ تعبر عن الله ﷺ وعن صفاتِه الكمالية.

[MICHAEL PETERSON, WILLIAM HASKER, BRUCE REICHENBACH AND DAVID BASINGER, REASON & RELIGIOUS BELIEF, AN INTRODUCTION TO THE PHILOSOPHY OF RELIGION, p.281]

بناءً على نظرية ألسoton يمكن أن نصف الله - تعالى - بالعشق، وأنّه عاشقٌ حقيقةً، ولكن لا نعلم كيفيةُ هذا العشق بشكّلٍ كاملٍ، وليسُ هذا بمعنى أنَّ الله لا يُعشق عباده أو يتسم بما يضادُ العشق من النفور والعداوة، بل معناه أنَّ الأشكال والصور البشرية للتتكلّم والتفكّر لا تحيط بالواقع - وهو الله - إحاطةً كاملةً.

239

فالتكلّم والإخبار عن الله وصفاته يرتبط بعاملين أساسين: العامل الوجوديّ، والعامل اللغويّ. العامل الوجودي يرجع إلى الهوية الوجوديّة لله تعالى، وأنّه مغايرٌ لخلوقاته، والعامل اللغوي يرجع إلى تبيين اللغة العرفيّة وتحديد حدودها وثغورها.
[IBID., p. 282].

ولا يخفى أنَّ نظرية اللغة المنقحة لألسoton ترجع في الأخير إلى نظرية الاشتراك المعنوي التي يتبنّاها المفكّرون المسلمين؛ لأنَّ نظرية ألسoton ترتكز على تنقية اللغة من الشوائب البشرية وتجريدها من الجهات الإمكانية وإبقاء لب المعنى والنواة الجوهرية، وهذا اللب المشترك والنواة الأصلية هي المعنى المشترك بين الحالق والمخلوق، وهي في الحقيقة نظرية الاشتراك المعنوي ولا غير؛ لذا نرى أنَّ صدر

الدين الشيرازي وأتباع مدرسة الحكمة المتعالية يدافعون عن إمكانية توصيف الله - تعالى - وتبين صفاته؛ اعتماداً على اللغة العرفية مع بعض التصرفات وتجريد المفاهيم العرفية وتقشيرها من شوائب النص والإمكان والحدود البشرية، وإسنادها إلى الله - تعالى - بما يليق بساحة قدسه وعظمته، على سبيل المثال: مفهوم (العلم) في اللغة العرفية بمعنى الظهور والانكشاف وعدم الغيوبية، ولكن مفهوم العلم في الإنسان مقيدٌ بالمكان والزمان والآلية والمفهوم الذهني وغيرها من الحدود والمواضيع، ولكن يمكن للعقل أن يجرّد مفهوم العلم عن هذه الشوائب البشرية، ويُثبت العلم المطلق الكامل للله ﷺ علماً بلا تقييدٍ بالزمان والمكان والمفهوم وما شابه ذلك؛ لذا نرى أنَّ صدر المؤلفين يرتكز على نظرية "وضع الألفاظ لروح المعاني"، والمراد من روح المعنى هو النواة الأصلية للمعنى التي يشتراك فيها الخالق والمخلوق التي يؤكّد عليها ألسنتون.

يقول صدر المؤلفين: الأصل في منهج الراسخين في العلم هو إبقاء ظواهر الألفاظ على معانيها الأصلية من غير تصرف فيها، لكن مع تحقيق تلك المعاني وتلخيصها عن الأمور الزائدة وعدم الاحتياج إلى روح المعنى - بسبب غلبة أحکام بعض خصوصياتها على النفس، واعتبارها بمحض كل معنى على هيئة مخصوصة له - يتمثل ذلك المعنى بها للنفس في هذه النسأة، فلفظ الميزان مثلاً موضوع لما يوزن ويقاس به الشيء مطلقاً، فهو أمرٌ مطلق يشمل المحسوس

منه والتخيل والمعقول؛ فذلك المعنى الشامل روح معناه وملأه من غير أن يشترط فيه تخصيصه بهيئة مخصوصة، فكل ما يقاس به شيء بأي خصوصية كانت حسيةً أو عقليةً يتحقق فيه حقيقة الميزان، ويصدق عليه معنى لفظه، فالمسطرة والشاقول والكونيا والأسطرلاب والذراع وعلم النحو وعلم العروض وعلم المنطق وجواهر العقل كلها مقاييس وموازين يوزن بها الأشياء، إلا أن لكل شيء ميزاناً يناسبه ويجانسه... فالكامل العارف إذا سمع الميزان لا يحتاج عن معناه الحقيقي بما يكثر إحساسه، وتتكرر مشاهدته من الأمر الذي له كفتان وعمودٌ ولسانٌ، وهكذا حاله في كل ما يسمع ويراه، فإنه ينتقل إلى فحوه ويُسافر من ظاهره وصورته إلى روح معناه، ومن دنياه إلى آخره، ولا يتقييد بظاهره وأولاً... والحاصل أن الحق عند أهل الله هو حمل الآيات والأحاديث على مفهوماتها الأصلية من غير صرفٍ وتأويلٍ، كما ذهب إليه محققون الإسلام وأئمّة الحديث؛ لما شاهدوه من سيرة السابقين الأوّلين والأئمّة المعصومين (سلام الله عليهم أجمعين) من عدم صرفها عن الظاهر، لكن مع تحقيق معانيها على وجهٍ لا يستلزم التشبيه والنقض والتقصير في حق

الله [الشيرازي، مفاتيح الغيب، ص 92].

الخاتمة

من الأبحاث المحورية في فلسفة الدين "اللغة الدينية"، تتكلّل نظرية "اللغة الدينية" بتبيين الصفات المشتركة بين الخالق والمخلوق، وتدرس صلاحية اللغة العرفية للحكاية والتعبير عن القضايا الدينية، وهناك اتجاهان رئيسيان حول "اللغة الدينية":

1- الاتجاه "غير الدلالي" الذي يؤكّد على أنّ القضايا الدينية فارغةٌ من المعنى والمدلول ولا تحكي عن الواقع ولا تعبر عنه، بل اللغة الدينية لغةٌ رمزيةٌ أسطوريةٌ قصصيةٌ، ولها وظائفٌ أخرى غير كشف الواقع - كإبراز الأحساس، وإيجاد التعهد والالتزام بالأمور الأخلاقية، وغيرها من الفوائد - تنتهي إلى هذا الاتجاه، وتمثله نظرية الفلسفة الوضعية والألعاب اللغوية واللغة الرمزية واللغة الأسطورية وإبراز الأحساس.

242

2- الاتجاه "الدلالي" الذي يركّز على أنّ القضايا والعبارات الدينية ذات معنى ومدلولٍ صحيح وهي تعبر عن الواقع، تمثل هذا الاتجاه نظرية التمثيل لتوما الأكويني، ونظرية التشبيه، ونظرية اللاهوت السلي، ونظرية الألفاظ المنقحة، ونظرية الاشتراك المعنوي.

إنّ كلّ واحدٍ من هذين الاتجاهين يحتوي على نظرياتٍ ومدارس فكريّةٍ خاصةٍ تنتهي إلى هذا الاتجاه، وتمثله نظرية التشبيه واللاهوت السلي والتمثيل واللغة المنقحة، والاشتراك المعنوي.

وتشكيك الوجود، ومن بين هذه النظريات المتعددة اخترنا نظرية "الاشتراك المعنوي وتشكيك الوجود"؛ لأنّها الحدّ الوسط بين التشبيه والتزييه أو التعطيل، ولا تعترى بها الإشكاليات والنواقص الموجودة في سائر النظريات، وتتلاءم مع النصوص الواردة عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام أكثر من سائر النظريات.

قائمة المصادر

القرآن الكريم

1. إبراهيم، ذكريٌّ، دراساتٌ في الفلسفة المعاصرة، دار مصر للطباعة، مصر، الطبعة الأولى، 1968 م.
2. ابن بابويه القميُّ، محمد بن علي بن الحسين، التوحيد، تصحح السيد هاشم الحسيني الطهراني، مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الثامنة، 1423 هـ
3. ابن تيمية، أحمد، التدمريٌّ.. تحقيق الإثبات للأسماء والصفات وحقيقة الجمع بين القدر والشرع، المحقق: د. محمد بن عودة السعوي، الرياض - السعودية، الطبعة السادسة، 1421 هـ
4. ابن تيمية، أحمد، الرد على المنطقين، دار المعرفة، بيروت - لبنان.
5. ابن تيمية، أحمد، العقيدة الواسطية، تحقيق أشرف بن عبد المقصود، أضواء السلف، الرياض - السعودية، الطبعة الثانية، 1420 هـ
6. ابن تيمية، أحمد، درء تعارض العقل والنقل، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، المملكة العربية السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الثانية، 1411 هـ
7. ابن تيمية، أحمد، دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية، تحقيق د. محمد السيد الجليني، دمشق، مؤسسة علوم القرآن، الطبعة الثانية، 1404 هـ
8. ابن تيمية، أحمد، مجموع الفتاوى، تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 1416 هـ

244

9. ابن سينا، الحسين، الأضحوية في المعاد، تحقيق حسن عاصي، نشر شمس التبريزى، طهران - إيران، الطبعة الأولى، 1382 ش.
10. ابن سينا، النجاة من الغرق في بحر الضلالات، تصحیح محمد تقی دانشپژوه، منشورات جامعة طهران، طهران - إیران، الطبعة الثانية، 1379 ش.
11. أفلوطين، تاسوعات أفلوطين، المترجم الدكتور فريد جبر، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1997 م.
12. ساجدي، أبو الفضل، لغة الدين والقرآن، مركز نشر مؤسسة الإمام الخميني للتعليم والابحاث، قم - إيران، الطبعة الأولى، 1383 ش.
13. الشهريستاني، محمد بن عبد الكريم، الملل والنحل، تحقيق محمد بدран، الناشر: الشريف الرضي، قم - إيران، الطبعة الثالثة، 1405 هـ
14. الشيرازي، محمد بن إبراهيم، الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربع، دار إحياء التراث، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، 1981 م.
15. الشيرازي، محمد بن إبراهيم، مفاتيح الغيب، تصحیح محمد الخواجوی، مؤسسة البحوث الثقافية، طهران - إیران، الطبعة الأولى، 1363 ش.
16. الطباطبائی، محمدحسین، بداية الحکمة، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي، قم - إیران، الطبعة الثامنة عشرة، 1422 هـ
17. عبد الرحمن بدوي، أفلاطون في الإسلام، تحت إشراف مهدي محقق وايزوتسو، مؤسسة المطالعات الإسلامية لجامعة مك جيل، طهران - إیران، الطبعة الأولى، 1353 ش.
18. فِتْنَغْشْتَائِين، لودفيغ، تحقیقات فلسفیّة، ترجمة عبد الرزاق بنّور، المنظمة العربية للترجمة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 2007 م.

19. فرامرز قراملکی، أحد، الهندسة المعرفية للكلام الجديد، المؤسسة الثقافية للعلم والفكر المعاصر، طهران - إیران، الطبعة الأولى، 1378 ش.
20. الفیض الكاشانی، محمد بن شاه مرتضی، تفسیر الصافی، مقدمة وتصحیح: الأعلمی، حسین، مکتبة الصدر، طهران - إیران، الطبعة الثانية، 1415 هـ
21. القرطبي الأندلسی، ابن میمون، دلالة الحائرين، تحقيق حسین أتای، مکتبة الثقافة الدينیة، الطبعة الأولى، القاهرة - مصر، 1428 هـ
22. القمیي القاضی، سعید، شرح توحید الصدوق، تصحیح نجف قلی حبیبی، طهران، مؤسّسة الطباعة والنشر وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، الطبعة الأولى، 1415 هـ
23. کورنر، اشتفلان، فلسفه کانط، ترجمه عزت الله فولادوند، ناشر: خوارزمی، طهران - إیران، چاپ یکم، 1367 ش.
24. المجلة الفصلية المحكمة (الكلام الإسلامي) العدد 89.
25. مطهري، مرتضی، أصول الفلسفة والمنهج الواقعي، نشر صدرا، قم - إیران، الطبعة الثامنة، 1380 ش.
26. ملکیان، مصطفی، کراسة اللغة الدينية، خطیٌّ غير مطبوعٍ.
27. هيک، جون، فلسفة الدين، ترجمة طاریق عسیلی، دار المعارف الحکمیة، لبنان، الطبعة الأولى، 2010 م.
28. Ian G. Barbour, Issues In Science and Religion: New Jersey, 1966.
29. John Hick, Philosophy of Religion, PRENTICE HALL, Englewood Cliffs, New Jersey 07632, 1990.
30. Wittgenstien, Philosophical in Vestigations, Oxford: Black Well 1953.

31. Flew, Antony and Alasdair Macintyre, eds. New Essays In philosophical Theology, Landon: SCM press, 1955
32. Paul, Tillich, Systematic Theology, The University of Chcago Press,1951.
33. Michael Peterson, William Hasker, Bruce Reichenbach and David Basinger, Reason & Religious Belife, an Introduction to the Philosophy of Religion, New York: Oxford University Press, Fifth Edition, 2013.
34. Alston, Realism and Christian Faith, in International Journal for philosophy of Riligioun, 38 (1995).
35. Tillich,Paul, Theology of Culture, Edited by Robert C.Kimball, New York: Oxford University Press, 1962.
36. Tillich, Paul, Dynamics of Faith, New York: Harper & Brothers Publishers, 1957.
37. Tillich, Paul,The Meaning and Justification of Religious Symbols, in Religious Experience and Truth, A Symposium,ed. Sidney Hook, 311-. London: Oliver and Boyd, 1962.

مشروع أسلمة الحياة.. الخلفيات والآفاق

عثمان ويندي *

خلاصة

قد حررت حول موضوع الأسلامة دراسات عديدة، بعضها يرى فيها الحياة والتقدم والصلاح، فيما يجزم الآخر أنها مجرد دمار وعنف وتطرف وقتل، ولكل من الاتجاهين ركائز مصرحةً وخليفاتٌ مبرزةٌ ينطلق منها، وفي المقال المايل بين يديك التسلیمُ بأنَّ للإسلام قدرة إدارة الفرد والمجتمع على أسمِّيَّةِ غبَيَّةٍ ومنظقيَّةٍ ووفق مبادئ إنسانية واضحةٍ، والغرض من وجهة نظر المقال هو المقصود من الأسلامة من حيث المعنى أو المصداق، وقد ركز فيه على استكشاف موارد الأسلامة التي قد أثبتتها اتجهاد علماء المسلمين، عن طريق تجاربهم مع الحياة طوال تاريخهم، والتي تلخص - حسب تقديرنا - في مقولات النص والعقلايَّة والعقلايَّة، مع تحديدها من الناحية التصورية والدلاليَّة، ومن ثمة التأكيد على الشمرات التي تترتب على الأسلامة في هذه التركيبة، من افتتاح نحو الغير، والدعوة نحو الوحدة والتقرير وكون العقلايَّة والعقلايَّة من جوهر الدين، وغيرها. وقد تمت كتابة المقال وفق المنهج التحليلي، مع قليلٍ من الوصف والاعتماد على التحليلات الرائجة المسلمة في الجملة.

الكلمات المفتاحية: الأسلامة، أسلامة الحياة، عقلايَّة الحياة، عقلايَّة الحياة

(*) عثمان ويندي، السنغال، مدرس في قسم الفلسفة والعرفان، جامعة المصطفى العالمية.

The Islamisation of Life: Backgrounds and Horizons

Othman Weindi

Abstract

Numerous studies have been made about the topic of Islamisation, where some see it as life, progress and reform, whereas others are convinced that it is nothing but destruction, violence, extremism and killing. Each of these two directions have their stated arguments and background that they rely on. This paper aims at establishing that Islam has the ability to manage the life of an individual and society on metaphysical and logical foundations, and based on clear human principles. The ambiguity in this article is regarding the purport of Islamisation as far as its meaning or its application. This study focuses on revealing the cases of Islamisation that the Ijtihad of Islamic scholars have established, through their experiences in their lives, and throughout history. According to our report, this can be summarised in the category of text, intellectuality and rationality, limited it from the aspect of conceptualisation and indication.

There is also an emphasis on the benefits that come from Islamisation, based on this combination, like opening towards change, inviting unity, proximity, that intellectuality and rationality is the substance of religion, and so on. The approach this article used was analytical, with some descriptive explanations, and also relying on analysis generally common among Muslims.

Keywords: Islamisation, Islamisation of life, individual life, social life

المقدمة

1- **شرح الإشكالية:** إن المسألة والنكتة الغامضة التي نريد كشفها من خلال هذه الدراسة هي الوصول إلى حدود مفردة "الإسلامة" في الواقع الإسلامي، صحيح أن المفهوم يدل على معنىٍ واسعٍ وهلاميٍ إلى حدٍ كبيرٍ، لذلك نرى أكثر التعريف الواردية عن الباحثين غير واضحةٍ، وتعاني من إبهامٍ شديدٍ، وأكثرهم يقول: نقصد من الأسلامة إعادة صياغة العلوم على ضوء الإسلام. [راجع: فاروقى، أسلامة

المعرفة، مجلة المسلم المعاصر، العدد 32، ص 14]

251

فنحن نريد التفكير في فكرهم هذا، لكننا نقيد البحث حول الأسلامة بالنشاطات الاجتهادية، حيث إنه يصدر من المسلمين مواقف كثيرةً، لكن الملاك في نسبة شيءٍ إلى الإسلام هو اجتهداد العلماء ولا غير، وتكون الإشكالية على الصورة التالية: ماذا يصلح معنىً لمفهوم "إعادة صياغة العلوم على ضوء الإسلام" إذا لوحظت اجتهدادات علماء المسلمين ونشاطاتهم الفكرية والعلمية في سبيل إدارة قضايا الحياة قديمها ومستحدثها أو نوازها؟

2- **المنهجية الموظفة في البحث:** نستلهم من الإشكالية منهجية عرض مفهوم الأسلامة على نشاطات العلماء المنظرين، محاولين استكشاف الدلالات المختلفة للمفهوم، فمفهوم الأسلامة مع مقوله السيرة العقلائية يكتسب دلالةً قد لا تكون نفس دلالة المفهوم

وهو مقرونٌ بالسيرة العقلانية، أو بالنصوص الدينية فقط. وسنستعين أيضاً بمنهج الإقصاء، لإدارة البحث، يعني إقصاء علماء والتركيز على علماء آخرين؛ لكثره ما يمكن طرحه تحت هذا الموضوع، وإذا لم نمارس مثل هذه الحيلة فسوف تكون المطالب مشتتة، ولا نصل إلى النتيجة المنشودة.

3- ضرورة البحث: إن الكثير من الباحثين المعاصرین اليوم، ممّن لهم نظرية مغايرة وأحياناً مخالفة للإسلام، ويزدرى مفهومه وموافقه، يحاول باذلاً في ذلك كل جهوده وإمكاناته ليفسّر الأسلام بصالح المعارضين للإسلام وخطّه، فيحمل - بل قد يدلّس في ذلك - مقوله الأسلام على العنف الصادر من بعض المسلمين، وعلى الإفراط المبالغ لما عليه العقلاء عموماً، والذي يشاهد من هنا وهناك مع أننا نرفضها، وحتى من عقائد أصحابها أيضاً؛ للخلط الشائع بين الشخص والعقيدة. فتحديد المقصود من مفهوم الأسلام يعين طلّاب الحقيقة على معرفة الأشياء بشكلها الصحيح، ولا ينسب إلى الإسلام ما ليس فيه، ومن فوائد البحث أنه سيرسم للباحث إطار المسألة، بحيث لا تحتاج بعد ذلك إلى التختبط في معرفة المقصود من الأسلام.

252

4- تاريخ البحث: قيل إن العالم السوداني جعفر شيخ إدريس أول من أطلق هذا المفهوم، في مؤتمرٍ أقيم في أمريكا في منتصف

السبعينات، وقد اعترض على المفهوم من ناحية اللغة، هل هو صحيحٌ ومطابقٌ للغة أم غير صحيحٍ ولا يطابق قواعد اللغة، ولم نشترط في الاصطلاح المطابقة مع اللغة. وإذا أردنا أن نتكلّم عن معنى المصطلح لا عن نحّته وشكله فقط، فإن مقوله الأسلامة ظهرت مع ظهور الإسلام، ثمّ بدأت في تطورها تنطبق على موارد من مقاطع حياة المسلمين، عندما انحرف حّكامهم عن العدل والإنصاف وحكموا فيهم حسب شهواتهم وزرواتهم وأهوائهم، فكان مفهوم الأسلامة في هذا المورد الدعوة للعودة إلى العدل الإسلامي الذي أسسه رسول الله ﷺ.

253

وحينما اختلط المسلمون بغيرهم، وخسروا التأثير بثقافتهم وأعرافهم، انتبهوا إلى ضرورة التمسّك بقيمهم الدينية وترسيخها في وعيهم والعيش معها في مستويات حياتهم كافيةً، فالإسلامة عند هؤلاء تعني العودة إلى الدين والإسلام، والابتعاد عن الثقافة الأجنبية أيًّا كانت، سواءً كانت ثقافةً غربيةً أو شرقيةً.

على أنه يصدق على النهضات الإسلامية مفهوم الأسلامة، سواءً تمثّلت في النهضات الفردية، أو النهضات الجماعية التي كانت لها أصواتها في كلّ العالم الإسلامي، والتي انتهت بحركات قد انحرفت عن الجادة إلى حدٍ ما، ودخلت في اشتباكات سياسية، من دون أن تكون من الناحية التنظيرية، تملك فكرًا ناضجًا ووعيًّا كافيًّا،

فبقيت جهودها مجرّد أحلامٍ مثالىّةٍ وطوباويّةٍ، غير قابلة للتحقيق في الواقع الخارجي.

تضمّ النهضات الفردية بعض أعمال الشهيد الصدر في "فلسفتنا"، و"اقتصادنا"، و"الإسلام يقود الحياة" وغيرها من المؤلفات المهمّة، وأعمال الشهيد مطهرى، في "الإسلام ومتطلبات العصر"، و"الإدارة والقيادة في الإسلام"، و"إحياء الفكر الدينيّ"، و"النظام الاقتصادي في الإسلام"، وبعض أعمال الباحث جابر العلواني، خاصةً في كتاب "مقدمة في إسلامية المعرفة".

وغير هؤلاء من الباحثين المعاصرین، حتى إذا حلّنا مفهوم "التبئية" الذي طرحته الجابري تجاه المفاهيم المستوردة من الغرب [الجابري، المثقفون في الثقافة العربية، ص 9]، ومفهوم "التقرير التداولي" الذي أصله طه عبد الرحمن [طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث، ص 81]، فإننا سنجد بعض زوايا هذه المفاهيم تدلّ على نفس ما يدلّ عليه مفهوم الأسلامة، لكننا حسب المنهج الذي قد قيّدنا أنفسنا به، نقوم بإقصاء بعض هذه المفاهيم وإبقاء بعضها الآخر؛ لعدم تأثير ذلك في نتائج المقال، ولضرورةِ يقتضيها المقام.

254

وقد حبس بعض المعاصرين بحث الأسلامة في أغلال حركات الإلحاديين التي كانت الهدف منها إقامة الدولة وفرض المفاهيم والتصورات الإسلامية، وإقصاء كل أمرٍ يصدق عليه عنوان "غير الله"، وخلص بعضهم بعد جولاتٍ في الدول التي ابتليت بالأزمات

السياسية إلى أنه يجب أن يطرح اليوم ما بعد الأسلامة وليس الأسلامة، وهي اتجاهٌ سبق معه عندما نتحدث عن إحدى خلفيات البحث، أعني شمولية الشريعة.

255

في الواقع يمكن القول أيضًا إن مقوله الأسلامة أشبه بموضةٍ انعكست أصداؤها في كل العالم الإسلامي وغير الإسلامي من خلال مقالاتٍ عديدة، لكن أكثرها تعاني من ناحية التنظير، فهي لم تبين لنا معنى الأسلامة، بل اكتفت بالتطبيقات وذكرت لها موارد ليست مختصةً بالإسلام دون غيره من الأديان. أو تعاني غموضاً مفرطاً، ويرسلون الكلام هناك على عواهنه محيلين إلى معنى مبهِّم، من دون ضابطةٍ، كقول الدكتور الفاروقi: «إن إعادة صياغة العلوم في ضوء الإسلام هي ما نعنيه بكلمة أسلامة العلوم» [راجع: فاروقi، أسلامة المعرفة، مجلة المسلم المعاصر، العدد 32، ص 14]. فمثل هذا التعبير لا يزيد الجاهم إلا حيرةً، ومعظم المقالات بين هذين العيبيْن (عيوب فقدان التنظير الدقيق، أو عيوب الإحالات إلى المجهول والمبهِّم)؛ لذلك نرى ضرورة تحديد المقصود من الإسلام أولاً، ثم من خلاله تحديد المقصود من الأسلامة، وإن سلك الفاروقi مسلكًا غير دقيقٍ في تحديد معنى الإسلام؛ لأنَّه أكَّد على النصّ [راجع: مجموعة المؤلفين، الدين والعلم، مطاراتات في ديننة العلم، ص 201 - 203]، من دون ملاكٍ، حتى الملائكة التي يأخذها الأصوليون بعين الاعتبار.

تعريفات

1- الحياة:

من أصل ح - ي - ي، قيل إنّ اللفظ يدلّ على النمو^(*) والبقاء، ويفهم المعنى الأخير - على ما يبدو - من الآيات: ﴿وَيَحْيَا مَنْ حَيَ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾ [سورة الأنفال: 42]، و﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾ [سورة البقرة: 179]، و﴿وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [سورة العنكبوت: 64]، وإذا أضيف مفهوم الحياة إلى الدنيا أو الآخرة، صار المعنى: ظرف الدنيا أو الآخرة، وهو نفس مدة البقاء في الدنيا أو في الآخرة.

وأما قوله تعالى: ﴿أَوَمَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ ثُورًا يَمْشِي بِهِ فِي التَّابِسِ كَمَنْ مَثْلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ [سورة الأنعام: 122]. وقوله: ﴿أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ﴾ وقوله: ﴿وَلَا يُسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَالْأَمْوَاتُ﴾؛ فكلّها إما أن تتحمل على معنى التحوّل والتبدّل؛ وإما على المعنى المجازىّ، حسب القرائن اللفظيّة والسياسيّة، ولم يثبت للفظ "الحياة" من الآيات - حسب تتبعنا - معنى النموّ، وعليه نكتفي من البحث اللغويّ بمعنى البقاء والتحول.

256

ولعلّ البعض ركب المفهومين / البقاء والتحول فرأهما مساوين

(*) تجد بعض المصادر تعتبر مفهوم «النموّ» من معاني لفظ الحياة، يمكن - على سبيل المثال - مراجعة: المعجم الوسيط؛ ومفردات ألفاظ القرآن، للراغب، ص 268.

لمفهوم النمو، أو حلّ معنى التحول فاستنتج منه ذلك، الأمر الذي لا أساس له، فالنمو شيءٌ والتحول، أو التحول مع البقاء شيءٌ آخر، يمكن أن يكون أمراً ما باقياً ومتحولاً، مع ذلك لا يصدق عليه أنه ينمو، إذا أخذنا اللغة بعيداً عن الإسقاطات الفلسفية والكلامية، والحس أيضاً يشهد على ذلك.

وقد استعننا بالآيات لتحديد معنى "الحياة"؛ لأنّ عباراتُ أغلب اللغويين المتقدمين متأثرة بالباحث الكلامي والمجدلي في تعريف لفظ الحياة، يقول الفراهيدي في تعريف لفظ الحياة: «الحيوان: كل ذي روح» [الفراهيدي، العين، ج 1، ص 452]، ويقول صاحب مقاييس اللغة: «فأمّا الأول فالحياة والحيوان، فهو ضد الموت والموتان» [ابن فارس، مقاييس اللغة، ص 263]، وهو نفس تعبير الجوهري [راجع: الجوهري، الصحاح، ص 278]، ويقول ابن منظور: «الحياة: نقىض الموت» [ابن منظور، لسان العرب، ص 1]، فمفهوم "الروح" و"الموت" ليسا بأوضح من مفهوم الحياة.

ولا نقصد من مفهوم الحياة من الناحية الاصطلاحية في هذه المقالة، تعريف علماء الأحياء منه، بل مجموعة ما يمارسه الإنسان من نشاطاتٍ فرديةٍ ومجتمعيةٍ، تصدق على فكره وطقوسه وفرصه وأزماته وقضايا الحاضرة والمستقبلية وغيرها، فأسلامة الحياة إذن تعني أسلامة هذه النشاطات والممارسات، وتصدق على معنوي اللغة / البقاء والتحول، فتعني من هذه الجهة أسلامة بقائنا وتحوّلتنا.

-2- الأسلامة:

من الناحية اللغوية استعمال حديثٍ، قد اشتقت من لفظ "الإسلام" الذي عبارةً عن مصدر لفظ "أسلم" واشتلاق المفاهيم من الأسماء قد أصبح ممارسةً نمطيةً في أوساط الباحثين المحدثين اليوم، حيث يشتغلون منها مفاهيم يوظفونها لأغراضهم البحثية والعلمية والإجرائية؛ نحو اشتلاق مفهوم التأقلم من مفردة الإقليم، واحتلاق مفهوم التبيئة من مادة البيئة، ولا يقصدون من الإسلام معناه اللغوي، بل المعنى الذي قد انتقل إليه اللفظ بعد ظهور الدين الإسلامي، وعليه إذا أردنا فهم المقصود من هذا البحث يجب أن نعود في تحديد المصطلح إلى تلمس المعنى المنقول.

تحديد أفراد مصاديق الأسلامة

258

المراد من مفهوم الأسلامة الدعوة إلى الإسلام، دعوةً تقوم على أساس بناء العلوم والحياة على القيم والمثل الإسلامية، وإذا نظرنا إلى المفهوم ثم قرئناه بالمبادئ التي قد دعا الإسلام إليها، وبما جرى عليه في الواقع الخارجي من اتجهاداتٍ ودراساتٍ، نعثر بعد استقراء على ثلاثة أفرادٍ، يصدق عليها بعد اجتهادٍ، مفهوم الأسلامة، نسردها واحداً بعد الآخر ونخلل حدودها ودلائلها.

الأول: صياغة العلوم على ضوء النصوص الدينية: يعني أن ننطلق من المتون الدينية لبناء العلوم والحياة، وقد يوجد من بين

الباحثين المسلمين من يقتنعوا بأنّ المتون الدينية متوفّرة وبقدّرٍ من الكفاية، بحيث تغطي الحاجات البشرية كافّة؛ وعليه لماذا لا ننطلق منها لبناء العلوم والحياة؟! ولعلّ هؤلاء استلهموا تلك الفكرة من بعض النصوص الدينية (القرآنية والروائية) نحو قوله: ﴿مَا فَرَضْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [سورة الأنعام: 38].

وقوله: ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هُؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [سورة النحل: 89].

ومن الروايات ما جاء عن أبي عبد الله عليه السلام: "بأي شيء يفتني الإمام؟ قال: بالكتاب. قلت: فما لم يكن في الكتاب؟ قال: بالسنة. قلت: فما لم يكن في الكتاب والسنة؟ قال: ليس شيء إلا في الكتاب والسنة" [الصفار، بصائر الدرجات، ص 407 - 408]

259

وسؤال بعض الأصحاب لأبي عبد الله عليه السلام عن الجفر، فقال: «هو جلد ثور مملوء علمًا. قال له: فالجامعة؟ قال: تلك صحيفة طولها سبعون ذراعاً في عرض الأديم مثل فخذ الفالج، فيها كل ما يحتاج الناس إليه، وليس من قضية إلا وهي فيها، حتى أرش الخدش» [الكليني، أصول الكافي، ج 1، ص 241].

سنؤجل هذا البحث إلى حين طرحنا خلفيتي المسألة؛ لأن الإيمان بشمولية الشريعة ركن فكره الأساسية بهذا المعنى، لولم تكن للدين نصوص كافية، لما تجرأ المسلم على ادعاء هذا النوع

من الأسلامة، ويقصد منها أيضًا تقييد جميع ظواهر الحياة بالنصوص. وسنقف هناك مع فرضية علي حرب الذي يدعى بأن الشمولية تنتج العنف والتطرف.

والسؤال الذي نخرج به من هذا البحث هو: هل تغطي النصوص الدينية كل الواقع والحوادث من حيث الوصول أم لا، حتى يدعى البعض إمكان صياغة العلوم على ضوئها؟ وهذا السؤال يختلف عن السؤال التالي: هل تغطي النصوص الدينية الصادرة من الشريعة كل الحوادث والواقع أم لا؟ فلا ندخل في السؤال الثاني، نكتفي فقط بتحليل السؤال الأول، والجواب عنه هو أن النصوص الواسلة إلينا لا تغطي جميع الواقع والحوادث لأسبابٍ ليست الآن محل البحث وموضوع التحليل، والشاهد على قصورها عن شمول كل الواقع هو نزوع المنظرين المسلمين إلى قواعد وأسس فكريةٍ وعقلائيةٍ في استنباط الأحكام الشرعية، أو في تحديد الوظائف الشرعية، وهذا الذي يشكل قنطرةً للانتقال إلى المورد الثاني من الأسلامة.

الثاني: إعادة صياغة العلوم في ضوء أحكام العقل العملي:
فالإسلام في هذا المورد هي استنطاق العقل العملي في قضايا الحياة بجميع مستوياتها، شريطة أن تكون أحكامه مطابقةً للحكم الشرعي.
وضرورة مطابقتها لأسس الشرع الإسلامي تفهم من قرینية عملية
الإسلام، فإذا خالفت هذه العملية الأسس الإسلامية، فلا يصدق
عليها مفهوم الإسلام.

في المصدق الأول كانت عملية الأسلامة تقوم على أساس النصوص

الدينية، لكن العملية هنا تقوم على أحکام العقل العملي، إما لأنّه لا توجد نصوص كافيةٌ ووافيّةٌ، أو لم تصل إلينا، بعد فرض صدورها من منهاها المعصوم والمعتبر.

فالصراع الفكري والتنظيري الذي دار بين الأخباريين والأصوليين، قد يساعدنا على فهم الهواجس الكامنة في هذا المعنى من الأسلام؛ إذ إنّ من موارد الخلاف بين المدرستين التشكيك في حجّية الدليل العقلي والتلازم بين الحكم العقلي والحكم الشرعي، وكلام أمين الأسترابادي (المتوفى سنة 1033 هـ) يمكن أن يضيء لنا بعضًا من جوانب هذه الحقيقة، وهو: "أوّل من غفل عن طريقة أصحاب الأئمّة ~~لهلا~~ واعتمد على فن الكلام، وعلى أصول الفقه المبنيّ على الأفكار العقلية المتداولة بين العامة محمد بن أحمد بن الجنيد العامل بالقياس" [الأسترابادي، الفوائد المدنية، ص 44].

261

والمدرسة الأخبارية ترى الأسلام في المصدق الأول فقط، فيما الأصوليون يرونها في هذا وفي ذاك؛ لأن النصوص عندهم لا تغطي - من حيث الوصول - جميع الواقع، وإن احتمل صدور مقدارٍ كافٍ منها من الشارع المقدس لمعالجة كل القضايا الحياتية، لكن الملاك عندنا هنا هو وصول الحكم إلينا، وليس احتمال الصدور فقط، ويظهر هذا جليًّا في تقسيم الأصوليين الحكم إلى الواقعي والظاهري. فلم تكن هذه الأزمة مطروحةً فقط في حواضر الأصوليين، بل كان المفسرون أيضًا يعانون منها؛ لأنّ أهل الحديث كانوا يرفضون

استخدام العقل لفهم مقاصد الآيات، وفي هذا الصدد يقول العلامة الطباطبائي: «فَأَمَّا الْمُحَدِّثُونَ، فَاقْتَصَرُوا عَلَى التَّفْسِيرِ بِالرَّوَايَةِ عَنِ السَّلْفِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ، فَسَارُوا وَجَدُّوا فِي السَّيْرِ حِيثُ مَا يَسِيرُ بِهِمُ الْمُأْتُورُ، وَوَقَفُوا فِيمَا لَمْ يُؤْثِرْ فِيهِ شَيْءٌ وَلَمْ يُظْهِرْ الْمَعْنَى ظَهُورًا لَا يَحْتَاجُ إِلَى الْبَحْثِ؛ أَخْذًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلُّ مَنْ عَنِّنِ رَبِّنَا﴾ الآية» [الطباطبائي، الميزان في

تفسير القرآن، ج 1، ص 6].

بعد تصوير هذا النمط من التعاطي مع النصوص الدينية، يتّخذ موقفاً حاسماً تجاهه بقوله: «وَقَدْ أَخْطَأُوكُمْ فِي ذَلِكَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ - لَمْ يُبْطِلْ حَجَّةَ الْعُقْلِ فِي كِتَابِهِ، وَكَيْفَ يَعْقُلُ ذَلِكَ وَحْجَيْتُهُ إِنَّمَا تَثْبِتُ بِهِ» [الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج 1، ص 6 و 7].

وقال الشيخ الطوسي أيضاً يقول في تفسير **﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾**: «معناه أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ بَأْنَ يَتَفَكَّرُوا فِيهِ وَيَعْتَبِرُوا بِهِ... وَفِي ذَلِكَ حَجَّةٌ عَلَى بَطْلَانِ قَوْلِ مَنْ يَقُولُ لَا يَجُوزُ تَفْسِيرُ شَيْءٍ مِنْ ظَاهِرِ الْقُرْآنِ إِلَّا بِخَبْرٍ وَسَمْعٍ» [الطوسي، التبيان، ج 9، ص 303]. وهذا الصراع كان ولا يزال، والهاجس المختفي وراء هذه العبارات هو الشكاكية من قلة النصوص، من حيث الوصول، واستيعاب الوा�صل جميع الواقعيات والمستحدثات أو الحوادث، وأحسب أنّ وراء تقسيم الحكم إلى الواقعي والظاهري مبدأً صريحاً في تدخل العنصر الإنساني في العملية الاستنباطية، لتقوم الأحكام الظاهرية بقناعتين: الأولى:

262

الابتعاد عن عصر النصّ. والثانية: قحط النصوص من حيث الوصول، وإذا حلّنا هذين الأمرين بجد المشكلة الأولى غير معيبةٌ لعمليتنا الاجتهادية لو وجدنااليوم نصوصاً كافيةً من المعصومين؛ وعلىه فالازمة الحقيقية الماثلة بين يدينا تنحصر في قحط أصل المتون والنصوص، فما الحل؟!

فالحل الذي رأه المجهد مجدياً، وله كل الحق في ذلك، التوسل بقواعد العقلاء المشتركة بين سائر الناس، شريطة أن لا تكون مخالفةً لصراحة النصوص والمتون الدينية، وعندهم لا يجوز مثل ذلك؛ لأن كل ما حكم به العقل قد حكم به الشرع. بعبارة أخرى غير فتية، هنا وقع تلقيقٌ بين مساهمةٍ من قبل الإنسان بالاعتماد على أصول حواره العقلائية، آخذًا من الشارع الاعتبار والمساندة؛ لكونه تارةً لم يردع عنه كسلوكٍ، أو لكونه هو أيضًا من العقلاء، فينبغي أن يسلك مسالك العقلاء.

وهذه المساهمة قد تظهر تارةً في الاستعانة بالأصول اللغوية لكشف مقاصد الشارع، كما تظهر في تحديد أنواع الدلالات الالتزامية والمستقلّات العقلية وغيرها من المباحث التي تجلّت في المفاهيم وفي الحكومات والورود، وينم كل ذلك عن حضور النهاكة الإنسانية في العملية الاجتهادية.

وهناك سؤالٌ ينبع من قلب البحث المشار إليه؛ هو: هل يمكن

تسمية الممارسات العقلائية دينًا وإسلامًا أم لا يمكن ذلك؟ للجواب نقف مع مفهوم السنة في وعي المسلمين، فالسنة تعني قول المعصوم وفعله وتقريره [راجع: العاملاني، وصول الأخبار إلى أصول الأخبار، ص 391]، فالمسلمون يأخذون دينهم من المعصوم، وعليه لا تحتاج إلى طرح بحث: هل ما يصدر من المعصوم دينٌ أم لا؟ إذ لا يشك في دينيته وإسلاميته أحد. والمشير للتساؤل هو كيف يكون التقرير جزءاً من السنة وبالتالي من الدين وهو - مهما قيل فيه - ليس له منبعٌ معصومٌ حسب الفرض، كما أنه ليس من مبادرات المعصوم وطروحاته، وفي مقام الجواب نقول إنَّ هذا التصوير لنقرير المعصوم للسيرة العقلائية غير صحيح، فإنَّ السيرة لا تكون حجَّةً يتحجَّ بها الفقيه على إثبات الحكم أو نفيه إلا إذا أمضها المعصوم، فيستعين الفقيه بهذا الإمساء على كون ذلك السلوك العقلائيًّا مطابقًا لما عليه الشريعة والدين، فنكتشف من خلال تلك المطابقة أنَّ رأي الشريعة أو الدين هو نفس ما جرت عليه السيرة، فتكون السيرة كافيةً عن الجعل الشرعي، لأنَّ الجعل هنا هو من قبل نفس العقلاة، غايتها أنَّه حصل تطابقٌ بين ما جعله الشارع وبين ما جرى عليه العقلاة.

ومن هنا نستخلص القضايا التالية من موقف المعصوم تجاه بعض القضايا العقلائية:

- 1- افتتاح المعصوم على القيم الإنسانية.
- 2- اعتبار المعصوم للسيرة العقلائية في بعض الموارد مصدرًا موثوقًا به للمعرفة والحياة.

وقد يقال في سبيل محاولة إخلال الصفة الدينية على أحكام العقل العملي: إن المنع من استخدام بعض مراتب العقل يوجي إلى صحة استخدام الباقي، وهذا الكلام يمكن أن يقال في مقابل القياس الحنفي، أو استصلاح المالكي، فيقال إن الشارع قد نهانا في استنباط الأحكام الشرعية، باستخدام القياس بنصٍّ صريح، ولم ينه الاستنباط القائم على القياس المنصوص العلة مثلاً، وعليه يجوز الآخر، وليس يجوز وحسب، بل المستنبط بواسطة هذا القياس حجّةٌ ويمكن أن يدخل في الدين.

وكل هذه الإضاءات مفيدةٌ، وقد تجده في الحقيقة، بيد أن الثابت منها إحراز حجّية العقل العملي في الجملة ومبدئياً، لا أكثر، وأما كون مستنبطاته من الدين، فهذا مما يحتاج إلى إمضاء المعصوم، وهو ما يحتاج إلى بحثٍ اجتهاديٍ شاملٍ، ودراسة المسألة من جميع جوانبها، من ثم نميل لفكرةٍ أو نتھا عنها، وما أفاده الأصوليون في بحث جواز الإسناد يمكن أن يصلح منفداً قوياً للهذه المسألة.

هذه هي خلاصة هذا البحث، وللانتقال إلى البحث القادم نشرع من السؤال التالي: هل الأسلامة تحصر في الأمور التي يقصد بها العمل دون الفكر، أو عملية الأسلامة يمكن أن تستوعب الأفكار أيضاً؟

الثالث: إعادة صياغة العلوم في ضوء أحكام العقل النظري (البهيّة)؛ مطالعة النصوص الإسلامية توصلنا إلى أن السعادة

ليست في الأفعال والمارسات الصحيحة وحسب، فالسعادة تشمل العقائد الصحيحة، إن صاحب العقيدة الصحيحة من الناحية الدينية إنسان سعيد، وصاحب الأوهام والخيالات وإن ملك الدنيا وما فيها فهو إنسان شقي.

وهكذا النصوص الحاثة على أصل الفكر ﴿سُرِّيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ [سورة فصلت: 53].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ ذَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾

[سورة البقرة: 164].

وهناك أيضاً روايات عديدة تتلخص رسالتها في الحث على الفكر والتعقل، نذكر منها نموذجين: قال الإمام الحسن عليه السلام: «أوصيكم بتقوى الله وإدامة التفكير؛ فإن التفكير أبو كل خير وأمه» [الريشهري،

ميزان الحكم، ج 122].

266

ويقول الإمام الصادق عليه السلام: «الفكرة مرآة الحسنات وكفارة السيئات» [المجلسي، بحار الأنوار، ج 71، ص 20].

فكم الاحظون في هذه النصوص، للفكر فيها موضوعية، ومستهدف ذاته، ليس بما هو وسيلة للعمل، وهكذا تجد في النصوص الدينية آيات وروايات عديدة تحثنا على أصل التفكير

والتدبر، والتعقل، كما توجد بجانبها الآيات الحاثة على العمل الصالح من هنا أدعى المتكلمون المسلمين وال فلاسفة الإلهيون أن الفكر والتعقل والتدبر وما في معناها من أممـات المسائل الدينية، يقول ابن رشدٍ: «وبينبغي أن تعلم أن مقصود الشرع إنما هو تعليم العلم الحق والعمل الحق» [ابن رشد، فصل المقال، ص 28].

وابن سينا يقول في سبيل تحديد دائرة أعمال الفلسفـة كلاماً رائعاً: «مبدأ الحكمـة العملية، مستفادـ من وجهـة الشـريـعة الإلهـيـة وكمـالـات حدودـها تـبيـنـ بها، وـتـصـرـفـ فيها بـعـدـ ذـلـكـ القـوـةـ النـظـرـيـةـ منـ البـشـرـ بـعـرـفـةـ الـقـوـانـينـ وـاستـعـمـالـهـاـ فيـ جـزـئـاتـهـاـ...ـ وـمـبـادـئـ الـحـكـمـةـ النـظـرـيـةـ مـسـتـفـادـ منـ أـرـبـابـ الـمـلـلـةـ الإـلـهـيـةـ عـلـىـ سـبـيلـ التـنبـيـهـ،ـ وـمـتـصـرـفـ عـلـىـ تـحـصـيلـهـاـ بـالـكـمـالـ بـالـقـوـةـ الـعـقـلـيـةـ،ـ عـلـىـ سـبـيلـ الـحـجـةـ»

[ابن سينا، عيون الحكمـةـ، ص 17-16.]

267

ولعل سر تقلص الفلسفـةـ وانحصرـهاـ الآنـ فيـ النـظـرـيـاتـ دونـ العمـليـاتـ يـكـمـنـ فيـ هـذـاـ الـأـمـرـ؛ـ إـذـ إـنـ الـدـيـنـ عـنـ الـفـلـاسـفـةـ الـمـسـلـمـينـ قدـ تـكـفـلـ بـبـيـانـ تـفـاصـيلـ الـحـكـمـةـ الـعـلـيـةـ،ـ فـأـغـنـاهـمـ عـنـ هـذـهـ الـمـهـمـةـ الـخـطـيرـةـ.

وفي ضوء نصوص الفلسفـةـ نـفـهـمـ بـعـضـاـ مـنـ أـسـبـابـ تـرـكـيزـ الـفـلـاسـفـةـ الـمـسـلـمـينـ عـلـىـ النـظـرـيـاتـ دونـ الـعـمـليـاتـ،ـ وـقـامـ بـتـقـسيـمـ الـعـلـومـ الـحـقـيقـيـةـ،ـ أوـ الـفـلـاسـفـةـ عـلـىـ وـجـهـ الـخـصـوصـ،ـ إـلـىـ الـعـلـمـيـةـ وـالـنـظـرـيـةـ،ـ وـبـدـؤـواـ يـفـكـرـونـ فيـ سـعـادـةـ الـإـنـسـانـ مـنـ النـاحـيـةـ الـفـكـرـيـةـ وـالـنـظـرـيـةـ،ـ

وليس من الناحية العملية، وذهبوا في نهاية المطاف إلى أن سعادة الإنسان هي التخلق بأخلاق الله [راجع: الفارابي، ما ينبغي أن يقدم قبل تعلم الفلسفة، ص 14؛ ابن سينا، النجاة، ج 3، ص 293] في إدراك جميع الحقائق، أو الاتصال بالعقل الفعال لإدراكيها. [راجع: ابن سينا، إلهيات الشفاء، ص 341]. والمهم الآن فعلاً ليس الانشغال بتحليل أسباب ذهابهم إلى هذا التقسيم، أو دراسة ما يقولونه في غاية الحكمة النظرية أو العملية، بل هو تفهم هاجس الفيلسوف المسلم أو المتكلّم، اللذين يسميان هذه العملية بالأسلامة، أي نسبة عملياتهم الفكرية والعقلية إلى الإسلام!

وتُعد تأملاً لهم حول الكون والإنسان والغيب عملية مشروعة من الناحية الدينية، وحلّ المسألة استعروا نفس تعبير الأصوليين في الدفاع عن العقل العملي، أن العقل النظري البدهي لا يجوز أن يخالف الدين، فحكم أحدهما نفس حكم الآخر.

إن العقل النظري البدهي لا يخالف الدين؛ لذلك يقول صدر المتألهين: «تبأ لفلسفة تكون قوانينها مخالفة للكتاب والسنة» [الشيرازي، الأسفار الأربع، ج 4، ص 74]. يجب إعطاء كلمة «تبأ» معنى فلسفياً، وتعني بطلان تلك الفلسفة من الناحية الفكرية والمنطقية. يقول ابن رشد: «إنا عشر المسلمين نعلم على القطع أنه لا يؤدي النظر البرهاني إلى مخالفة ما ورد به الشرع، فإن الحق لا يضاد الحق، بل يوافقه ويشهد به» [ابن رشد، فصل المقال، ص 96].

وهذه النصوص عنهم كثيرة جداً، حتى استنتج منها أن هدف

268

ال المسلمين والعرب من الفلسفة هو التوفيق بين العقل والدين

[راجع: مصطفى عبد الرازق، مهيد لتاريخ الفلسفة، ص 167؛ علي سامي، نشأة الفكر الفلسفى في الإسلام، ج 1، ص 47؛ مجموعة من المؤلفين، تاريخ فلسفة إسلامي، ج 1، ص 7]؛ فلذلك ساهم بعضهم بمتكلّمين حملوا لواء الفلسفة المدرسية.

ففي هذا المعنى من الأسلمة التنبيهات على أمرتين: الأولى: أن الدين ليس مجرد، ويمكن أن يصدق مفهوم الأسلامة على الفكر فقط. الثاني: كيف تؤسلم الفكر، أو هل يعقل معنى أسلامة الفكر؟ وهذا بحثان يصلحان لمقالين آخرين غير هذين، وعدم التطرق إليهما لا يضر بقيمة دراستنا واستنتاجاتنا، إذ إننا في صدد تحديد موارد الأسلامة حسب التجربة الاجتهادية عند المسلمين، ولسنا في صدد الإجابة عن الشبهات التي ترد على تلك العمليات والمواقف.

269

والمهم هو أن الممارسة لهذا النوع من الأسلامة قد يوصل المتكلّم أو الفيلسوف إلى قناعةٍ ليس لها في النصوص الدينية عين ولا أثر؛ فهل يمكن اعتبار هذا الحكم العقلي دينًا أو لا يمكن ذلك؟ وحسب ادعاء الفلسفه وبعض المتكلّمين المعتزلة والإمامية، فإنه يمكن ذلك؟ وقد يوجد في مقابل هذا الادعاء، مسلمٌ مخالفٌ، أو غير مسلمٌ مخالفٌ أيضًا، فالمسلم قد يدعى قداسة الدين وعدم جواز نسبة أحكام عقل الإنسان إليه، وغيره قد يدعى حياديّة المفاهيم، وعدم إمكان اتصافها بالدينية أو غير الدينية.

آفاق الأسلامة وفق مقولتي العقلائية والعقلانية

يجب الوقوف مع بعض المطالب في ضوء الأسلامة حسب المورد الثاني والثالث، وهي كالتالي:

المطلب الأول: إن طرح العقلائية والعقلانية بجانب النص يعني أن عملية الأسلامة تتم بواسطة هذه التركيبة: النص، والعقلائية بشرط الإمضاء والموافقة الشرعية، والعقلانية، فالنص وحده لا يعكس الواقع الديني، وكذلك نقول إن الدين لا ينحصر في العقلائية والعقلانية، فالدين عبارةٌ عن هذه التركيبة بأجزائها الثلاثة، وقد تفيد في هذا السياق بعض الروايات التي ثبتت الملازمة بين الدين والعقل، وقد مر التعرض لروايةٍ صريحةٍ في هذا المضمون.

ومطلب الثاني: لا يوجد ما يدل على كون معنى الأسلامة في مورديه الثاني والثالث من المجازات والمساحات، ولا يوجد ما يمنع أيضًا من اعتبار أحكامهما إسلامًا ودينًا، بمعنى أنه إذا وصل العقلاء بما هم عقلاء إلى حكمٍ، قد يمكن اعتبار المخالف لهذا الحكم مخالفًا للدين الإلهي، حسب التعاليم الإسلامية، فالذهاب إلى مجازية هذين المعنيين من الأسلامة يعود لفرضيةٍ غير ثابتةٍ، وهي كون الإسلام محبوسًا في النص، أو متقوّمًا به، ولا يوجد لهذه الفرضية شاهدٌ متيّن، ولا يعني هذا أن العقل يفهم كل صغيرة وكبيرةٍ مما يرتبط بالقضايا الدينية، بل حسب حدوده التكوينية.

والإشكال الماثل أمامنا يعود إلى موردٍ واحدٍ فقط، ويظهر في حصر

بعض المسلمين معنى الإسلام فيما يصدر من العلماء المسلمين فقط دون غيرهم، بأن يقول، ولو عن طريق التزام عمليًّا: إن ما يصدر من المسلم فهو إسلامٌ وما لم يصدر عنه ليس بإسلامٍ!

ففي هذا الكلام شيءٌ من الوجاهة والحقيقة، كما فيه تداعياتٌ غير واضحة؛ فإنه لو أراد من هذا الكلام أنَّ المسلم المجتهد هو الذي يفهم ما يطابق للمبادئ الدينية وما لا يطابقها، وبالتالي فهو الذي يعرف الأفكار والممارسات التي لها صلاحية الانتساب إلى الدين، والتي ليست لها ذلك، فهذا كلامٌ صحيحٌ ومحبٌّ. لكنَّ الملاك هنا هو اجتهاد المسلم وليس عنوان إسلامه، فلا موضوعية له، بل الاجتهاد فقط هو المأذوذ بعين الاعتبار. نعم، الكلام في خصوص السيرة المشرعة بمكانٍ من الوضوح، فهي تصلح كاشفة عن الدين، فيما غيرها لا تصلح لذلك.

271

المطلب الثالث: الخطاب الإسلامي - وفق المعنى الثاني والثالث - لا يمكن أن يكون على أساس الإقصاء والعنف فينالقض نفسه؛ إذ إن اعتبار المورد الثاني والثالث من موارد الأسلامة، يعني اعترافًا بالعقلاء وبأفكارهم، وإقصاءهم في الوقت نفسه، بسبب الخلاف معهم من حيث الانتماء الديني، وهذه ظاهرةٌ متناقضةٌ ولا يمكن تبريرها منطقياً، ولو من ناحية النص. فالخطاب الإسلامي يجب أن يحتوي من الناحيتين الصياغية والإجرائية على عناصر تقريبيةٍ ووحدةٍ بين كل العقلاء ولو في بعض الموارد.

فكيف ذلك والرسول ﷺ لم يحصر الحكمة في المسلم دون غيره؟!

بل قد حثّه أحياناً على تعلم الحكمة من الآخر، حتى من الصين، حتى أنه يمكن أن يقال: إن الحكمة المأخوذة من العقلاة غير المسلمين - حسب هذه الرواية - تعدّ من مصاديق الآية: ﴿مَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَحْدُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَأَنْتُهُوا﴾ [سورة الحشر: 7].

المطلب الرابع: قد يستشكل بعضهم علينا بأنّ الأسلامة بمعنى العقلانية والعقلانية موردان غير مسلمين بهما لدى كل المسلمين، وهو إشكالٌ وجيهٌ؛ لأنّ الأخباري قد اعترض على أساس الأصوليين العقلائية، واعتراض بعض الفقهاء والمتكلّمين على مبالغات الفيلسوف في تفخيم أحکام العقل، وحتى في تقديمها - حسب زعمه - على دلالات النصوص، لكنّ هذه الاعتراضات ليست صحيحةً على إطلاقها، فالتفكير الإسلامي عموماً يدور حول هذه المقولات (النصّ والعقلانية) - في السيرة العقلائية، يشترط جمهور الفقهاء ضرورة الإمضاء - والعقلانية)، مع الاعتراف بأنه قد تجد من بين العقلانيين من يعتريض على منهج النصوصيين، وينسب إليهم الجمود على النصّ، كما تجد من طرف هؤلاء أيضاً من يدعى ضرورة تقييد العقل بالنصّ، وينسب إلى العقلانيين التساهل في ذلك. مع اعترافهم جميعاً - النصوصي والعقلاني - بضرورة النص والعقل للحياة.

272

المطلب الخامس: يفهم في سياق الأسلامة بموارده الثلاثة ضرورة إعادة النظر في أمرٍ معين، واتخاذ الموقف الحاسم تجاه ذلك، وهو

إعادة النظر في من يمثل الإسلام والمسلمين، فإنه يجب أن يأخذ عنصري النصّ والعقل بعين الاعتبار، وهذا يوحي إلى ضرورة افتتاح الفقيه على المتكلّم والفيلسوف والعارف، لتوّلد عصارة هذا الاندماج خطاباً إسلامياً شاملًا يعكس حقيقة الإسلام والمسلمين.

خلفيتان أساسيتان لظاهرة الأسلامة

قد يمكن تعداد أمورٍ كثيرة بعنوان خلفيتان لمسألة الأسلامة، ولكن يبدو أنها جمِيعاً تعود إلى خلفيتين: أولاهما: كون ظاهرة الأسلامة إجابةً لنداء النصوص، يعني أن النصوص تدعوا المسلم إلى ضرورة أسلامة الحياة، وهي عين فكرة شمولية الشريعة وجماعيتها. وثانيهما: أن تكون مقوله الأسلامة مطروحةً لمقارعة ظواهر العولمة والعلمانية والحركات التنصيرية.

273

1- ظاهرة الأسلامة عند المسلمين تعدّ أحياناً إجابةً للنداء الإلهي في النص الديني، بمعنى أنها دستورٌ إلهيٌّ، فتصبح في ضوء ذلك ضرورةً تبليغيةً ودعويةً تفهم من النصوص الإسلامية؛ ويفهم القرضاوي من النص القرآني: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ كون الدين الإسلامي دينًا عالميًّا. [القرضاوي، الثقافة العربية الإسلامية بين

الأصالة والمعاصرة، ص 24]

ثمة فريقٌ من الباحثين يؤمنون بجماعيّة الشريعة الإسلامية، وكون نصوصها قادرةً على تعطية كل المشاكل الفكرية والسلوكية،

وقد جمع بعض الباحثين أدلةهم النقلية والعقلية في شمولية الشريعة وناقشها [حب الله، شمولية الشريعة، الأدلة العقلية في ص 79-53، والأدلة النقلية في ص 84 - 107]، وهؤلاء انتلّاقاً من هذه القناعة قد يدعون ضرورة أسلامة الحياة والعلوم.

والنداء بالشمولية ثابتٌ في الشريعة الإسلامية، مع صرف النظر عن تفاصيله، وانطباع هذه الفكرة فيوعي من تعاطى مع النصوص الدينية أمرٌ طبيعيٌ ومنطقيٌ، ولمن تنفس في جو الفقهاء والأصوليين، حتى لمن قرأ تاريخ المتصوفين وتعاملهم مع مطلق قضايا الحياة، ويبقى السؤال حول كيفية التوفيق بين النص - أو بتعبيرٍ أدق بين الدين - والواقع؛ إذ إن التغيرات غير متناهية والنصوص - حسب ما زعمه بعض الباحثين - متناهية؛ لذلك يسألون كيف يمكن إدارة غير المتناهي بالمتناهي؟! وقد مر الكلام عن هذه المسألة فلا نعيده.

274

وهناك شبهة قد طرحتها صاحب كتاب "الجهاد وآخرته وما بعد الأسلام" أريد الإشارة إليها وتحليلها، وهي وجود ملازمةٍ بين الشمولية (المدعاة من المسلمين) وبين التطرف، مما يعني أن فكرة الشمولية تنتج التطرف والعنف والإرهاب والتمرد على القوانين، وهي التي زرعت في نفوس المسلمين فكرة احتكار الحقيقة وإقصاء الآخرين. [انظر: علي حرب، الجهاد وآخرته وما بعد الأسلام، ص 54]

وتصوير هذه الملزمة على مستوى الواقع والتاريخ قد يجد من أعمال بعض المسلمين ما يبرره، أمّا القول بأنّ الملزمة منطقيةً، ادعاءٌ سطحيٌّ وغير دقيقٌ؛ لأنّ هناك منظرين مسلمين كثيرين اقتنعوا بفكرة جامعية الشريعة وشموليتها، مع ذلك اكتشفوا ضوابط لإدارة حياتهم مع الآخر والغير، فلم يقصوه عمليًا.

فمثلاً لو آمن إنسانٌ بامتلاك الدين كلّ الحقيقة على نحو الاختصار، واعتقد في الوقت نفسه أنّ الحياة يجب أن تكون مبنيةً على المصالح دون الحقائق، فكيف يقع مثل هذا الإنسان في العنف والإقصاء الآخر ومجahدته لمجرد أنه لا يملك الحق، ولا يطبق في حياته أحكام الله التي هي حق؟!

وتجربة النصوصيين والإسلاميين المذكورين لا تشكل الملاك، فهناك بجانبها تجربة سلمية من بعض المسلمين، لماذا نرُوج لهذه دون تلك؟! لماذا تصلح مفهوماً للإسلام دون هذه؟! فهذه مواقف اختزالية غير موضوعية، فالنتيجة الطبيعية التي كان على علي حرب أن يخرج بها هي وقوع انحرافٍ فكريٍّ في أوساط المسلمين، وظهور تيارات متطرفة تفهم النصوص في سياق خاصٌ.

ييدأن هذا لا يبرر احتباس مفهوم الإسلام في قفص هذه الطواهر الشاذة، فإذا صَح ذلك فعندئذٍ يصح حمل معنى العولمة على ما كان يمارسه آباء الكنيسة من العنف والقتل والإقصاء، ولا أعتقد أنّ باحثاً، يؤمن بضرورة رعاية المهنية والموضوعية والنزاهة في

الدراسة يرضى على مثل هذه الفرضي في الدراسات العلمية التي يراد بها كشف الواقع ومعرفة الحقائق.

2- رد الفعل على ظواهر التنصير والعلمنة والعلوّة؛ الإيمان بدين الإسلام يعني أنّ المؤمن يريد أن يبني حياته في ضوء عقائد هذا الدين وقيمته، عن طريق أيدلوجياتٍ يستخرجها منها. وهذا المؤمن وهو على هذه الحالة قد أعلن مبدئياً رفض كلّ القيم والمبادئ الفكرية المخالفة لقيم دينه وعقائده. والكثير من المسلمين اليوم يرون معظم الأفكار المطروحة في ساحة السياسة والاقتصاد والتربية داعيّة إلى شعاراتٍ علمانيةٍ، بل حتى إلحاديةٍ في أكثر الأحيان؛ لكونها ناشئةٌ من خلفياتٍ ومبادئٍ مادّيةٍ وماركسيّةٍ!

نتائج البحث

276

1- التجربة الاجتهادية لدى المسلمين، تثبت لنا ثلاثة موارد للإسلام؛ أولها: إعادة صياغة التصورات والمفاهيم في ضوء النص الديني؛ ثانيها: إعادة التصورات والمفاهيم في ضوء المبادئ العقلائية، نحو الوظائف الدينية الناتجة عن الأصول العقلائية؛ ثالثها: إعادة صياغة المفاهيم والتصورات في المبادئ العقلانية.

2- لا ينبغي أن تتعارض النصوص الإسلامية مع المبادئ العقلائية التي يحكم بها العقلاة من حيث هم عقلاة، والأسس العقلانية التي هي تعبّر عن البدويّات أو تعود إليها؛ لذلك يجب أن يسعى

العلماء المسلمين إلى أن يقدموا عن النصوص قراءةً منسجمةً مع الأسس العقلائية والعلقانية الواضحة.

3- الإسلام قد انفتح على غيره ببعديه العقلاني والعلائي، وعلى ضوء هذا المعنى من الانفتاح لا ينبغي اعتبار الأسلامة تبديل الناس إلى مسلمين يصلون ويزكرون، بل المنظور بناء العلاقات على أسس عقلائيةٍ وعلقانيةٍ، يلغى جميع الفوارق العائدة إلى الجنس والعرق واللون والبيئة واللغة.

4- أن الخطاب الإسلامي لا يمكن أن يكون مخالفًا لصرح العقل، وحرّاً على الأصول العقلائية، وعليه فالتيارات المتطرفة لا يمكن أن تجد في الإسلام ما يبرّها.

5- ليس للإسلام - بناءً على المعنى الثاني من الأسلامة - مشكلةً مع القوانين الوضعية على مستوى التنظير والتعايش، بل مشكلةً الإسلام مع الانحراف الفكري عن الأسس المسلمة والبهيات الواضحة، وإن كان هذه النتيجة غير واضحة، وتحتاج إلى تنظيرٍ أدقّ.

قائمة المصادر

1. ابن رشد، محمد بن أحمد، فصل المقال وتقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال، بيروت: دار المشرق.
2. ابن سينا، الحسين، الإلهيات من كتاب الشفاء، تحقيق: حسن زاده آملي، قم: مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي، الطبعة الأولى، 1418 هـ.
3. ابن فارس، أحمد، معجم مقاييس اللغة، بعناية: الدكتور محمد عوض مرعب، الآنسة فاطمة محمد أصلان، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، 1422 هـ.
4. ابن منظور، محمد، لسان العرب، بيروت: دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، الطبعة الأولى، 1416 هـ.
5. الجابري، محمد عابد، المثقفون في الحضارة العربية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثانية، 2000 م.
6. الجوهرى، أبو نصر إسماعيل بن حماد، الصحاح، بعناية مكتبة التحقيق بدار إحياء التراث العربي، بيروت: دار الإحياء التراث العربي، الطبعة الخامسة، 1430 هـ.
7. حب الله، حيدر، شمول الشريعة، بيروت: دار روافد، الطبعة الأولى، 1439 هـ.
8. الريشهري، محمد، ميزان الحكمة، قم: دار الحديث للطباعة والنشر، الطبعة الرابعة، 1425 هـ.
9. سامي، علي، نشأة الفكر الفلسفى في الإسلام، القاهرة: دار المعارف، الطبعة التاسعة.
10. الشيرازي، محمد بن إبراهيم، الحكمة المتعالىة في الأسفار العقلية الأربع، بيروت:

دار إحياء التراث العربي، الطبيعة الخامسة، 1419 هـ

11. الصفار، محمد بن الحسين، بصائر الدرجات في مناقب آل محمد، قم: مطبعة

النور، الطبعة الثالثة، 1429 هـ

12. الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، بيروت: مؤسسة الأعلمي

للمطبوعات، الطبعة الثالثة، 1393 هـ

13. الطوسي، محمد بن الحسن، التبيان في تفسير القرآن، بيروت: دار إحياء التراث

العربي.

14. الفارابي، محمد بن محمد، تحصيل السعادة، بيروت: دار ومكتبة هلال، 1995 مـ

15. القرضاوي، يوسف، الثقافة العربية الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة، بيروت،

مؤسسة الرسالة.

16. الكليني، محمد بن يعقوب، أصول الكافي، بيروت: منشورات مؤسسة الأعلمي

للمطبوعات، الطبعة الأولى، 1426 هـ

17. گروهی از نویسندگان، تاریخ فلسفه اسلامی، تحت إشراف الدكتور حسين نصر،

تهران: مؤسسه انتشارات حکمت، چاپ چهارم، 1431 هـ

18. المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار الجامعية لدرر أخبار الأئمة الأطهار، بيروت:

مؤسسة الوفاء، الطبعة الثانية، 1403 هـ

19. مصطفى عبد الرزاق، تمہید لتاریخ الفلسفة الإسلامية، القاهرة: لجمة التأليف

والترجمة والنشر، 1363 هـ

نظريّة التصميم الذكيّ صياغة جديدة لبرهان النظم

مهدى الوردى*

الخلاصة

إنّ هدفنا من هذا البحث هو دراسة إحدى القراءات الحديثة لبرهان النظم، وهو ما يسمى بنظرية التصميم الذكي، ومن أهم الإشكالات التي توجه إلى برهان النظم التقليديّ، هو أنّ برهان النظم يفترض خيارين لتبين النظم: الصدفة المحضة والنظام المُهادف، ولكن مع ظهور بعض النظريّات - كنظرية التطوار - ظهر خيار ثالثٌ وهو تبيين على أساس آلية الانتقاء الطبيعي، ما أدى إلى عدم إمكان إثبات النظم ب مجرد ردة خيار الصدفة المحضة. نقش هذا الإشكال من عدة جوانب، بعض المناقشات تُشكّل على أصل نظرية التطوار، والأخرى تسلّم بأصل النظرية مع تبيين عجزها في بعض المجالات، وفي هذا المضمار - أي النوع الثاني من المناقشة - عرضت نظرية التصميم الذكي. ترتكز نظرية التصميم الذي على الينقذ غير القابلة للاختزال، وإن هذه الينقذ لا يمكن تبيينها على أساس آلية الانتقاء الطبيعي، وبذلك يحذف الخيار الثالث في تبيين النظم، ويرتفع الإشكال المطروح على برهان النظم. قد وجهت عدّة إشكالاتٍ لنظرية التصميم الذكي، من ضمنها عدم علميّة هذه النظرية، وكون هذه النظرية من مصاديق مفهوم إله الفراغات، وكذلك وجود النقص في بعض الأنظمة الطبيعية، وسيتبين أنّ هذه الإشكالات ليس باستطاعتها ردّ نظرية التصميم الذي؛ إما من جهة عدم صحة الإشكال؛ وإما من جهة عدم أهميّته.

الكلمات المفتاحية: برهان النظم، نظرية التطوار، نظرية التصميم الذكي، التعقيبات غير القابلة للاختزال.

(*) مهدى الوردى، العراق، باحثٌ في علم الكلام، جامعة آن البيت.

mahdialwardi@gmail.com

The Theory of Intelligent Design: A new reading of the teleological argument

Mahdi Alwardi

Abstract

The objective in this research is to study one of the contemporary readings of the teleological argument (burhan al-nadhm), called the theory of intelligent design. Among the most important critiques against the traditional teleological argument is that this argument supposes two options to explain the argument: absolute coincidence, and the purposeful designer. However, with the appearance of certain theories, like the theory of evolution, a third option has appeared, and that is explaining on the basis of the tool of natural selection. This led to the inability to prove the designer solely on rejecting the option of pure coincidence. This critique has been discussed from different angles, where some discussions critique the very theory of evolution itself, and others accept the origin of the theory, but explain its incompetence in certain areas, where based on this second kind of discussion the theory of intelligent design was presented.

The theory of intelligent design is based on a complex foundation that cannot be reduced. This foundation cannot explain it based on the instrument of natural selection, and therefore it omits the third option of explaining the order. This is how the supposed critique of the teleological argument is removed. There are various arguments against the theory of intelligent design, like it not being scientific enough, and that this theory is one understanding of the concept of God of the gaps. There is also the deficiencies in some of the natural orders. It will be explained that these critiques are incapable of refuting the theory of intelligent design, either because of the critique itself being incorrect, or because it lacks importance.

Keywords: Teleological argument, theory of evolution, intelligent design, irreducible complexities.

المقدمة

يعتبر برهان النَّظَم^(*) من أهم البراهين المطروحة في علم الكلام لإثبات وجود الإله، ويرتكز هذا البرهان على النَّظَم الموجود في الطبيعة، أي أنه توجد في الكون مجموعات منسقة تعمل لغاية محددة؛ ولذا فلا يمكن تبيينها من خلال الصدفة، بل تحتاج إلى ناظمٍ مدركٍ وعالِمٍ؛ ليختار لها هذا النوع من التأليف من بين سائر الحالات الكثيرة جداً.

من المعلوم أنّ من أوضح مصاديق هذه المجموعات المنظمة هي الكائنات الحيّة، أمّا نظرية التصميم الذكيّ، فهي إحدى القراءات الحديثة لبرهان النَّظَم، والتي طرحت تصدّياً للإشكال المطروح من قبل نظرية التطور على برهان النَّظَم التقليدي؛ ولذا خصّ قسمٌ مستقلٌّ لتقديم توضيح إجماليٍّ عن نظرية التطور وكيفية نشوء الإشكال من قبلها، ثم سيتبعه قسمٌ آخر؛ لتبيين نظرية التصميم الذكيّ، والإشكالات الموجهة لهذه النظرية مع الإجابة عليها.

تعريف المفاهيم

في بداية بحثنا لا بأس أن نوضح بعض المصطلحات المرتبطة بنظرية التصميم الذكيّ، والتي تختلف عن معناها اللغوي:

أولاً: المصمم: عامل ذكي ينظم البني الماديّة للوصول إلى هدف - سواءً كان هذا العامل شخصاً أم غير ذلك، واعيًّا أم غير ذلك،

(*) لا يقصد من مصطلح البرهان هنا معناه الدقيق الذي ذكر في علم المنطق، لكننا نستخدمه لما اشتهر بهذا العنوان.

[395] الحياة، ص

جزءاً من الطبيعة أَم فوقها - يعمل بـشكلٍ معجزٍ، أو بالقوانين الفيزيائية المعروفة، فكلُّ هذه الاحتمالات واردةٌ في نظرية التصميم الذي، تحديداً لا يشترط في المصمم أن يكون خالقاً. [ديبسكي، تصميم

ثانيًا: الذكاء: نمطٌ لداعٍ أو منهجٍ أو مبدأ قادرٌ على إيجاد الطرق المطلوبة للوصول إلى الغايات وانتخابها وتكييفها وتطبيقها. ونظرًا لكون الذكاء متعلقاً باستخدام الوسائل للوصول إلى الغايات، فإنَّ له سمة الغائية، وهو قريبٌ من الحكمة في أدبياتنا الكلامية.

ثالثاً: التصميم الذي (Intelligent Design): دراسة الأنماط في الطبيعة، والتي يمكن تفسيرها بالشكل الأمثل كمنتجاتٍ للذكاء، يحاول التصميم الذي - بوصفه نظريةً شارحةً لأصول الحياة - أن يظهر السببية الذكية بدلاً من القوى المادية العمياء، بوصفها أمراً مطلوبًا لشرح أنماطٍ محددةٍ من التعقيد والتنوع البيولوجي، يحتاج التصميم الذي للتمييز عن التصميم الأمثل (Optimal Design)، فالأشياء المصممة بالشكل الأمثل هي الأشياء المصممة التي لا تقبل أي تحسين. [المصدر السابق، ص 401]

284

1. نظرية التطور

أ- السير التاريحي لنظرية التطور

في عام 1832 شرع داروين بسفره البحري، الذي قام من خلاله بدراسة النباتات والحيوانات في جزر غالاباغوس في المحيط الهادئ،

وكان حاصله إطلاق نظرية التطور المعروفة، متأثراً في ذلك بكتاب (مبادئ الجيولوجيا) لتشارلز لайл (Charles Lyell)، ومؤلفات الباحث السكاني والاقتصادي توماس مالتوس (Thomas Rob-ert Malthus) في موضوع دور التزاحم في التجمّعات البشرية. [المصدر السابق، ص 106]

بعد البحث والدراسة المتعددة لخمس وعشرين سنة، في سنة 1859م أُلف داروين أول كتاب له في هذا المجال المسمى (أصل الأنواع) (On the Origin of Species)، وقد أفصح فيه عن رأيه بهذا القول: إن جميع الأحياء على سطح الأرض تنحدر من سلف مشترك، والتنوع الحاصل فيها إنما هو نتيجة القوانين غير الموجّهة والانتقاء الطبيعي.

[EDWARD CRAIG (ED), THE ROUTLEDGE ENCYCLOPEDIA OF PHILOSOPHY, VOL 2, P 796]

- 285 بعد اثني عشرة سنةً، نشر داروين كتاباً آخر بعنوان (أصل الإنسان) (Descent of Man)، وأكّد فيه على أنّ الإنسان أيضاً غير مستثنٍ من هذه القاعدة العامة، ويمكن تبيين جميع الصفات المميزة للإنسان استناداً إلى التعديل التدرجي لأسلافه المشابهين له، ومن خلال فكرة الانتقاء الطبيعي، حتى بالنسبة إلى الأخلاقيات والمشاعر الإنسانية، فإنّه يتميّز عن غيره في الشدة والضعف لا في النوع؛ فإنّ الحيوانات أيضاً تحظى بدرجةٍ ضعيفةٍ من المشاعر والتفاهم فيما بينهم. [باربور، علم و دين، ص 107 و 108]

ب- تقرير نظرية التطور

تتألف هذه النظرية من المقدّمات التالية:

الأولى: التغييرات الاتّفاقية في السمات الوراثية

تحدُث في كلّ (نوع^(*)) من الكائنات الحيّة تغييراتٌ صغيرةً، وحسب الظاهراتِ الاتّفاقية، ويمكن لها أن تنتقل إلى الجيل اللاحق بالوراثة.

الثانية: التنازع [أو الصراع] على البقاء

إنّ عدد الكائنات الحيّة يمثل أكبر عددٍ من تلك القادرة على الوصول إلى مرحلة الإنجاب، من هنا قد تشكّل بعض التغييرات المشار إليها في المقدّمة الأولى، عامل امتيازٍ في المنافسة على الحياة القائمة بين الأفراد المختلفة من نوع واحدٍ أو الأنواع المختلفة الموجودة في بيئَةٍ واحدةٍ. [المصدر السابق، ص 108]

286

ج - بقاء الأصلح [أو الأنسب]

يعمر الأفراد والأنواع التي تحظى بعامل الامتياز المذكور أكثر من معدل عمر المجموع، وينجبون عدداً أكبر من الأفراد؛ ولهذا سيتكاثرون أسرع من الآخرين، وبمرور الزمن، سيؤدي هذا الأمر

(*) النوع (Species): المستوى التصنيفي التالي للجنس (Genus). هناك الكثير من التعريفات المطروحة لنوع، أشهرها: جماعةٌ من الكائنات الحية المتزاوجة والمعزولة تكثيراً عن غيرها من الجماعات. لا يمكن استخدام هذا التعريف على الكائنات الحية التي لا تتکاثر بالتزاوج كالجراثيم، ولا يمكن تطبيقه بشكلٍ موثقٍ على الكائنات الأحفورية، التي يستحيل اختبار قدرتها على التزاوج من عدمه. [ديمبسي، تصميم الحياة، ص 411]

إلى الانتقاء الطبيعيّ لهذه الأنواع، وفي المقابل، فإنّ الأنواع الأقل كفاءةً ستقلّ شيئاً فشيئاً حتى تفرض، وحتى تؤدي إلى التبديل التدريجي للنوع ونشوء نوعٍ جديدٍ. [باربور، علم و دين، ص 106]

في بدايات القرن العشرين، ضعفت القيمة العلميّة لهذه النظريّة من جهة عدم وجود الشواهد المؤيّدة لها، لكنّ ظهور علم الجينات أضفى حياءً جديداً على هذه الرؤية، وأعاد تقريرها ما جعلها تواكب العلم الحديث، فالتغييرات الاتفاقية التي ذكرها داروين، استبدلت بالطفرات الجينيّة الاتفاقية.

2- تحديد الإشكال الموجّه إلى برهان النّظم من قبل نظرية التطوّر

287

إنّ طرح بعض الآليّات الطبيعيّة - مثل نظرية الانتقاء الطبيعيّ أدّى إلى ظهور تحديّاتٍ جديدةٍ لبرهان النظم قبل طرح هذه الآليّات، فقد كان الشكل التقليدي لبرهان النظم يواجه خيارين لتبيين الظواهر المنظمة، وهما: الصدفة، ووجود الناظم. ومن ثُمَّ كان يتمّ إثبات وجود الناظم من خلال تبيين عدم معقوليّة خيار الصدفة، ولكنّ ظهور الخيار الثالث - أي التبيين من خلال الآليّات الطبيعيّة - أحدث مشكلةً بالنسبة للتقرير السابق، وهو أنّه بوجود هذا الخيار الثالث لا يمكن إثبات وجود الناظم الهدف من خلال رد الصدفة. [طباطبائي، توهّم خدا يا توهّم داوكينز، معرفت فلسفى، سال دوازدهم، زمستان 1393، ص 77]

قد فصل دوكينز آراءه الإلحادية في آثاره العديدة ككتاب (صانع الساعات الأعمى) (The Blind Watchmaker) وحاول أن يبيّن كيف أن نظرية التطور تدعم بقوّة عدم الاعتقاد بأيٍ موجودٍ أعلى، نذكر هنا بعض ما قاله دوكينز؛ ليتبين كيف استفاد الملحدون من نظرية التطور في نفي برهان النظم ودعم الرؤية الإلحادية.

يقول دوكينز في توضيح سبب اختيار هذه التسمية لكتابه: «صانع الساعات في عنوان كتابي قد افترضته من رسالة مشهورة لوليم بالي (William Paley) عالم اللاهوت في القرن الثامن عشر، وهي رسالة اللاهوت التي نشرت في 1802، وهي أحسن عرض معروفٍ لحجّة التصميم» [دوكينز، الداروينية الجديدة.. صانع الساعات الأعمى، ص 25]

ثم يعلق على محاجة بالي: «... ولكن التمثيل بين التلسكوب والعين، وبين الساعة والكائن الحي، هو تمثيل زائف، فصانع الساعات الحقيقي له بصير للأمام، فهو يضم ترسوه ونوابذه، وينظر ما بينها من ترابطاتٍ، وقد وضع نصب عينيه هدفاً مستقبلياً، أمّا ما يصنع الساعات في الطبيعة - وهو الانتخاب الطبيعي، تلك العملية الآوتوماتيكية العميماء غير الوعية التي اكتشفها داروين، والتي نعرف الآن أنها تفسّر بиولوجيا الحياة - فليس له عقلٌ فيه هدفٌ، إنه بلا عقلٍ، وبلا عينٍ لعقلٍ، وهو لا ينطر للمستقبل، وليس له رؤيةٌ، ولا بصير للأمام، ولا بصير

على الإطلاق، وإذا كان من الممكن أن يقال عنه إنّه يلعب دور صانع الساعات في الطبيعة، فهو صانع ساعاتٍ أعمى» [المصدر السابق، ص 26].

يعتقد دوكينز أنّ العلماء السابقين مثل ديفيد هيوم (David Hume)، بردّهم لأدلة وجود الإله، كانوا يدخلون إلى وادي الشك واللاآدريّة، ولا يستطيعون الخروج منه، لكن مع ظهور داروين ونظرية التطور، لم يبق مجالاً للشك، ومع ردة الصدفة والناظم الهدف، يمكن الاعتقاد بالخيار الثالث، أي الانتقاء الطبيعي. [المصدر السابق، ص 27]

ثمّ يوضح كيف يمكن لنظرية التطور أن تكون مبينةً للنظم في الكائنات الحيّة: «رأينا كيف أنّ الأشياء الحيّة هي على درجةٍ من قلة الاحتمال وجمال التصميم، بحيث لا يمكن أن تتكون صدفةً، فكيف تكونت إذن؟ والإجابة حسب داروين، هي بواسطة تحولاتٍ تدرّيجيّة خطّوة خطّوةً من بداياتٍ بسيطةٍ، من كياناتٍ أوليّةٍ بالغة البساطة. وكلّ تغييرٍ متاليٍ في العمليّة التطوريّة التدرّيجيّة، هو من البساطة بالنسبة لسابقه بما يكفي لإمكان أن ينشأ صدفةً»

[المصدر السابق، ص 73].

«والفارق الرئيسي بين الانتخاب بخطوة واحدة والانتخاب التراكمي، هو التالي: الكيانات في الانتخاب بخطوة واحدة، التي تنتخب أو تفرز... يتم فرزها مرّة واحدةٌ ونهائيّةٌ، ومن الناحية الأخرى، فإنّ الكيانات في الانتخاب التراكمي تتلاشّ، أو بطريقةٍ أخرى، فإنّ نتائج عمليّة الغربلة تلقى إلى غربلةٍ تاليةٍ، هي بدورها

تلقى إلى...، وهلّم جرًّا، وتتعرّض الكيانات إلى الانتخاب بالفرز عبر أجيالٍ كثيرةٍ في تعاقبٍ، والنتيج النهائي لجيل الانتخاب هو نقطة البداية لجيل الانتخاب التالي، وهكذا دواليك لأجيالٍ كثيرةٍ»

[المصدر السابق، ص 76].

«هناك إذن فارقٌ كبيرٌ بين الانتخاب التراكمي، حيث يستخدم كل تحسينٍ مهما كان صغيرًا، كأساسٍ للبناء في المستقبل، والانتخاب بخطوةٍ واحدةٍ، حيث كل محاولةٍ جديدةٍ هي محاولةٌ حديثةٌ، ولو كان على التقدّم بالتطور أن يعتمد على الانتخاب بخطوةٍ واحدةٍ، لما وصل إلى شيءٍ. أما إذا كانت ثمة طريقةً - حيث يمكن أن تقام الظروف الضروريّة للانتخاب التراكمي بقوى الطبيعة العميماء - فإن النتائج قد تصبح غريبةً مدهشةً، وواقع الأمر أن هذا هو ما حدث بالضبط فوق هذا الكوكب... وهذا الاعتقاد بأن التطور الدارويني عشوائيٌ، ليس مجرد اعتقد زائفٍ، بل إنه عكس الحقيقة بالضبط، فالمصادفةُ عنصرٌ ضئيلٌ في الوصفة الداروينية، أمّا أهمّ عنصري لها، فهو الانتخاب التراكمي الذي هو في جوهره لاعشوائيٌ»

290

[المصدر السابق، ص 81].

ومن ثمَّ، فإنَّ عملية الانتقاء الطبيعيَّ مع أنها لم تكن مصمَّمةً وموجَّهةً، لكنَّ تسير بنحوٍ بحيث تبدو وكأنَّها عمليةً منظَّمةً ومصمَّمةً.

3. نظريّة التصميم الذكيّ وجّه آخر لبرهان النظم

أ- السير التاريحي لنظريّة التصميم الذكيّ

برهان النظم اعتمد من قبل جملةٍ من الفلاسفة والمتكلّمين لإثبات واجب الوجود، وفَرِّر كال التالي:

الصغرى: هذا العالم منظم.

الكبيرى: كلّ منظم يحتاج إلى منظمٍ.

النتيجة: هذا العالم له منظمٌ. [انظر: مطهري، التوحيد، ص 31 و 58]

وبتطور العلوم الطبيعية أدى ذلك إلى تطوير برهان النظم من حيث الصغرى، إذ إنّ النهضة الفكرية في هذا المجال، ظهرت بعد النزاعات التي حصلت حول إمكانية تدريس نظرية الخلقيّة في المدارس الأمريكية في سنة 1987 في ولاية أركنساس، مع ذلك، فإنّ أصحاب هذه الحركة يعتقدون بوجود جذورٍ أقدم لها ترجع إلى الفلسفة اليونانية القديمة.

كما وإنّ التقارير الأولى لهذا البرهان قد عرضت في كتاب "لغز منشأ الحياة" (The Mystery of Life's Origin) للمؤلفين تشارلز تاكستون (Charles Thaxton) والتر برادلي (Walter Bradley) وروجر أولسون (Roger Olsen)، وذلك قبل محاولات الخلقيّين في ولاية أركنساس، أي في سنة 1984.

[EUGENIE C. SCOTT, EVOLUTION VS CREATIONISM: AN INTRODUCTION, p 116]

في عام 1989 طبع كتاب (من الباندا والناس) لمؤلفيه دين كينيون (Dean H. Kenyon) وبريسيفال دافيس (Percival Davis)، واستطاع هؤلاء أن يدخلوه ضمن المواد الدراسية للمدارس، الأمر الذي يُعد منعطفاً في تاريخ الصراع بين الخلقيين - بالمعنى الأعم - والتطوريين، تعرّض هذا الكتاب لنقد نظرية التطور من دون الاستناد إلى الكتاب المقدس والتصرّح بذلك بخلاف أسلوب الخلقيين في نقد نظرية التطور.

لكن التكّون الحقيقى لهذه الحركة إنما يرجع إلى سنة 1991، والعالم فيليب جونسون (Phillip E. Johnson) - الأستاذ في كلية القانون لجامعة بيركلي - حينما ألف كتاب "داروين في المحكمة" (Darwin on Trial).

ثم ارتبط جونسون بسرعة مع ستيفن ماير (Stephen C. Meyer) الفيلسوف وويليام ديمبسي عالم الرياضيات والفيلسوف الإلهي، ومايكل بيهي (Michael Behe) عالم الأحياء وأخرين، وفي سنة 1993 طرح بيهي مفهوم التعقيدات غير القابلة للاختزال، الأمر الذي جعل التطوريين يشعرون بالخطر وينشرون كتباً ومقالاتٍ في ردّه.

في عام 1995 أسس مركز تجديد العلم والثقافة (Center for Renewal of Science and Culture)، مما ساهم في حصول التنسيق الأكاديمي في عمل أصحاب النظريّة، يتّفق أصحاب النظريّة مع المنتقدين لها بأنّ أهمّ مركزٍ يرعى ويدعم النظريّة هو مركز العلم والثقافة

العلم والثقافة - التابع لمُعهد دسكري (Discovery Institute) – المعروف سابقاً بـ مركز تجديد (Center for Science and Culture)

هذه الحركة أيضاً حظيت بدعم فلاسفه مسيحيين كبارٍ مثل ألفين بلانتينجا (Alvin Plantinga) ومورلندر (J. P. Moreland) وكرايغ (Craig). [زارع، طراحى هوشمند: طرح و بررسى ديدگاه اليوت سوير، پژوهشنامه فلسفه دین، پايز و زمستان 1395، ص 125]

ب - تقرير النظرية

293

يتوّقف تبيين هذه النظرية على تعريف مصطلح **الّيْنِي المعقّدة غير القابلة للاختزال** بعنوانه مبدأ تصوّرياً لهذه النظرية، تتميّز **الّيْنِي غير القابلة للاختزال** بأنّ العلاقة الموجودة بين أجزائها بنحوٍ بحيث لو حُذف أحد الأجزاء فستفقد هذه **الّيْنِي** وظيفتها تماماً، فيمكن تعريف هذه الأنظمة كالتالي: نظامٌ واحدٌ مكوّنٌ من أجزاءٍ متعدّدةٍ متراابطةٍ جيّداً ومتفاعلةٍ فيما بينها وتساهم في الوظيفة الأساسية، وإزالة أيّ جزءٍ منها يعني توقف النظام عن العمل. [بيهي، صندوق داروين الأسود.. تحدي الكيمياء الحيوية لنظرية التطور، ص 61]

بناءً على ما أشرنا إليه آنفاً، تبيّن أنّ هذه **الّيْنِي** تتميّز بخصوصيّتين :

الأولى: أنها معقدةٌ؛ فلا يمكن تكوينها على أساس الصدفة.

الثانية: أنها غير قابلة للاختزال؛ ولهذا ستكون نظرية الانتقاء

الطبيعي عاجزة عن تبيين كيفية إيجادها، والسبب في هذا الأمر يرجع إلى أن الأنظمة الحيوية المتكلفة بوظيفة خاصة، بعد تعريضها لطفراتٍجينيّة، ستكون - بناءً على نظرية التطور - نظاماً جديداً يمكن أن يكون أعقد من سابقه، لكن هذا الأمر إنما يحصل إذا كان النظام السابق مؤدياً لوظيفةٍ ما، ومع التغييرات الحاصلة فيه يحصل على وظيفةٍ جديدة، لكن بناءً على تعريف الأنظمة المعقدة غير القابلة للاختزال، أنها فاقدة حالة سابقةٍ فاعلة؛ لأنّه بمحذف كل جزءٍ منها، ست فقد فاعليتها ووظيفتها كلياً؛ ولهذا فإن التبيين الوحيد لهذه الأنظمة، إنما يكون من خلال تدخل مصمم ذكي.

هذا في الحقيقة يشكل لنا كبرى القياس الناقض لكلية نظرية التطور، بأن كل تعقيدٍ غير قابلٍ للاختزال، فإنه يحتاج إلى مصمم ذكيٍّ، ولا يقبل التفسير من خلال نظرية التطور، وأماماً صغرى القياس، فتحصل من خلال البحث عن وجود هذه الأنظمة في الطبيعة، فإذا وجدت فلا بد حينها من قبول فكرة المصمم الذكي.

يعتقد أصحاب نظرية التصميم الذي أنه يوجد نماذج كثيرة من هذه التعقيدات في الطبيعة، مثل ما نراه في تركيبة البروتينات الموجودة في الخلايا، وأالية توجيه البروتين، وشلال التخثر، وسلسلة نقل الإلكترون، والسوط البكتيري، والقسيم الطرفي (Telomere)، وعملية البناء الضوئي وغير ذلك.

[MICHAEL J. BEHE, «MOLECULAR MACHINES», IN: PENNOCK, ROBERT T. (ED), INTELLIGENT DESIGN CREATIONISM AND ITS CRITICS: PHILOSOPHICAL, THEOLOGICAL, AND SCIENTIFIC PERSPECTIVES, P 252]

بناءً على هذا، تكون الصورة المنطقية للبرهان كالتالي:

توجد في الكائنات الحية بِنَى معقدةٌ غير قابلةٌ للاختزال.

لا يخلو السبب الموجد لهذه الِّبني من ثلاثة فروض: إما الصدفة، وإما عملية التطور، وإما المصمم الذكي.

افتراض التطور مرفوض؛ لما بيّناه في تعريف هذه الِّبني.

افتراض الصدفة أيضًا بدرجةٍ من الضاللة، بحيث لا يتقبله أي إنسانٍ عاقل.

من خلال رد الفرضين السابقين يثبت الفرض الثالث ألا وهو المصمم الذكي، وبذلك يثبت كونه هو السبب الموجد لهذه الأنظمة.

ج - الإشكالات المطروحة على نظرية التصميم الذكيٍّ

295

الإشكال الأول: التبيين على أساس وجود أجزاءٍ سابقةٍ

يعتقد بعضُ أنَّ دراسة تركيبة الخلية والأجزاء المكونة للأنظمة غير القابلة للاختزال، تبيّن أنَّ هذه الأجزاء لم تكن مختصَّةً بهذه الأنظمة، بل إنَّها قد تكون داخلةً في بِنَى أخرى، على سبيل المثال: أنَّ البروتينات المتشابكة (Cross-linking proteins) التي تعتبر من الأنظمة المعقدة غير القابلة للاختزال، يمكن مشاهدتها ضمن تركيبٍ جزئيٍّ في الخلايا البكتيرية يسمى النظام الإفرازي الثالث (Type III secretion system)؛ ولذا فمن الممكن أن تكون الأجزاء المكونة للأنظمة غير القابلة للاختزال، قد كُونت أوَّلًا في بِنَى قابلةٍ

للاختزال، ومن ثم ركبت في بنية أخرى بوظيفة أخرى على أساس قانون الانتقاء الطبيعي.

[EUGENIE C. SCOTT, EVOLUTION VS CREATIONISM: AN INTRODUCTION, P 118]

الإجابة

أولاً: هذا الكلام هو مجرد احتمالٍ، ولا يقدم أي تبيينٍ واضحٍ لهذه التغييرات.

ثانياً: كما أشرنا سابقاً أن البنية غير القابلة للاختزال لا تكون فاعلةً إلا إذا كانت جميع أجزائها مكتملةً في الوقت نفسه، طبعاً يمكن لنا القول إن الاحتمال في الفرض المطروح من قبل المستشكل، أكثر من الحالة التي يفترض فيها أن تجتمع جميع الأجزاء من دون سابقةٍ، وبنحوٍ بدئيٍّ، لكن يبقى الاحتمال ضئيلاً جدًا بحيث لا يمكن اعتباره أمراً معقولاً ومنطقياً.

ثالثاً: في هذا الاحتمال قد فرض وجود الخلية قبل إيجاد هذه الأنظمة المعقدة، والخلية في أبسط صورها تعدد من الأنظمة المعقدة غير القابلة للاختزال، ولا يمكن أن يوضح إيجادها من خلال الانتقاء الطبيعي.

الإشكال الثاني: إمكان التبيين العلمي في المستقبل (إشكالية إله الفراغات)
قد أذعن بعض أصحاب نظرية التطور، أن المعطيات العلمية الحالية ليست قادرةً على تبيين هذه الأنظمة، لكن يدعى هؤلاء أن

الجهود العلميّة للعلماء ستؤدي إلى تبيين هذه الأنظمة من خلال نظرية التطور.

[CHRISTIAN C. YOUNG AND MARK A. LARGENT, EVOLUTION AND CREATIONISM: A DOCUMENTARY AND REFERENCE GUIDE, p 280]

وحتى مع فرض رفض التطور تماماً، لا يمكن اللجوء إلى المصمم الذكي؛ لأنّ الآليّات الطبيعيّة ليست مقتصرةً على نظرية التطور، ومن الممكن أن نتعرّف على آليّاتٍ جديدةٍ تشبه الانتقاء الطبيعيّ. إنّ انتساب هذه الأنظمة إلى عوامل ما ورائيّةٍ، في الحقيقة هو استفادهٌ من مفهوم إله الفراغات (God of the gaps)، الذي أوقع مؤيّدي هذا المفهوم في عوّاقب غير محمودةٍ على مرّ التاريخ.

الإجابة

297

إنّ مجرّد احتمال التبيين العلميّ لهذه الإلّي في المستقبل، لا يضرّ بالاستدلال؛ لأنّ الاستدلال مبنيٍ على أفضل تبيينٍ ممكِّنٍ، وعلى أساس المعطيات الموجودة يكون هذا أفضل تبيينٍ ممكِّنٍ، وهذا فيما إذا لم يثبت من خلال دليلٍ آخر لزوم التبيين الطبيعيّ للظواهر الطبيعيّة، وإلاّ لو ثبت ذلك، فسيكون التبيين الماوريّ من موارد إله الفراغات قطعاً، وكما يظهر فإنّ نظرية التصميم الذكي - بناءً على التقرير المتداول - تطرح مسألة التبيين الماوريّ للظواهر الطبيعيّة في صعديين: العلة الفاعليّة الماوريّة، التي تتدخل في الظواهر الطبيعيّة لتوجّد النّظام فيها بعد أن كانت غير منظمة. والتبيين

الماورائي الغائي المباشر لهذه الأنظمة، فلا بد من دراسة المسألة على الصعيدين، وتكون صحة النظرية مرهونةً بإثبات إمكانها في كليهما، بالنسبة للصعيد الثاني (التبين الماوري الغائي المباشر للأنظمة الطبيعية المتكررة) فالظاهر أنه لا دليل عقلاً على المنع؛ ولذا فإن إشكالية إله الفراغات لا ترد على النظرية من هذه الجهة.

أما بالنسبة للصعيد الأول، فلا بد من الرجوع إلى العلوم العقلية لتكوين هي المرجع النهائي لتحديد الموقف، لكن هنا توجد آراء مختلفة، فمثلاً ذهب بعض - كالعلامة الطباطبائي - إلى عدم إمكان التدخل المباشر للعلة الفاعلية الماوريّة في الظواهر الطبيعية [مطهري، مجموعة آثار استاد شهيد مطهري، ج 6، ص 1061] بناءً على بعض تصريحاته بخلاف بعضها الآخر، وعلى كل حال، فالمسألة تحتاج إلى دراسةٍ أعمق، ومن ثم لا يمكن لنا الجزم هنا إثباتاً أو نفيّاً^(*). لكن نقول إنَّ النظرية يمكن أن تستقيم من دون القول بلزوم التدخل الفاعلي الماوري المباشر عقلاً - بأن يقال إنَّ هذه الأنظمة المتكررة أودعت في الطبيعة منذ خلقة الكون - ولا يوجد حاجة لفرض التدخل الماوري الفاعلي المباشر، وبذلك ستختلص النظرية من إشكالية إله الفراغات تماماً؛ لأنَّ بناءً على هذا التقرير ستكون صحة النظرية مرهونةً بإثبات إمكانها في الصعيد الثاني فقط، وقد ثبت ذلك.

298

(*) قد بحثت هذه المسألة تفصيلاً في بحث التخرج التالي: ... واستنتج عدم استحالة هذه المسألة فلسفياً، كما أنه درست مجموع أقوال العلامة الطباطبائي، واستنتج أنَّ رأيه الحقيقَّ ليس المفهوم من ظاهر كلامه في المصدر المشار إليه، والذي يقول بالاستحالة.

الإشكال الثالث: عدم الالتفات إلى القيمة العلمية لنظرية التطور

من أهم الإشكالات الموجّهة إلى نظرية التصميم الذكي، هو أن المنظرين هالملميون ينتبهوا إلى القيمة العلمية لنظرية التطور، ولا يمكن اعتبار هذه النظرية مجرّد فرضيّة إلى جانب سائر الفرضيات، وأن الشواهد العلمية المأهولة المطروحة في تأييد هذه النظرية تمنعنا أن نعتبرها فرضيّة قابلة للنقاش. نعم، من الممكن أن يحصل بعض التعديلات على بعض الجوانب الفرعية تأثيراً بالشواهد العلمية الآتية، لكن هذا لا يجعل النظرية فاقدة للاعتبار، لأن النظريات العلمية بطبيعتها تقبل التعديل والإصلاح؛ ولذا فلا يمكن أن نجد أي نظرية علمية تطرح بقطعيّةٍ تامةٍ.

[NATIONAL ACADEMY OF SCIENCES AND INSTITUTE OF MEDICINE, SCIENCE, EVOLUTION, AND CREATIONISM, p 11]

299

علم الأحافير، والكيمياء، والفيزياء، والكيمياء الحيوية، وعلم الأحياء والفلك... كلها تشهد بأنه يفترض عدم التحدث عن أصل وقوع التطور، بل لا بد من التحدث عن كيفية وقوع التطور فحسب.

من جهةٍ أخرى، فإن نظرية التطور تمتلك ملاكاً آخر من ملاكات صحة النظرية العلمية، وهي معيار إنتاج تنبؤاتٍ قابلةٍ للملاحظة والرصد، ويستطيع العلماء اليوم التنبؤ بالمنطقة والطبقة الرسوبيّة التي تحتمل وجود أحافيرٍ معينةٍ فيها، والعثور على

تيكتاليك^(*) هو أحد هذه الموارد، التي كان يعلم العلماء أن العثور عليها يتطلب البحث في المنطقة الشمالية من كندا، وبالفعل وجدت هناك. [IBID, p 2]

الإجابة:

يظهر أن هؤلاء الذين أطربوا في طرح الشواهد المؤيدة لنظرية التطور في مقابل أصحاب نظرية التصميم الذكي، لم يكونوا قد التفتوا إلى أصل مدعى نظرية التصميم الذكي، فمن خلال مراجعة نظرية التصميم الذكي، يتبيّن أن الاستدلال المذكور لها، لا يتنافى مع وقوع التطور في الكون بتأئٍ، وإنما إشكاله على عمومية نظرية التطور فحسب، فمثلاً يقول مايكل بيهي: «أنا تطوري»، بمعنى أني أعتقد أن الانتقاء الطبيعي قادرٌ على تبيين بعض الظواهر الطبيعية، لكن في نظري أن الشواهد دالةٌ على أن الانتقاء الطبيعي من شأنه أن يبيّن التغييرات الجزئية فقط، وأرى أنه يواجه مشاكل كثيرة في تبيين التغييرات الأكبر».

300

[MICHAEL RUSE, «THAT INTELLIGENT DESIGN REPRESENTS A SCIENTIFIC CHALLENGE TO EVOLUTION», IN: RONALD L. NUMBERS (ED), GALILEO GOES TO JAIL AND OTHER MYTHS ABOUT SCIENCE AND RELIGION, p 211]

من جهةٍ أخرى لا بدّ من الانتباه إلى أن دعوى قطعية وقوع

(*) Tictaalik: سمكةً تميّزت بالأقدام، وهي من الحيوانات المنقرضة، ويعتقد العلماء بأنّها يمكن أن تمثل أحد أهمّ أجداد الحيوانات البرية عندما بدأت بالخروج من الماء إلى اليابسة.

التطوّر تبدو مبكرةً ومتسرعةً، وما زالت نظرية التطوّر تعاني من إبهاماتٍ وإشكالاتٍ كثيرةً، ومع الأسف أنّ هذه الإبهامات قد أغفلت من جانب بعضهم عمداً، وبعض نقاط الإبهام في نظرية التطوّر هي كالتالي: عدم العثور على بعض حلقات الوصل، وفقدان الشواهد الأحفوريّة على إثبات التطوّر على المستوى الخلويّ، وعدم تبيين مسألة لغز بداية الحياة بطريقٍ معقولٍ.

من جهةٍ أخرى قد وفرت التقارير الأحفوريّة الحديثة شواهد جديدةً لصالح نظرية التصميم، تقول هذه التقارير إنّ في بداية العصر الكامبريّ تقريباً - أي قبل 530 مليون سنةٍ - قد حدث انفجارٌ بiological big bang يسمى بالانفجار الكامبريّ (Cambrian explosion) ما أدى إلى ظهور خمسين نوعاً حيوانياً من دون أن يكون لهم أي مرحلةٍ تطوريّةٍ سابقةٍ.

301

[BARBARA FORREST, «THE WEDGE AT WORK», IN: PENNOCK, ROBERT T. (ED), INTELLIGENT DESIGN CREATIONISM AND ITS CRITICS: PHILOSOPHICAL, THEOLOGICAL, AND SCIENTIFIC PERSPECTIVES, p 20]

مضافاً إلى أنّ غاية ما يمكن أن تدلّ عليه القرائن الأحفوريّة، هو قطعية حصول التطوّر في الفترات السابقة، لكنّ هذا لا يدلّ على عدم وجود أي عمليةٍ أخرى، سواءً كانت طبيعيةً أم غير طبيعيةً، على سبيل المثال: نتساءل هل الشواهد الأحفوريّة الموجودة قادرةً على إنكار الخلقة الحاصلة لآدم وحواء بال نحو المذكور في الكتب السماوية للأديان الإبراهيمية؟ مجموع هذه

المسائل وسائل كثيرة أخرى كلهاتدل على أنه لم يحن الوقت
بعد لإعلان قطعية نظرية التطور.

الإشكال الرابع: عدم علمية نظرية التصميم الذكي

من أهم الإشكالات المطروحة في مقابل هذه النظرية، هو عدم علميتها، ويدعون أن هذه النظرية في الحقيقة استمرار لعلم الخلق، والذي كان يسعى أن يطرح المعتقدات الدينية المأخوذة من ظاهر الكتاب المقدس في قالب علمي؛ لكي يتمكن من خلال هذا الظاهر العلمي، من أن يحصل على رخصة لتدريسيها في المدارس في بعض البلدان، ومن ثم كما أن علم الخلق يدخل ضمن النظريات المذهبية لا العلمية.

[CHRISTIAN C. YOUNG AND MARK A. LARGENT, EVOLUTION AND CREATIONISM: A DOCUMENTARY AND REFERENCE GUIDE, P 227]

302

فكذلك الحال بالنسبة إلى نظرية التصميم الذكي.

الإجابة:

أولاً: أن إثبات علمية نظرية ما - مضافاً إلى أنه لم يعتبر من نقاط قوّة تلك النظرية - يمكن اعتباره عاملاً للحظ من شأنها أيضاً؛ وذلك لأن العلم - بالمعنى الأكاديمي - يعني من محدوديات ذاتية فيه، طبعاً لا بد من الالتفات إلى أن ما قلناه من تنزل شأن النظرية بطبع إثبات علميتها، لا يتنافي مع ترتيب بعض الغوائد على

إثبات العلميّ لها، فمثلاً في مقابل الذين لا يعتقدون إلا بالأسلوب العلمي يكون إثبات علميتها نافعاً، ومن جهة أخرى أنّ إثبات علميتها سيفتح الطريق أمامها؛ لكي تدرس في المراكز العلميّة في بعض البلدان.

ثانيًا: إذا أمعنا النظر في هذا النظريّة فسوف نجد أنّ لها حيّثيّتين: الحيّثيّة النافيّة، وهي التي تختصّ ببيان عجز نظريّة التطور في تبيين بعض الظواهر، والحيّثيّة الإثباتيّة، وهي التي تقوم بتقديم البديل، أمّا بالنسبة للجهة النافيّة، فلا يوجد أيّ دليل يدلّ على عدم علميتها، فالكلام كله يدور حول الحيّثيّة الإثباتيّة، وأمّا بالنسبة للحيّثيّة الإثباتيّة، فنقول إنّه لا بدّ من تحديد التعريف الدقيق للعلم أولاً.

303

هنا نقول قد عُرِّفَ العلم بتعاريفٍ مختلفةٍ، وبعضاً أخذ قيد التبيين الطبيعي للظواهر في التعريف، وعلى هذا تكون نظريّة التصميم الذيّ خارجةً عن تعريف العلم، وبعضاً آخر لم يأخذ هذا القيد في التعريف، فتكون النظريّة المذكورة داخلةً في تعريف العلم، فعلى سبيل المثال: أنّ مجلس إدارة ولاية كانساس في عام 2005، بمحذفه لقيد التبيين الماديّ (Natural explanation) من تعريف العلم، فتح المجال لتدريس هذه النظريّة في المراكز التعليميّة.

[MICHAEL RUSE, «THAT INTELLIGENT DESIGN REPRESENTS A SCIENTIFIC CHALLENGE TO EVOLUTION», IN: RONALD L. NUMBERS (ED), GALILEO GOES TO JAIL AND OTHER MYTHS ABOUT SCIENCE AND RELIGION, p 213]

الإشكال الخامس: النواص الموجودة في الأنظمة الطبيعية

بعد ما نشر كتاب (من الباندا والناس) (Of Pandas and People) وجّهت انتقاداتٌ كثيرةً لهذا الكتاب، وكان ستيفن جاي غولد (Stephen J Gould) أحد المنتقدِين المشهورين لهذا الكتاب، وقام بنشر كتاب (إبهام الباندا) (The Panda's Thumb) في هذا المضمار، فمن الانتقادات التي وجّهها غولد إلى نظرية التصميم الذكي، عدم انسجام بعض الأنظمة مع افتراض وجود المصمم.

استفاد غولد لبيان هذه المسألة من مثال إبهام الباندا الذي يستفيد منه لتقšíر سوق الخيزران ليصل إلى براعهما، وهو الجزء الوحيد منها الذي يتناوله، في الحقيقة أنَّ هذا الإبهام ليس إصبعاً، بل هو عبارةً عن استطالة للعظم السمساني (Radial Seamoid) الذي يكون عادةً في سائر الحيوانات القريبة من الباندا جزءاً صغيراً من الزند.

304

يدّعي غولد أنَّه بعد دراسة أداء هذا العضو، توصل إلى عدم إمكان تصوّر تدخل مهندس مختصٍ في عملية تكوين هذا العضو؛ لأنَّه يمكن ببساطة تصوّر نموذجٍ أكمل وأفضل لأداءٍ تستخدم لأداء هذه الوظيفة.

توجد أمثلةً كثيرةً أخرى من هذا القبيل، ويمكن العثور عليها من خلال شيءٍ من الإمعان والتدقيق في الطبيعة.

[STEVEN JAY GOULD, «THE PANDA'S THUMB», IN: PENNOCK, ROBERT T. (ED), INTELLIGENT DESIGN CREATONISM AND ITS CRITICS: PHILOSOPHICAL, THEOLOGICAL, AND SCIENTIFIC PERSPECTIVES, PP 671-676]

يقول دوكينز في هذا الخصوص: «ستيفن جولد في بحثه الممتاز عن إيهام الباندا، يوضح الرأي بأنّ التطّور يمكن دعمه بصورة أقوى من أوجه العيب الكاشفة هذه أكثر مما بأدلة من أوجه الكمال» [هشام عزمي، التطّور الموجّه بين العلم والدين، ص 172].

المثال الآخر هو مسأّلة موت جلّ أفراد بعض الحيوانات، مثل: الأسماك، والسلحف... قبل وصولهم لسن البلوغ.

يتمّ طرح هذه الأدلة على أنها تمثّل البرهان على كون الكائنات الحيّة لا تتصف بالدقّة والإحكام والكمال، ومن ثمّ فهي أقرب إلى أن تكون نتاجًا للعشوائية المتمثّلة في نظرية التطّور عن أن تكون من صنع الخالق الحكيم.

الإجابة:

305

أولاً: في كثير من الموارد التي نتصوّر فيها أنّ الأنظمة الموجودة غير كاملة، بالتدقيق سترتفع هذه النّظرة، على سبيل المثال إلى فترةٍ غير بعيدةٍ، كان التّصوّر حول الزائدة الدوديّة أنها عضُّو زائدٌ في جسم الإنسان، وليس لها أي دورٍ مفیدٍ فيه، لكن أظهرت التّطّورات العلميّة أنّ هذا العضو يشتمل على خلايا تلعب دورًا معيناً في مناعة جسم الإنسان.

ثانيًا: إن كان الغرض من هذا الإشكال هو تقوية نظرية التطّور، فلا بدّ من القول إنّ أصحاب نظرية التصميم الذيّ لا ينفون نظرية

التطور كلياً، وذكر موارد جزئية في الطبيعة لتأييد نظرية التطور، لا يضر باستدلالهم، إلا أن تكون هذه الموارد هي التي ذكرت بوصفها بنيًّا معقدة غير قابلة للاختزال، الأمر الذي لم يحصل هنا، وإن كان الغرض هو بيان التعارض بين فكرة التصميم الذكي وجود النقص في الطبيعة، فنقول قد حصل خلط في الإشكال بين مفهوم التصميم الذكي والتصميم الأمثل، أو بعبارة أخرى بين نظرية التصميم الذكي - بوصفه قراءةً من برهان النّظم - وبرهان النظام الأحسن للوجود. فنظرية التصميم الذكي غرضها إثبات المصمم الذكي، وهذا يكفيه وجود التصميم في الطبيعة، ولو لم يكن في أحسن صوره، ولم يكن شاملاً لجميع الطبيعة، فلا بد من التمييز بين المفهومين.

ثالثاً: أن هذا الإشكال يمكن أن يدخل ضمن مسألة الشرور، والإجابات المطروحة من قبل العلماء الإلهيين في هذا المجال، يمكن ذكرها هنا أيضاً.

النتيجة

تبين - مما ذكر - أن هذا التقرير يصلح لأن يكون أحد العلاجات للإشكال المطروح من قبل نظرية التطور على التقرير التقليدي لبرهان النّظم؛ وذلك أن الـ*بني المعقدة غير القابلة للاختزال* - التي تم التركيز عليها في هذا التقرير - لا يمكن تبيينها على أساس آلية الانتقاء الطبيعي، ومن هنا يحذف الخيار الثالث،

أي التبيين على أساس الآليات الطبيعية، ومن ثمَّ تكون الخيارات محسورةً في الصدفة والناظم الهدف، ويرتفع الإشكال المطروح، كما تبيّن أنَّ الإشكالات الموجّهة لهذه النظريّة غير واردة.

لُكْ نضيف هنا أنَّ التحليل الأدق لنظريّة التطوُّر - والإشكال التي يمكن أن تنشأ من خلاها - هو أنَّ هذه النظريّة استخدمت استراتيجية الاستعانة بالطريق غير المباشر في تبيين النَّظم، بيان ذلك أَنَّه يمكن تصور طريقين للحصول على النَّظم في الطبيعة: إِمَّا الطريق المباشر، أي تكون ذلك النَّظم بنحوٍ مباشِرٍ، وإِمَّا الطريق غير المباشر، وهو أن يتكون عددٌ كَبِيرٌ من الوحدات - أو الكيانات - مع تغييراتٍ اتفاقيةٍ في عمليّة التكوين؛ لتحصل الشمولية للحالات المختلفة، ومن ثمَّ تنتقى الحالة المنظمة من خلال عمليّة الانتقاء الطبيعي؛ ولذلك فإنَّ ما يمكن افتراض كونه تبيّناً لإيجاد الكيان المنظَّم هو التكرار الهائل لعمليّة تكون الوحدات مع تغييراتٍ اتفاقيةٍ^(*)، أمَّا الانتقاء الطبيعي، فلا دور له في هذا المجال، فدور الصدفة في إيجاد الكيان المنظَّم إِنَّما يقلُّ من خلال التكرار في عمليّة تكون الوحدات، فكلَّما تكرّرت هذه العمليّة، قلَّ دور الصدفة.

ومن هنا يتبيّن أنَّ كلام دوكينز الذي ينسب مسألة تقليل دور

(*) الكلام هنا في مرحلة الشبوت، لكن في مرحلة الإثبات - أي دلالة الشواهد على وقوع عمليّة التطوُّر - فقد أوردت إشكالاتٌ متعددةٌ على هذه النظريّة، وقد أشرنا إليها في الملخص بعنوان المناقشات التي تشكّل على أصل نظريّة التطوُّر.

الصدفة إلى الانتقاء الطبيعي - أو الانتخاب - غير تمام؛ لأنَّ عملية الانتقاء الطبيعي يقتصر دورها في حذف الكيانات الأقل نظماً؛ ولهذا تفسِّر الوضع الحالي الذي يغلب فيه وجود الكيانات المنظمة، ويمكن أن يكون لها دورٌ غير مباشرٌ في هذا المجال؛ وذلك لأنَّ عملية الانتقاء الطبيعي تساعد في تفسير وجود عددٍ أكبر لمجموع الكيانات، الذي هو بدوره سيتكلّل في تقليل دور الصدفة، توضيحاً ذلك أنَّه في حال عدم افتراض عملية الانتقاء الطبيعي، سيكون عدد مجموع الأفراد هو مجموع الأفراد الذين عاشوا فعلاً في العصور المختلفة، لكن في حال افتراض هذه العملية، سيضاف إلى هذا العدد الحالات الافتراضية الذين لم تسنح لهم الفرصة للعيش لعدم كفاءة أجدادهم، فلا بدَّ أن يحسب عدد مجموع الكيانات بطريقةٍ تصاعديَّةٍ، وهذا تعبيرٌ آخر عن الانتخاب التراكمي الذي ذكره دوكينز.

قد اتَّضح بأنَّ نظرية التصميم الذي ركَّزت على مفهوم الانتقاء الطبيعي والبني التي تأبِي التكون من خلال هذه العملية، لكنَّ النقطة المهمَّة هي أنَّه في مقام الإجابة على الإشكال المطروح يمكن التركيز على أصل تفسير إيجاد الكيان المنظم من خلال الطريق غير المباشر، وتبين أنَّ هذا الطريق أيضاً لم يكن مستعيناً عن الناظم الهدف.

هذا في الحقيقة يشكل لنا الصنف الثالث للإجابة على الإشكال

مضافاً إلى الصنفين المذكورين سابقاً وهو أنّ نفس عملية التطور - بوصفها طريقاً غير مباشر لإيجاد النَّظم - تحتاج إلى ناظِم؛ لأنّ نظرية التطور تبيّن النَّظم من خلال نظمٍ آخر، أي أنّ تكاثر الوحدات مع التغييرات الاتفاقية تبني على الخصائص الحيويّة: التكاثر، وتوارث الصفات، وبنية الجينات...، مضافاً إلى أنّ عملية الانتقاء الطبيعيّ أيضاً مبنية على الخصائص الحيويّة: التغذّي، والقدرة على الإنجاب...، فهي لتبين النَّظم تستعين بنظمٍ آخر يحتاج بدوره إلى تبيينٍ.

عبارة أخرى أنّ أصل ادعاء أنّ الآليات الطبيعيّة - المشتملة على القوانين الطبيعيّة والصدفة في الطريق غير المباشر ب نفسها تصلح لأن تكون خياراً ثالثاً في عرض الصدفة المحضة والنظام الهدف - غير تامٌ؛ لأنّ القوانين العامّة لا تحلّ مكان التبيين الغائي بأي وجهٍ من الوجوه، وأمّا الصدفة المحضة، فقد فرض من البداية عدم إمكان اعتبارها تبييناً معقولاً عن النَّظم في الكون، فالخيار المتبقّي لمنشاء النَّظم إنما هو التنسيق بين هذه الآليات أو ضبطها، وهو بدوره يحتاج إلى ناظِم، وهذا ما انطلق عليه التبيين الغائي غير المباشر.

ويمكن أن يُدعى أنّ الطريق غير المباشر أقلّ تعقيداً من الطريق المباشر، فيجب بأيّه حتى لو سلّمنا بالادعاء أنّ ما هو واضحٌ من التعقيد فيه - أي في عملية التطور هنا - يكفي لردّ احتمال تبيينه من خلال الصدفة.

فتحّصل أن الإشكال المطروح غير واردٍ على التقرير التقليدي لبرهان النّظم، وأن هذه النظريات الحديثة - كنظريّة التصميم الذي - إنما هي استدلالاتٌ تنزيليةٌ، أي أنها تضع التبيين الغائي غير المباشر جانباً، وذلك من جهة التسلیم بإحدى المسائل التالية:

- ادعاء وجود الخيار الثالث في الطريق غير المباشر.
- عدم القبول بوجود الصدفة، ومن ثمّ الغایة المرددة في التبيين^(*).
- ادعاء عدم وجود النّظم المعقد في الطريق غير المباشر، فهي تبحث عن نُظمٍ لا بدّ أن توجد من خلال الطريق المباشر، ولا يمكن فرض وجودها من خلال الطريق غير المباشر، نعم في حال ثبوتها - كما هي كذلك بمعيار أفضل تبيين ممكنٍ - ستعزز برهان النّظم بأمثلةٍ تحتاج إلى التبيين الغائي المباشر.

(*) بما أنّ مجموع الكيانات غير شاملٍ لجميع الحالات، فلا بدّ من كون الغایة النهائيّة مجملةً أو مرددةً بين مجموعة من الحالات المنظمة، وإلا سوف لا يمكن الجزم بحصول الغایة النهائيّة المنشودة؛ لأنّه سيبقى دوراً ولو ضئيلاً للصدفة - التي يفترض وجودها على مستوى الدليل الإثني؛ لأنّها مرفوضةٌ بالدليل العلمي - المشار إليها في الطريق غير المباشر. يعتقد بعضهم أنّه لا بدّ من أن يكون الهدف أمراً معيناً، بمعنى أنّ الهدف إذا كان أمراً مجملأً أو مردداً بين مجموعةٍ من الأمور، لا يمكن أن ننسب النّظم إلى المجموعة، لكنّ هذا يبدو غير صحيحٍ.

قائمة المصادر

1. باربور، ايان، علم و دين، ترجمة بهاء الدين خرمشاهي، تهران، چاپ سوم، مركز نشر دانشگاهي، 1379 هـ. ش.
2. بيهي، مايكل، صندوق داروين الأسود.. تحدي الكيمياء الحيوية لنظرية التطور، ترجمة مؤمن الحسن وآخرون، الطبعة الثانية، مركز البراهين للأبحاث والدراسات، 2018 م.
3. دوكز، ريتشارد ، الداروينية الجديدة، صانع الساعات الأعمى، ترجمة مصطفى إبراهيم فهمي، الطبعة الثانية، دار العين للنشر، 2002 م.
4. ديبسكي، ويليام؛ ويلز، جوناثان، تصميم الحياة، اكتشاف علامات الذكاء في النّظام البيولوجيّة، ترجمة مؤمن الحسن وآخرون، مصر، الطبعة الأولى، دار الكتاب للنشر والتوزيع، 2014 م.
5. زارع، روزبه، رامين، فرح، طراحی هوشمند: طرح و بررسی دیدگاه الیوت سوبر، پژوهشنامه فلسفه دین، 28، صص 148-123، پاییز و زمستان 1395 هـ. ش.
6. طباطبائي، سيد فخر الدين؛ دانشور نيلو، يوسف، توهم خدا يا توهم داوكينز، معرفت فلسفی، 2، صص 100-73، سال دوازدهم، زمستان 1393 هـ. ش.
7. عزمي، هشام ، التطور الموجه بين العلم والدين، الطبعة الثانية، مركز البراهين للأبحاث والدراسات، 2016 م.
8. مطهرى، مرتضى، مجموعه آثار استاد شهيد مطهرى، قم، چاپ نهم، صدراء، 1382 هـ. ش.

9. Behe, Michael J., «Molecular Machines: Experimental Support for the Design Inference», In: Pennok, Robert T. (ed), Intelligent Design Creationism and Its Critics: Philosophical, Theological, and Scientific Perspectives, London, The MIT Press, 2001.
10. Craig, Edward (ed), The Routledge Encyclopedia of Philosophy, London, Routledge, 1998.
11. Gould, Steven Jay, «The Panda's Thumb», In: Pennok, Robert T. (ed), Intelligent Design Creationism and Its Critics: Philosophical, Theological, and Scientific Perspectives, London, The MIT Press 2001.
12. National Academy of Sciences and Institute of Medicine, Science, Evolution, and Creationism, Washington, D.C, The National Academies Press, 2008.
13. Ruse, Michael, «That Intelligent Design Represents a Scientific Challenge to Evolution», In: Numbers, Ronald L. (ed), Galileo Goes to Jail and Other Myths about Science and Religion, London: Harvard University Press, 2009.
14. Scott, Eugenie C., Evolution vs Creationism: an introduction, London, Greenwood Press, 2004.
15. Young, Christian C.; Largent, Mark A., Evolution and Creationism: A Documentary and Reference Guide, London, Greenwood Press, 2007.

الإلزامات الدينية وحرّيّة الإنسان

صفاء الدين الخزرجي*

الخلاصة

الْمَوْضُوعُ هُنْدَهُ الْمَقَالُ حِدْلَيَّةُ الْحَرِّيَّةُ وَالْإِلْزَامُونُ الدِّينِيُّونُ وَالعَلَاقَةُ بَيْنَهُمَا، الَّتِي قِيلَ إِنَّهَا قَائِمَةٌ عَلَى أَسَاسِ التَّعَارُضِ وَالْمَدِيَّةِ، الْأَمْرُ الَّذِي يَرَادُ مِنْ خَلَالِهِ النِّيلُ مِنْ مَكَانَةِ الدِّينِ وَتَشْوِيهِ صُورَتِهِ؛ مِنْ أَجْلِ إِقصَاعِهِ عَنْ مَسْرُحِ الْحَيَاةِ بِاعتِبَارِهِ أَمْرًا ثَقِيلُ الظَّلَّ فِي حَيَاةِ الْمُعَاصِرَةِ لِيَسْتَقِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَعِيشَ بَعِيدًا عَنِ الْقِيُودِ حَرَّاً طَليقًا يَتَنَفَّسُ الصَّعَادَ، غَيْرُ مُلْزَمٍ بِشَيْءٍ مِنَ التَّكَالِيفِ وَالْأَعْبَاءِ، سَيِّمَا أَنَّ الْحَرِّيَّةَ هِيَ الْأَصْلُ الْأَصِيلُ الَّذِي يُجَبُ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَى كُلِّ مَا سَواهُ! وَقَدْ نَاقَشَ الْمَقَالُ مَسَأَلَةَ الْحَرِّيَّةِ فِي ضَوْءِ الْإِتَّجَاهِ الْدِينِيِّ وَالْإِتَّجَاهِ الْلَّادِينِيِّ الَّذِي تَبَيَّنَهُ الْأَنْسَنَةُ الدَّاعِيَةُ إِلَى مُحْوِرَيَّةِ الإِنْسَانِ فِي الْحَيَاةِ، مُبَيِّنًا الْمَبَانِيَ الْمَعْرِفِيَّةَ لِلْحَرِّيَّةِ طَقَا لِلْإِتَّجَاهِيِّنَ الْمُذَكَّرِيِّنَ شَمَّ بَيْانَ الْفَوَارِقِ الْمُتَرَبِّيَّةِ عَلَى ذَلِكَ. وَقَدْ انتَهَى الْبَحْثُ إِلَى أَنَّ الدِّينَ قَائِمٌ فِي أَسَاسِهِ عَلَى الْحَرِّيَّةِ وَالْإِخْتِيَارِ فِي مَنْظُومَتِهِ الْعَقْدِيَّةِ، وَأَمَّا فِي مَنْظُومَتِهِ التَّشْرِيعِيَّةِ فَقَدْ تَقَاطَعَ حَرِّيَّتُهُ الشَّخْصِيَّةَ مَعَ إِلْزَامَاتِ الشَّرِيعَةِ، وَلَكِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ تَحْقِيقِ مَقْصِدٍ أَعُلَى وَمَصْلَحَةٍ أَغْلَى، مُثْلِ تَحْقِيقِ حَرِّيَّتِهِ الْمَعْنَوِيَّةِ؛ بِاعتِبَارِهِ أَنَّ الْإِنْسَانَ ذُو أَبعَادٍ مَادِيَّةٍ وَمَعْنَوِيَّةٍ مَعًا، فَتَتَقدِّمُ حَرِّيَّتُهُ الْمَعْنَوِيَّةُ عَلَى حَرِّيَّتِهِ الْمَادِيَّةِ مِنْ بَابِ تَقْدِيمِ الْأَهْمَّ عَلَى الْمُهِمَّ لِتَحْقِيقِ مَصْلَحَتِهِ الْدِينِيَّةِ وَالْأُخْرَوِيَّةِ، وَلَكِنَّ مَعَ الْمَحَافَظَةِ عَلَى حَرِّيَّتِهِ الْمَادِيَّةِ مَعْقَلَنَّةٌ وَمَقْنَنَةٌ لَا مَطْلَقَةَ، وَهُنْذَا مَا يَنْهَا الْإِتَّجَاهُ الْلَّادِينِيُّ أَيْضًا تَجَاهُ الْقَانُونِ الْوَضِيعِ؛ فَإِنَّ حَرِّيَّتِهِ الْمَادِيَّةِ مُؤَظَّرَةٌ بِهَذَا الْقَانُونِ وَلَيْسَ مَطْلَقَةً.

الكلمات الدلالية: الحرّيّة، الاختيار، الحرّيّة الدينية، الحرّيّة المادّية، الحرّيّة المعنوّيّة، الحرّيّة الاجتماعيّة، الإلزامات الدينية، الأنسنة.

(*) صفاء الدين الخزرجي، العراقي، أستاذ مساعد في قسم الكلام، جامعة المصطفى العالمية.

safa.alkhazraji14@gmail.com

Religious obligations and human freedom

Safa al-Din Alkhazraji

Abstract

This article addresses the dispute of freedom and religious obligations, and the relation between them, being said that it is based on a contradiction. The basis of this seeming conflict is to object the status of religion and damage its image in order to eliminate religion from the scope of life, in it being a difficult issue in our lives. This is presented for the purpose of humans being able to live far from restrictions and to live with freedom and not being obliged to be burdened with duties, especially when freedom is a fundamental principle that must precede everything else.

This article discusses the issue of freedom from a religious perspective, and also from a non-religious perspective adopted by humanism, which promotes the centralisation of humans in life. I will explain the epistemic principles of freedom according to both trends, and then explain the different outcomes for both of them. The outcome of this study is that religion in its principle is based on freedom and choice, and rejection of creation and legislative compulsion in certain cases, even though it involves certain obligations and rulings that come via choice and conscious selection. It is not external to it, and it is for achieving spiritual freedom and human interests for this world and for the hereafter.

314

Keywords: freedom, choice, religious freedom, non-religious freedom, humanism.

تمهيد

كثيرة هي الإشكالات التي تشار بوجه الدين، كإشكالية تعارض الدين مع العقلانية، أو تعارض الدين مع العلم، أو تعارض الدين مع الحرّيّة وغيرها، والإشكالية الأخيرة هي التي نريد التطرق لها بالبحث، ولهذه الإشكالية وجوهٌ وزوايا عديدة:

أ- تارةً تطرح هذه الإشكالية من زاوية تعارض الدين مع حرّيّة المعتقد، وأنّه لا إكراه في الدين، أو قل التعدديّة الدينية.

ب- وأخرى من جهة تعارضها مع مسألة العدالة الاجتماعية أو السياسية.

ج- وتارةً من جهة كون التكاليف والإلزامات الدينية تعارض حرّيّة الإنسان في السلوك والتصريح وتقييدها وتكلّلها، وهذه هي الجهة المبحوث عنها في هذا المقال.

تعريف الحرّيّة

لغةً:

الخُرُّ بالضمّ: نقىض العبد، والجمع أَخْرَارٌ وحرارٌ؛ والخُرُّ من الناس: أَخْيَارُهُمْ وآفَاضُلُّهُمْ.

حرّيّة العرب: أَشْرَافُهُمْ؛ و قال ذو الرمة:

فصار حيًّا وطبقَ بعدَ خوفٍ على حريةِ العربِ الهمزةِ
أيَ على أشرافِهِم.. والخُرُّ من كلِ شيءٍ: أعتقْهُهُ [ابن منظور، لسان]

العرب، ج 4، ص 182]

اصطلاحًا:

1- الحرية في الاصطلاح الفقهي: هي ما يقابل العبودية والرق
[انظر: المفيض، المقنعة، ص 752]، وهذا الاصطلاح خارج عن بحثنا.

2- الحرية في الاصطلاح العرفاني والديني: هي إقامة حقوق
العبودية لله تعالى، فهو حر عما سوى الله [ابن عربي، الفتوحات المكية،
ج 13، ص 196].

3- الحرية في الاصطلاح الفلسفى والكلامى (الحرية التكوينية):
لم يرد مصطلح الحرية في علم الفلسفة والكلام؛ وذلك باعتبارها
من مصطلحات الشفافة الواردة والمعاصرة، ولكن ورد ما يوازيها
مضمونًا من الناحية الفلسفية وهو مصطلح "الاختيار"، بمعنى
تساوي القدرة على الفعل والترك، وذلك في مقابل الجبر، أي الحرية
والاختيار التكويني، فالإنسان حر في أفعاله حريةً تكوينيةً، وليس
مجبراً فيها، بل إنه يفعل ما يريد بمحض إرادته و اختياره من
غير جبر كما يذهب إليه البعض.

316

وقد عُرِّفَ الاختيار بأنه عبارةٌ عن «وقوع الفعل لا على وجهه
الإلقاء» [المرتضى، رسائل المرتضى، ج 2، ص 262]. والمبدأ لهذا الاختيار هو الإرادة،
وهي «خلوص الداعي عن الصارف أو ترجحه عليه» [المصدر السابق].

قال العلامة الطباطبائي: «كلمة الحرّية على ما يراد بها من المعنى لا يتجاوز عمرها في دورانها على الألسن عدّة قرون، ولعل السبب المبدع لها هي النهضة المدنية الأوروبيّة قبل بضعة قرون، لكن معناها كان جائلاً في الأذهان، وأمنيّةً من أمانٍ القلوب منذ أعصارٍ قديمةٍ. والأصل الطبيعي التكويني الذي ينتشى منه هذا المعنى هو ما تجهّز به الإنسان في وجوده من الإرادة الباущة إيهاه على العمل، فإنّها حالةٌ نفسيةٌ في إبطالها إبطال الحسّ والشعور المنجر إلى إبطال الإنسانية» [الطباطبائي، الميزان، ج 4، ص 116].

317

4- الحرّية في الاصطلاح الحقوقي: ورد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام 1789 م أنّ الحرّية هي: حقّ الفرد في أن يفعل ما لا يضرّ الآخرين [موسوعة لالند الفلسفية، ج 2، ص 728]؛ ولذا قيل: أنت حرّ مالم تضرّ، وهذه هي المعبر عنها بالحرّية الشخصية أو الفردية، وهي محل الكلام، إذ يدعى أنّ الدين يزاحمها وينفيها.

ويقول هوبز: «الحرّية هي غياب العوائق الخارجية التي تحـدّ من قدرة الإنسان على أن يفعل ما يشاء» [معن زيادة، الموسوعة الفلسفية العربية، ج 2، ص 1159].

وفي ضوء التعريف السابقة يتّضح ما يلي:

1- أنّ الحرّية بمعناها اللغويّ هي مورد اشتراكٍ بين جميع التعريف المذكورة، فإنّ الأصل في الإنسان هو أن يكون حرّاً لا عبدًا لغيره. كما أنّ التعريف الفلسفي للحرّية هو الآخر موضع اتفاقٍ واشتراكٍ بين

هذه التعريف أيضًا، فإن الإنسان حرٌ ومحترٌ في أفعاله غير مجبٍ عليه تكوينًا عند الجميع، إلا من شدّ، وعليه فالحرى التكوينية لا نقاش فيها، وحرى التكوينية تشمل مجال العقيدة أيضًا ومن هنا فلا كلام أيضًا في الحرى الدينية والعقدية، فالإنسان لا يُكره على عقيدته، وإنما هو مسؤولٌ بعد ذلك في الآخرة عما اختار، وبذلك نطقت النصوص الدينية:

﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كُفُورًا﴾ [سورة الإنسان: 3]
 ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ
 حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [سورة يونس: 99] ﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسَيْطِرٍ﴾ [سورة
 الغاشية: 22] ﴿لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ﴾ [سورة البقرة: 256].

فهذه الأقسام من الحرى لا كلام فيها، إنما الكلام في الحرى التشريعية كما سيوضح في النقطة الثانية.

318

2- أنّ نقطة الاختلاف المهمة بين التعريف هي بين التعريف الديني والتعريف الحقوقي الذي يتبنّاه الاتجاه اللاديني في عصرنا، فالتعريف الحقوقي يحدّد حدود الحرى بعدم الإضرار بالآخر فقط، أي عدم التعدي على حقوق الآخرين بينما يتوسّع التعريف الديني فيشمل عدم التعدي على حق الخالق سبحانه، وذلك من خلال التزام طاعته فيما يأمر وينهى بحقّ نفسه (الجانب العبادي) أو بحقّ خلقه في تعامل الإنسان معهم، وعدم إلحاق الضرر بهم، وحينئذٍ تنخرم الحرى التشريعية أي أنّ الإنسان لا يكون حرًا في التشريعات

فهناك إلزامٌ له وتکلیفٌ، وإن كان من حيث التكوين حرًّا غير مجبورٍ على الفعل أو الترک أي لحرّيّة التكوينية.

وعليه فإنّ هذين التعريفين بالرغم من التقائهما في إثبات الحرّيّة للإنسان ونفي العبوديّة عنه مفهومًا، ولكنّهما يختلفان مصداقًا، فالتحرّر وفقًا للحرّيّة الدينية هو تحرّر عن الأهواء والشهوات وعبوديّة النفس لتكريس عبوديّة الله فقط، بينما التحرّر وفقًا للحرّيّة الحقيقية هو تحرّر من قيود الشريعة والدين وإلزاماتها، لتكون العبوديّة والأسر للنفس والغرائز والأهواء فقط، ليكون الإنسان مطلق العنان في تحقيق رغباته الماديّة والحسّية، فالتحرّر والعبوديّة في كُلِّ منها موجودٌ، ولكن في اتجاهين متعاكسين تماماً؛ ولذا فإنّ الاتجاه الديني يرفض الاقتصر في تحديد الحرّيّة في التعريف الحقوقي على عدم الإضرار بحقوق الغير فقط، بينما يرفض أتباع الاتجاه غير الديني التوسيع في قيد الحرّيّة في مفهومها الديني، وسوف نوضح فلسفة هذا الاختلاف بين الاتجاهين في ضوء بيان المبني المعرفية لهما.

طريق الإشكاليّة

تقسم الحرّيّة إلى أقسامٍ عديدةٍ كالحرّيّة السياسيّة والحرّيّة الاقتصاديّة والحرّيّة الاجتماعيّة والحرّيّة الشخصيّة وحرّيّة الرأي والحرّيّة الدينية التي يختار بها الإنسان الدين والمعتقد الذي يختاره ويرغب فيه، والكلام إنما هو في الحرّيّة الشخصيّة التي قد يدعى

اتّجاه الأنسنة واللادينيّة أنّ الدين يضيق عليها ويقيّدها؛ وذلك لأنّ بعد القانوني في الدين المعتبر عنه بـ"الشريعة" هو عبارةٌ عن حالة الانبغاء والابغاء في مقام العمل والسلوك والتصرّف، من أجل أن ينضمّ الإنسان سلوكه على منهج الشرع وقانونه، وإلاً عدّاً ثماً خارجاً عن ميزان الشرع، وهذا معناه أنّ الدين أو التديّن يدعونا إلى التضييق والتقييد والإلزام والمسؤولية، وهذا ما ترفضه طبيعة الإنسان التي تدعونا إلى التحرّر والانعتاق من القيود، فالإنسان يرغب بطبيعة وفطنته في أن يكون حراً في تفكيره وفي تصرّفاته، فيفكّر كما يشاء، ويفعل ما يريد، بلا فرضٍ من أحدٍ عليه أو إملاءٍ، وهذا هو أحد أهم معايير إنسانية الإنسان ، في حين أنّ الدين يقيّد هذه الإرادة، ويملي عليه مجموعةً من الإلزامات والقيود والفرض؛ الأمر الذي يتنافى وإنسانية الإنسان.

ومثل هذا الكلام يستهوي بلا شكّ الكثير من الطبقات، خصوصاً الطبقة الشابة في مجتمعاتنا التي يبحث البعض منها عن مبررٍ ما للتفلّت من عباء المسؤولية والالتزام بالدين وأحكامه. والنتيجة التي تؤدي إليها هذه الإشكالية هو أحد أمرتين خطيرتين:

1- إما ترك الدين بالكلية وهذا معناه (= اللادينيّة).

2- أو اختيار دينٍ ما غير الإسلام من باب إسقاط الواجب، وهنا يتم البحث عن دينٍ خفيف المؤونة والمسؤولية من حيث

الإلزامات العملية، كالمسيحية مثلاً بدلاً عن الإسلام المُثقل بالمسؤولية والإلزام الشرعي المبني على قاعدة: "ما من واقعة إلا وفيها الله تعالى حكم".

ومن أجل التسلسل المنطقي في مناقشة هذه الإشكالية؛ لا بد من الرجوع أولاً إلى المبني والأسس المعرفية لمفهوم الحرّية لدى كلا الاتّجاهين الديني واللاديني لمعرفة المنشا في هذا الاختلاف بينهما.

الأسس المعرفية لمفهوم الحرّية

الأساس الأول: الرؤية الكونيّة

321

لا شكّ في أنّ مقوله الحرّية جذورها المعرفية لدى كلا الاتّجاهين الديني واللاديني الذي يدعو إلى محوريّة الإنسان في الكون بدل محوريّة الله سبحانه، وعليه فهي من المقولات الفوقيّة والبعدية التي تتأثّر بما قبلها من المقولات التأسيسيّة، وهذا يستدعي الرجوع إلى تلك المقولات التأسيسيّة والمبني المعرفية التي قامت عليها مقوله الحرّية لدى كلا الاتّجاهين.

ولا شكّ في أنّ الرؤية الفلسفية والكونيّة هي القاعدة والمنطلق في أيّ بناء أو منظومةٍ معرفيةٍ، فهي تؤثّر على نمط التفكير ونمط السلوك ونمط الحياة بشكل عامٍ، وتبني علىها سائر حقول المعرفة البشرية الحقوقية والجزائية والاقتصادية والثقافية وغيرها.

إذن هذه الحرية يجب أن لا ننظر إليها بمعزل عن الرؤية الكونية التي يحملها كل إنسان في هذا الكون، حتى المحمد، بل لا بد من بحثها والنظر إليها ضمن إطار الرؤية الكونية، وعليه فاستبعد الرؤية الكونية في الحكم على مثل هذه الحرية - سلباً أو إيجاباً - أمرٌ غير منهجيٌّ، وحتى من يثير هذه الإشكالية وغيره من دعاة الحرية إنما ينطلقون في دعواهم هذه في الحقيقة من رؤيةٍ فلسفيةٍ خاصةٍ، ولا يمكن أن لا يكون الأمر غير ذلك.

وعليه، فإن لكل من التعريفين السابقين (التعريف الديني والتعريف الحقوقي) مدرسته الفكرية ومرجعيته المعرفية الخاصة به، فالتعريف الديني ينطلق من رؤيةٍ كونيةٍ توحيديةٍ تنظر إلى الإنسان على أنه موجودٌ متعدد الأبعاد والروايا، وهناك بعد العقلي الذي مجده العلم والمعرفة، وهناك بعد الروحي ومجده العبادة والطاعة، وتعلق الناقص بالكامل، وهناك بعد المادي ومجده البدن والمادة، ولكل من هذه الأبعاد الثلاثة متطلباته التي لا بد من توفرها؛ لكونها شرطاً في تكامل الإنسان في هذه الأبعاد، ولا يمكن تقديم أحدها على حساب الآخر، فالكل لا بد أن يأخذ قسطه من متطلباته المناسبة له ليتحقق النمو والتكميل المتوازن في الوجود الإنساني، سيما أن هذه الأبعاد يكمل بعضها بعضًا، فالعلاقة فيما بينها علاقةٌ تبادليةٌ، حتى قيل إن العقل السليم في البدن السليم. فالقاعدة في الاتجاه الديني هي الوسطية والاعتدال وعدم الإفراط

322

أو التفريط في التعامل مع هذه الأبعاد الوجودية في الإنسان التي تنقسم إلى بعدٍ ماديٍّ دنيويٍّ وأخرٍ معنويٍّ وأخرويٍّ؛ ولذا ورد التأكيد على البعد المادي وعدم الغفلة عنه، مع أنَّ دوره دورٌ مقدميٌّ مأخوذٌ على نحو الطريقة والآلية بالنسبة للأبعاد الوجودية الأخرى، أي أنَّ الإنسان من خلاله يستعين على الحركة والتكميل في البعد العقلي والروحي. قال تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾ [سورة القصص: 77]، فالأية صريحةٌ واضحةٌ في الأمر بالاعتدال بين أمري الدنيا والآخرة، بل ورد في النصوص ما يدلُّ على الاهتمام بالسلامة البدنية وهو ما يعرف بالطب النبوى، وكذلك ما ورد في باب الأطعمة والأشربة والألبسة والحمام وغيرها مما يرتبط بالجانب البدنى والمادى، كما أنَّه ورد في الحديث على إعمار الدنيا، واستثمار خيراتها، واستخراج برkatها، وطلب الرزق، والضرب في الأرض، والتجارة والعمل، ما لا يقلُّ عن الحديث على الآخرة.

بل ورد النهي عن الإيغال في الجانب الروحي والتخاذل الرهبانية في الدين، على حساب البعد المادى، كما ورد النهي في المقابل عن الإيغال في الجانب المادى، والغفلة عن الجانب المعنوي بشقيه العقلي والروحي، بحيث يكون الإنسان كالانعام، بل ربما أضلَّ سبيلاً، والروايات في مكانة العقل والحدث على التعقل والتفكير وطلب العلم والاجتهاد في العبادة فوق حد الإحصاء، وقد ورد في كل ذلك كتب وأبوابٌ معروفةٌ في مجال الرواية والفقه.

والنصول الدينية تؤسس مثل هذه الوسطية، وتؤكد على أن يقسم الإنسان وقته حياته بين الأبعاد المذكورة. فقد ورد: «اجتهدوا أن يكون زمانكم أربع ساعاتٍ: ساعة منه لمناجاته، وساعة لأمر المعاش، وساعة لعاشرة الإخوان الثقات، والذين يعرفونكم عيوبكم، ويخلصون لكم في الباطن، وساعة تخليون فيها للذاتِكم، وبهذه الساعة تقدرون على الثلاث ساعات» [ابن بابويه، فقه الرضا، ص 337]، وورد أيضًا: «وعلى العاقل مال م يكن مغلوبًا على عقله أن يكون له ساعاتٌ: ساعةٌ ينادي فيها ربَّه ﷺ، ساعةٌ يحاسب نفسه، وساعةٌ يتفكَّر فيما صنع الله ﷺ إليه، وساعةٌ يخلو فيها بحثٌ نفسه من الحلال، فإنَّ هذه الساعة عونٌ لتلك الساعات واستجمام للقلوب»

[الصدوق، الخصال، ص 525]

ثم إنَّ بين هذه الأبعاد في المنظور الديني تراتبيةٌ قيميةٌ، فالبعد العقلي يقف على رأس الهرم، ثم يليه بعد الروحي ثم بعد المادي الذي هو خادم للبعدين الأولين، كما أنَّ البعدين الآخرين يجب أن يعملا تحت إمرة العقل وسلطته لا خارجها.

324

وعلى هذا الأساس فإنَّ بعد العقلي يؤسس - طبقاً للاتجاه الديني - لرؤيه كونية توحيدية، ولازم ذلك وجود منظومةٍ شريعيةٍ وحقوقيةٍ وأخلاقيةٍ، وحينئذٍ إذا اختار الإنسان الموحد بملء إرادته امتثال أوامر المبدأ الأول، فإنَّ من الطبيعي أن تتحدد أفعاله وتصرّفاته، وتتقيد حرّيته بحدود الشريعة وقانون الشرع، فهو يقدم الإرادة التشريعية للمبدأ الأول على إرادته الشخصية، على قاعدة أنَّ من التزم

بشيءٍ التزم بلوازمه، فكأنه هو الذي اختار تقييد حرّيّته، فلا بد أن تحترم حرّيّته في هذا الاختيار، وأيضاً من باب تقديم المصلحة الأهم الموجودة في هذه الأحكام على المصلحة المهمة في أن يبقى حرّاً، وهي قاعدةٌ عقليةٌ وعقلائيةٌ، طبعاً لهذا إن سلمنا بوجود مصلحةٍ له مهمّةٌ في موارد الأحكام إلزاميةٌ؛ لأنّه لو كان له مصلحةٌ في إطلاق العنان وبقائه حرّاً فيها لما قيّدها الشارع الحكيم.

علمًا بأنّ دائرة الإلزام والقيود هذه إنما هي تصب في مصلحة الإنسان، لأنّ أحكام الدين مبنيةٌ على المصالح والمحاسد، وليس عبثيةً يراد بها صرف التضييق على الإنسان، وسلب حرّيّته تشهيًّا وتسلّيًّا من قبل المشرع؛ لأنّه حكيمٌ وغنيٌّ عن التزام الإنسان بهذه القيود والأحكام أو عدم التزامه.

ولا يقال إنّ الإنسان بإمكانه أن يدرك مصلحته بعقله وتجاربه في الحياة، فلا حاجة إلى الدين؛ لأنّه يقال إنّ هذا الكلام ليس على إطلاقه، فإنّ الإنسان كثيراً ما يقع في الخطأ في التقدير لمصلحته الدنيوية؛ ولذا نجد تبدل القوانين والأنظمة والمقررات بشكل مستمرًّ، وأمّا مصلحته الأخروية - التي أكثر مساحتها العبادات - فهو جاهلٌ بها بالمرة لولا هداية الوحي وإرشاده.

وممّا يخفّف الوطأة في تقييد الحرّيّة بالتكاليف الإلزامية، الرضا الباطني والقلجيّ الحاصل في كثيرٍ من الحالات والأفراد - سيما المبدئيين والمؤمنين - تجاه المنظومة التشريعية بما فيها من الأحكام الإلزامية؛ لأنّ الإنسان إنما يختار هذه القيود بملء إرادته من غير

جبرٍ أو إكراهٍ، فهو اختيارٌ واعٍ ينطلق من إيمانه بالمنظومة العقدية، فتجتماع في مثل هذه الحالة الحرّية التكوينية والحرّية والتشريعية معاً، وأمّا إذا لم يكن الإنسان مقتنعاً، ولم يحصل الرّضاله الباطني بالمنظومة التشريعية (العدم قناعته من الناحية النظرية ببعضها، كالحجاب أو الخمس مثلاً، أو من الناحية العملية لتكاسلٍ أو تهاونٍ ونحوه) فهنا تنتفي الحرّية التشريعية دون التكوينية؛ لأنّه يبقى تكويناً حرّاً في الفعل أو الترك. إلا أنّ هذا الانتفاء نسبيٌّ، إذ ثمة دائرةً يكون فيها الإنسان حرّاً ومطلق العنوان، يفعل فيها ما يشاء، وهي المعروفة بدائرة المباحات التي لم يرد فيها إلزامُ (أمرٌ ونهيٌ) وهي مساحةً واسعةً ليست بالقليلة في حياة الإنسان إذا ما قيست بمساحة الإلزامات الضئيلة.

وأمّا الاتجاه المادي واللاديني، فإنه لمّا كانت رؤيته الكونية قائمةً على إنكار المبدأ والمعاد معاً، أو على تعطيل دور المبدأ في الحياة، وإعطاء المحورية للإنسان (الأنسنة)؛ فهو لا يرى وفقاً لمنظومته المعرفية مبرراً لتقييد حرّية الإنسان بأوامر المبدأ ونواهيه وشرعه. نعم، حرّيته مقيدةً بعدم الإضرار بالغير فقط، أي مقيدةً بالقانون الوضعي دون الشرعي.

إنّ مثل هذه الرؤية التي لا ترى عالماً وراء عالم المادة لا شك في أنها تؤمن بالحرّية المطلقة التي توفر لحاملها أعلى مستويات اللذة الحسّية والرغبات الجسدية، بحيث يكون نيل اللذة أصلًا ثابتاً

وكماً مطلوبًا لصاحبها في هذه الحياة، فالإيمان بالحرّيّة المطلقة هنا يأتي منسجّمًا تمام الانسجام مع هذه الرؤية الكونية.

ولا ريب في قصور مثل هذه الرؤية المعرفية للإنسان ولأبعاده الوجوديّة، حيث ترکز هذه الرؤية على البعد المادي من شخصيّة الإنسان على حساب البعدين الآخرين العقلي والروحي؛ ولهذا أطلقت العنان لمتطلبات البعد المادي ورغباته إلى أبعد الحدود، بلا أيّ قيدٍ ولا حدٍ، فالإنسان وفقاً لهذه الرؤية مالك لنفسه يتصرف فيها كيف يشاء من حيث المطعم والمشرب والملبس والمنكح وغير ذلك، حتى وإن بلغ الإضرار بذهاب العقل والسلامة الروحيّة بشرب الخمور وتناول المخدّرات، بل وحتى الانتحار والقتل أيضًا.

إن من يؤمن بوجود المبدأ الأول يؤمن أيضًا بأنّ لهذا المبدأ شرعةً وأحكامًا اعتباريّةً، كما أنّ له أحکاماً حقيقةً في عالم التكوين والوجود كقانون الجاذبيّة والعلّيّة، فإن مثل هذا الإنسان سوف ينظر إلى الحرّيّة ضمن هذه المنظومة الفكرية بوصفها جزءًا منها لا أمراً خارجًا عنها، فهو يعتقد أنّ لهذا المبدأ الأول منظومتين من القوانين والأحكام، الأولى ترجع إلى عالم الوجود بشكلٍ عامٍ بما فيها الإنسان، كالعلّيّة والسنخيّة وغيرها، والثانية ترجع إلى عالم الإنسان أو المجتمع البشري خاصّةً لتنظيم علاقته بخالقه ونفسه ومجتمعه، فكما يأخذ الإنسان المؤمن بالقوانين التكوينية لله الخالق وي الخالق لها، فكذلك لا بدّ أن يخضع - من باب شكر المنعم أو

الملكية أو غير ذلك - لأحكام الله وقوانينه التشريعية والاعتبارية، ولكن إذا أراد الخضوع لأحكامه الاعتبارية فسوف يقع في إشكالية التصادم مع حرّيّته الشخصية التي سوف تُكبل بجملةٍ من القيود والأحكام والإلزامات، وحينئذٍ لا بدّ من العمل بإحدى الإرادتين، إما إرادة المبدأ الأعلى، وحينئذٍ سوف يفقد جزءاً من حرّيّته، أو يكون منقوص الحرّيّة على أقلّ التقادير، او يقدّم إرادته وحرّيّته على إرادة المبدأ فيتخلّى عملياً عن إلزامات الرؤية الكونية، فمن يُقدّم هنا؟ ولماذا؟ وما هي لوازم التقديم في كُلِّ منها؟ فهذه ثلاثة أسئلةٍ لا بدّ من الإجابة عنها.

1- أمّا السؤال الأول - وهو ماذا يقدم من الإرادتين؟ - فإنّه بناءً على الاعتقاد بالمبأء الأول لا بدّ من تقديم إرادة هذا المبدأ؛ لأنّها من لوازم هذا الاعتقاد ذاتاً، وقد تقدّم أنّ من التزم بشيء التزم بلوازمه، وإلا لزم التهافت.

بيان ذلك: إذا آمن الإنسان بوجود الله تعالى، فإنّ من لوازم ذلك الإيمان الاعتقاد بوحدانيّته في الولاية، بمعنى انحصر الولاية به ذاتاً باعتباره الخالق والربّ، وأمّا غيره فالأسأل عدم ثبوت الولاية لأحدٍ على أحدٍ إلا من فرض الله إليهم الولاية، فهي ولاية بالغير، وتنقسم ولاية الله من حيث متعلّقها (وهو المولى عليه) إلى ولايةٍ تكوينيّةٍ وولايةٍ تشريعيةٍ، وحينئذٍ فلا بدّ من الإيمان بأنّه - سبحانه - المشرع الوحيد؛ لأنّه الذي له حقّ التشريع بالذات

دون سواه، فإذا آمن الإنسان بذلك فلا بد أن يكون منقاداً في مقام العمل، وإلا لزم التهافت والتناقض بين الاعتقاد والعمل، فحقّ يكون الإنسان منسجماً بين الأمرين، فإنه يذعن للإرادة التشريعية للمولى، وإن كان في ذلك تقييداً لحرّيته؛ وذلك لإيمانه بحكمة المشرع، وكون التشريع ينطوي على مصالح دنيوية وأخرويةٍ تعود إليه أولاً وبالذات، فهو نظير المريض الذي يسلم لأمر الطبيب ثقةً منه بحكمته وحرصه منه على مصلحته، مع أنّ علاج الطبيب يضيق على حرّيته جزماً، وكذلك نظير من يدخل في السلك العسكري أو الوظيفي أو الحزبي أو المهني أو غيرها، وهو يعلم مسبقاً بأنّ ثمة مقرراتٍ وقوانين سوف تحدّد حركته في أيّ مجالٍ من هذه المجالات، فهو يرضخ لذلك ويدع عن به من باب الترجيح لمصلحة أعلى من حرّيته، فتدخل القضية في باب تقديم الأهم على المهم، وهو ما يحكم به العقل ويتبعه العقلاة في سيرتهم العقلائية في أيّ مجال من مجالات الحياة.

وبعبارةٍ واحدةٍ: هو نظير الإنسان اللاديني حينما يصوت على قانونٍ يعلم أنه سوف يقيّد حرّيّته، أو عندما ينتخب رئيساً يعلم أنه سوف يطبّق القانون الذي سيؤدي إلى تحجيم حرّيّته وتقييد حركته من باب أنّ من التزم بشيءٍ التزم بلوازمه وما يترتب عليه، وأيضاً من باب تقديم الأهمّ على المهمّ. وعليه فالتقييد حاصلٌ للحرّيّة، سواءً قيّدنا بالشرع أو بالقانون الضعبي.

2- وأما السؤال الثاني وهو: لماذا يقدم إرادة المبدأ الأعلى على حرّيّته، فإنّ السبب في هذا التقديم هو أنّ ذلك هو الاقتضاء الطبيعي للرؤى الكونية الإلهيّة المبنيّة على الإيمان بعلم الذات الإلهيّة المقدّسة وحكمتها، فإنّ الإيمان بالعلم والحكمة الإلهيّتين ينتهي بشكلٍ طبيعيٍ إلى التسلّيم والقبول بكل القرارات التشريعية والتوكوينيّة الصادرة عنها.

هذا مضافاً إلى أنّ مثل هذا التقديم إنّما يصبّ في مصلحة الإنسان؛ لأنّ هذه الأحكام الإلزامية سواءً الفردية منها أو الاجتماعية تقف وراءها ملائكةً ومصالح واقعيةً، والله - تعالى - باعتباره المشرع الحكيم والعالم المحيط بمصالح الإنسان أكثر من نفسه، فالحكم الشرعي في أصله مرشدٌ للإنسان إلى تلك المصالح والمفاسد العائدة إليه، والتي لا يعرفها ولا يلتفت إليها بنحوٍ مفصّلٍ، وعليه فإنّ الإلزام في الأحكام هو من لطف الله تعالى؛ لأجل أن يلزم الإنسان بتحصيل المصالح المهمّة، والاجتناب عن المفاسد الكبيرة، وحينئذٍ يكون التقديم من باب تزاحم الأهمّ والمهمّ، فيقدم الأهمّ عقلاً وعقلائياً، فالإلزام في الأحكام الشرعية يشبه الإلزام في الأحكام العلاجية للطبيب بالنسبة للمريض، فهي تضيق على المريض حرّيّته في مأكله ومشربه، ولكن من أجل سلامته البدنيّة، فكذلك أحكام الشارع هي من أجل ضمان السلامة العقلية والروحية والمعنوية.

3- وأما السؤال الثالث عن اللوازم لهذا التقديم، فمن الواضح

أنّه بناءً على تقديم إرادة المبدأ الأول سوف تتحدد حرّيّة اختيار الإنسان بحدود ما ترسمه إرادة المبدأ من تشريعاتٍ وقوانين، بينما لو أراد التمرّد والخروج عن تلك الإرادة، فإنّه يكون أكثر حرّيّةً واختياراً في دائرة أفعاله الفردية، ويترتب على كلّ من الخيارين نتائج هامةً، فهو بناءً على الخيار الأول وإن ترك حرّيّته بحسن اختياره، وقيّد نفسه بجملةٍ من القيود والإلزامات، ولكنّ ذلك يتحقق له حرّيّته المعنوية وكماله الإنساني، ويحرّره من أسر العبوديّة لغير الله تعالى، ويجعله عبداً خالصاً لله وحده، فهذا هو الحرّ الحقيقى، وأمّا من يطمع هواه فهذا هو حرّ في الظاهر، ولكنّه عبدٌ مرتّبٌ للنفس والشيطان في الواقع، وهذا ما ورد في اصطلاح أهل المعنى والمعرفة كما تقدّم في تعريفهم للحرّيّة.

بينما إذا تحرّر من عبوديّة الله، فإنّه سوف يقع في عبوديّة غيره من العوامل الغريزية والبهيمية، فالحرّيّة في كلّ من الخيارين نسبيةً لا مطلقة؛ إذ حتى الحرّيّة المعنوية هي مقيدةً بعدم الحيف والإضرار بالبعد المادي للإنسان، بحيث يوغل فيه الإنسان إلى حدّ الرهبة وترك جميع المشتهيات، ولا شكّ في رجحان الحرّيّة المعنوية وكمالها على الحرّيّة البهيمية من الناحية العقلية.

إنّ شهادة التوحيد بلا إله إلّا الله هي دعوةً لتحرير الإنسان من كلّ ما سوى الله تعالى، وتعزيز لعبوديته له سبحانه، الّتي تعني الإذعان بمولويّته التشريعية كما هو الحال مع مولويّته التكوينية في مقام الاعتقاد، فالإنسان عبدٌ لله وحده وسيّدُ لكلّ شيءٍ بعده.

إن الحرّيّة في المفهوم الديني هي الانعتاق من سلطة النفس وأهواءها كما يشير إلى ذلك النص الديني: «من ترك الشهوات كان حرّاً» [المجلسى، بحار الأنوار، ج 74، ص 237، ح 2]. فالاتجاه الديني كما حارب عبودية الإنسان للإنسان، حارب عبودية الإنسان لشهواته، ودعاه إلى نبذ عبودية كلّ ما سوى الله تعالى: ﴿وَيَضْعُ عَنْهُمْ إِصْرُهُمْ وَالْأَغْلَالُ الَّتِي كَانُواْ عَلَيْهِمْ﴾ [سورة الأعراف: 157]؛ لأنّ الله - تعالى - خلق الإنسان مفطوراً على الحرّيّة والانعتاق من كلّ عبوديةٍ سوى العبودية لله وحده، كما يقول أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أكرم نفسك عن كلّ دنياً، وإن ساقتكم إلى الرغائب؛ فإنّك لن تتعاض بما تبذل من نفسك عوضاً، ولا تكون عبد غيرك وقد خلقك الله حرّاً» [الرضي، نهج البلاغة، ج 3، ص 51]. وهذا النوع من الحرّيّة يصطدح عليه الحرّيّة المعنوية.

ومن هنا فإن الدين لم يأت بمصادرة حرّيّة الإنسان بالتشريعات والأحكام الإلزامية تشهياً وبطراً، وإنما أراد أن يوازن بين الحرّيات المادّية للإنسان التي تؤمن له شهواته وغرائزه، وبين الحرّيّة المعنوية التي تؤمن له متطلباته الروحية، وبما أنّ الروح أعلى شأنًا من الجسد، فتققدم الحرّيّة المعنوية والروحية لوجود المصلحة في تقدّمها ووجود المفاسد في افلات الحرّيّة البدنية والشهوية، مما يقتضي ضبطها وتقنينها، وليس إلغاءها، والمبداً الأول غير متهمٍ بما هو مشرع في تشريعاته؛ لأنّ المفروض كونه عالماً حكيمًا لا يخطئ، كما أنه غير متهم باعتباره خالقاً في تقديمِه الحرّيّة المعنوية عند التزاحم مع الحرّيّة المادّية؛ لأنّه هو خالق هذا الإنسان وهو حريص على

سلامته الروحيّة والعقلية والبدنيّة، وقد شرع لـكُلّ منها شرعة وأحكاماً تنسابها، فلا معنى لأن يتهم بالترجح بلا مرجح، ومن هنا فقد عالج الدين أو قل المبدأ الأول بوصفه الخالق والمشريع - مسألة الحرّيّة الشخصيّة والحرّيّة المعنويّة بروج وسطيّة، كما هو دأبه في نهجه الوسطيّ في معالجته وطرحه للمسائل الأخرى.

«إن تحرير النفس يصاحبه دوماً عبوديّة لنفسنا الأخرى، فإذا كانت النفس الطبيعية حرّة غير ملجمة، كانت النفس العقلائيّة والمعنويّة مقيدة» [عبد الله إبراهيم، المركبة الغربية، ص 95].

333

وهذا بعكس الاتجاه اللاديني الذي يريد مصادرة الحرّيّة المعنويّة للإنسان، ويحوّل الإنسان إلى بعده واحدٍ أو يلخّصه ويحبسه في البعد الغريزي فقط، فيجعله أسير شهواته وزرواته، ويحوّله إلى كائنٍ يعيش بين مضجعه ومعلفه، وفي ذلك مساسٌ وحظٌ واضحٌ لكرامته الإنسانية! إن الاتجاه التحرري يبدو بفلسفته هذه متطرّفاً في معالجته لمسألة الحرّيّة، إذ ينظر للأمور بعينٍ واحدةٍ عندما يفرّط بالحرّيّة المعنويّة التي هي من متطلبات الكيان البشري، ومن هنا «ترى المدرسة الغربية أنّ الميل واقعٌ مهيمنٌ على الطبيعة البشرية لا مناص للأخلاق والسياسة من اتباعها والتوفيق معها، وقد سعى لإرساء هذه الفكرة كل من توماس هوبز وهيوم وبنتمام» [المصدر السابق، ص 62]. وبالطبع فإن هذه الرؤية إنما تنبع من تبنيّ المنهج الحسيّ في نظرية المعرفة؛ باعتباره الأداة الوحيدة لمعرفة الحقيقة والواقع، ويتفرّع على ذلك القول بأصالحة اللذة، وهي تنبع بدورها من أصالة الفرد

والفردانية في الفكر الغربي، إذ «يركز الفكر الغربي في شأن الإنسان على بعده الفردي في مقابل بعده الاجتماعي، فيتبين الرؤية الفردانية إلى جانب اعتقاده بأنّ ميول الإنسان ورغباته مسلطةٌ على أفعاله، بل وحتى على عقله، وتبلغ الفردانية في الفكر الغربي حدًّا لا يدرك الفرد معه مصلحة أحدٍ غيره، فيرفض أي مقياس آخر ما خلا الفرد ذاته، وأي باعثٍ غير إرادته هو، ولا يحقّ لأية جهةٍ إكراه أحدٍ على العمل وفق تشخصها. وبإقراره أصالة الميول الفردية فإنّ أمورًا مهمةً كالحسن والقبح، والصدق والكذب، والحق والباطل، والخير والشرّ، والسموّ والمنوع، والعدل والظلم، والفضائل الأخلاقية والإنسانية، ستتحرّك بيد تلك الميول ليروي بدمائهما برع
الحرّية الغربية» [المصدر السابق، ص 62].

والمتحصل من جميع ما ذكرناه هو أنّ ثمة اختلافاً في المبني المعرفية والفكريّة لمسألة الحرّية، أو أقل من جهة الرؤية الفلسفية بين الاتجاهين المذكورين، فالاتجاه اللاديني أقام أحکامه من الناحية المعرفية على أساس النظرية الحسّية، فلا يرى الأمور ولا يفهم الأشياء إلا من خلال هذا المنظار (هذا مبلغهم من العلم) ولا شكّ في أنّ التأثير الفكري بهذه النظرية يقود إلى القول بأصالة الحسّ واللذة والتعمّق المادي فقط، انطلاقاً من نظرته الماديّة والحسّية للكون والعالم، بينما قام الاتجاه الديني على محوريّة الله والتوحيد في الحياة.

وعلى كل حال يمكن القول بأنّ الرؤية الكونيّة تلعب دوراً محوريّاً في تحديد بوصلة الحرّية.

334

وأخيراً، ثمة تساؤلٌ أو إشكاليةٌ تتوجّه إلى الاتجاه اللاديني، ألا وهي: لماذا يعدّ هذا الاتجاه الدينَ الجهة الوحيدة المسؤولة عن تضييق الحرّية الشخصية للإنسان، وعن منافاتها، ويعفي القانون الوضعي الذي يلتزم به في حياته به عن هذه المسؤولية؟! علماً أنّ القانون ربّما يكون أبلغ في التضييق؛ لأن إلزامات الدين أكثرها غير مقرونةٍ بالعقوبة الدنيوية كترك الصلاة والصوم والحجّ، بل حتّى الفرائض المالية كالخمس والزكاة والكفّارات لا تترتب عليها عقوبةٌ دنيويةٌ في حال المخالفة، وهي لا تؤخذ بالجبر، بل متروكةٌ لاختيار الإنسان، بينما أكثر حالات مخالفة القانون الوضعي مقرونةٍ بالعقوبة المالية أو السجن، وأمّا الضرائب المالية في النظام اللاديني والقانون الوضعي فتؤخذ بالجبر القانوني كما هو معلوم.

الأساس الثاني: القيمة المعرفية للحرّية

يختلف الاتجاهان الديني واللاديني في القيمة المعرفية للحرّية وموقعها من محمل المنظومة الفكرية والمعرفية لكُلّ منها، فالاتجاه الأنسي اللاديني يرفعها ويعطيها مرتبةً قيميةً متقدّمةً يجعلها في الصدارة الأولى من مقولاته، بحيث تعدّ لديهم غايةً في نفسها، بل هي غاية الغايات عندهم؛ فلذا لا بدّ من تحقيقها كمقصدٍ فرديٍّ واجتماعيٍّ في حياتهم؛ وذلك لأنّ الاتجاه اللاديني يؤمن بإيماناً مطلقاً بمحوريّة الإنسان وحقوقه في الحياة، وعلى رأس الهرم لتلك الحقوق

هو الحرّيّة، فهو يعتبرها غايةً عليها وهدفًا كبيرًا فوق كلّ شيءٍ، بل أمّا مقدّسًا لا يجوز المساس به إطلاقًا، فالحرّيّة طبقًا للاتّجاه الأنسيّ واللادينيّ تمثّل شرف الإنسان، ومقدّسًا من مقدّساته.

بينما ينظر الاتّجاه الدينيّ إلى الحرّيّة على أنها وسيلة لتحقيق الكمالات الحقيقية الأعلى في حياة الإنسان الفردية والاجتماعية. وهذا الأمر متفرّغ في الحقيقة عن المبني المعرفيّ الأول لكلّ منها في فلسفة الوجود والرؤى الكونيّة.

وعليه فالحرّيّة في الاتّجاه الدينيّ ليست غايةً ب نفسها، وإنما هي تابعةً لغاياتٍ أعلى، وهذا نابعٌ من سعة الرؤى الكونيّة للاتّجاه الدينيّ، وعدم اخصار رؤيته بعالم المادة والماديات، ومن هنا فإنّ غاية الإنسان في هذا الوجود هو التكامل من خلال الوصول والقرب إلى الكمال المطلق، وحينئذٍ لا بدّ أن تذوب إرادته في إرادة الكمال المطلق، أي تكون إرادته تابعةً لإرادته: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [سورة التكوير: 29]، فلا إرادة له ولا حرّيّة إلا إرادة الكمال المطلق، لكن لا بنحو الجبر والقهر، بل بنحو الاختيار النابع من صميم الإرادة والاختيار المحسّ.

إذن يقيم الاتّجاه اللادينيّ أمره على محوريّة حقوق الإنسان وعلى رأسها الحرّيّة، بينما يقيم الاتّجاه الدينيّ أحکامه على أساس محوريّة الله - سبحانه - في الكون، فالتوحيد أولًا والأخلاق ثانيةً. [انظر بتصرّف:

الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج 4، ص 120]

وعليه لا بدّ لقضيّة الحرّيّة في المفهوم الإسلامي حينئذٍ أن تتحرك في هذا الإطار بما يركّز أو يكرّس مبدأ التوحيد والأخلاقيّة في الحياة، فشرف الإنسان المسلم هو في توحيد خلقه وخلقه وعبيديّته وطاعته لخالقه: «إِلَهِي كفى بِي عَرَضاً أَكُونُ لَكَ عَبْدًا» [المجلسي، بحار الأنوار، ج 74، ص 400]، فحتى لو تأثّرت حرّيّة التشريعية وتحددت فهي إنما تتّحد لما هو خيرٌ له من بلوغ مصالح الأحكام واجتناب مفاسدها، ومن أجل تكامله المعنوي وحرّيّة المعنوية.

الفوارق بين الاتّجاه الديني والاتّجاه اللاديني في الحرّيّة

بعد اتضاح المبني المعرفي للحرّيّة في كلا الاتّجاهين، لا بدّ من التعرّض للفوارق والآثار المترتبة على كُلّ منها.

337

الفارق الأوّل: الدور الإيجابي والسلبي للحرّيّة (الحرّيّة الإيجابيّة والحرّيّة السلبيّة)

إنّ الحرّيّة التي يدعو إليها الاتّجاه اللاديني حرّيّة سلبية غير منضبطةٍ؛ لأنّها تعني الانفلات من كُلّ قيودٍ أو حدٍّ، وهذا معناه العمل بعيداً عن سلطة العقل أو فوق سلطة العقل؛ الأمر الذي يضعف مركزية العقل في وجود الإنسان من خلال تسلیط الشهوات عليه، ومعلوم أنّ مثل هذه الحرّيّة هي استلابٌ للعقل، فهي لا تثري العقل ولا تنميّه ولا تطور ملكاته، بل لا تمنح الإنسان شيئاً من الإنسانية بمقدار ما تحقق له من المشتهيات الحيوانية.

والغرiziّة، التي تنقص من إنسانيته في حال الإفراط والخروج عن حد الاعتدال والتوازن والوقوع في المخاطر والمفاسد.

وبكلمةٍ واحدةٍ "الدين" يستنهض العقل لاختيار التوحيد والفضيلة، بينما الاتجاه المعارض يستنهض الشهوات لقتل العقل، وهذا عين البهيمية والانحطاط.

إن الحرّيّة التي ينادي بها الاتجاه الأنسي هي شعارٌ كاذبٌ وخداعٌ، وهي بضرر الإنسانية أكثر من نفعها؛ لأنّها تحرّر إلى الانزلاق في وحل النزوات والشهوات وما يتبع ذلك من فسادٍ اجتماعيٍ وأخلاقيٍ يؤثّر على استقرار الأسرة والقيم الاجتماعية والمعايير الأخلاقية في المجتمع، حتى تصل الأمور أحياناً إلى تشريع زواج المثليين، بل والزواج بالمحارم، بل وحتى بالحيوانات، مما يعذّن كسةً ووصمة عارٍ في جبين تيار الأنسنة ومدنيّته المزيّفة، بينما الحرّيّة التي يدعو لها الاتجاه الديني دعوةً حصيفةً وصادقةً، وفي خدمة الإنسانية ورقّيها الروحي والمعنوّي والاجتماعي والسياسي، حتى خرّجت مدرسة الاتجاه الديني في ظلّ مفهوم الحرّيّة والاختيار والتكامل الروحي نماذج وشخصيات كبيرةً من أمثال الحواريين في المسيحية، وأبي ذرٍ وسلمان وعمّارٍ والمقداد ونظرائهم من القامات الشامخة في الإسلام.

وفي المقابل نجد أنّ الحرّيّة التي يدعو إليها الاتجاه الديني حرّيّة إيجابيّة، أي أنّ هذا الاتجاه يتعامل مع قوى الإنسان الغريزيّة والإدراكيّة بشكلٍ متوازنٍ، فيجعل القوى الغريزيّة والشهويّة تعمل تحت إشراف العقل والقوى الإدراكيّة، فهو لا يريد تعطيل غرائز

الإنسان ورغباته، بل يريد تنظيمها، فقوى الإنسان عنده كلّها مفعّلةٌ وغير معقلةٌ، ولكلّ منها وظيفةٌ ودورٌ يقوم به.

وعليه فالحرّيّة الإيجابيّة هي التي تعمل تحت سلطة العقل وإشرافه، وفي ذلك بلا شك إثراءً وتنميةً للجانب العقلي والإنساني في وجود الإنسان وتطويرُ لشخصيّته، بمعنى أنّ القوّة الشهوّيّة الغرائزّيّة والقوّة الغضبيّة - بما يمثلانه من شخصيّة الإنسان - تعملان بشكلٍ منضبطٍ تحت قيمومة العقل ورقابته، وليس بشكلٍ فوضويٍ أو منفلتٍ، بحيث تقوم هاتان القوتان بوظيفتيهما من دون إفراطٍ أو تفريطٍ، وبنحوٍ متوازنٍ ومعقولٍ، أي أنّهما تأتمران بأوامر العقل، ومن هنا يمكن القول بوجود علاقَةٍ وثيقَةٍ بين الحرّيّة وبين الإنسانية والعقلانية في الرؤية الدينية، فالحرّيّة بهذا المعنى داعمةٌ للعقل والإنسانية معاً.

339

وعليه فإنّه يمكن القول إن الحرّيّة هي سلاحٌ ذو حدين، فهي يمكن أن تكون سبيلاً للرقى والتكميل، كما يمكن أن تكون وسيلةً للاختطاط والتسافل، والميزان هو نمط فهمنا وتفسيرنا وتعاملنا مع مفهوم الحرّيّة.

يقول الإمام الخميني: «إنّ مقدار الحرّيّة التي منحها الله - تعالى - للناس أكبر من الحريّات التي أقرّها الآخرون، فأولئك أعطوا حرّيّاتٍ غير منطقيةٍ، أمّا الحرّيّات التي منحها الله تعالى، فهي حرّيّاتٍ منطقيةٍ، فكلّ ما أعطاه أولئك فلي sis بحرّيّة، فلا بدّ أن تكون الحرّيّة منطقيةٌ وخاضعةٌ للقوانين» [الخاميني، صحيفة نور، ج 7، ص 727].

فالحرّيّة اللادينيّة نوعٌ من الفوضى، بل هي معنى قبيحٌ يلبس
بلباس ثوبٍ جميلٍ، فهي «شيءٌ من الفحشاء يقومون بها كم يحلو
لهم، أحراً في شهواتهم من كلّ قيدٍ وحدٍ» [المصدر السابق، ج 8، ص 123].

الفارق الثاني: الحرّيّة الاجتماعيّة والحرّيّة المعنويّة

من الفوارق بين الاتجاهين في مسألة الحرّيّة هو النّظر
الجامعة للاتجاه الديني للحرّيّة، فهو يؤكّد على كلا الحريتين
الحرّيّة المعنويّة (الداخليّة) والحرّيّة الاجتماعيّة (الخارجيّة)، يقول
الشهيد مطهري: «إنه لا يمكن تحقّق الحرّيّة الاجتماعيّة بدون
الحرّيّة المعنويّة، وإن مشكلة المجتمع البشريّ المعاصر أنه يريد
نيل الحرّيّة الاجتماعيّة بعيداً عن الحرّيّة المعنويّة، علمًا أنّنا
ما لم نعدّ الحرّيّة المعنويّة كمالاً، فإنه لا يمكن ضمان الحرّيّة
الاجتماعيّة، والحرّيّة المعنويّة لا تتحقّق إلّا عن طريق النّبوة
والأنباء والدين والإيمان والقيم الأخلاقية، وقد كان الأنبياء
يعتقدون بكلّ الحرّيّتين» [مطهري، آزادٍ معنوي، ص 21].

340

أجل، في الواقع الميداني نجد أنّ أتباع الاتجاه الديني لم يهتمّوا
بالحرّيّة الاجتماعيّة، كما أنّ الأنسنة والاتجاه اللاديني لم يأبه
بالحرّيّة المعنويّة، وإنما ركز على الحرّيّة الاجتماعيّة، وكان أنانياً في
هذا التركيز بمعنى أنه كان يريد الحرّيّة الاجتماعيّة لنفسه ولمجتمعه
فقط دون باقي الشعوب والأمم الأخرى؛ لذا نجده يستعمر ويقهّر

تلك الشعوب، بل نجده يقهر من هو في بلده ممّن لا يشترك معه في العنصر؛ لأنّ النزعة الفردانية هي الحاكمة على تفكيره، فهو يريد الحرّيّة الاجتماعيّة لنفسه فقط، وإن سلبها عن غيره.

[انظر: ميل، در باره آزادی، ص 146]

يقول هوبز: الحرّيّة هي غياب العوائق الخارجية التي تحدّ من قدرة الإنسان على أن يفعل ما يشاء [معن زياده، الموسوعة الفلسفية العربيّة، ج 2، ص 1159]، وهو في تعريفه لهذا ناظرٌ إلى تحديد قدرة الإنسان في بعده المادي بناءً على النظرة الأحاديّة لوجود الإنسان؛ لأنّ الفكر المادي ي يريد رفع الموانع الخارجية التي منها الإلزامات الدينية من طريق حرّيّة الإنسان؛ ليتحرّر من كلّ قيود، وهذا هو معنى إطلاق العنوان للبعد المادي فقط على حساب باقي الأبعاد الوجوديّة الأخرى، بينما بناءً على النظرة الثنائيّة لوجود الإنسان ينبغي أن نضيف عدم تقييد الحرّيّة المعنويّة بأغلال العبوديّة للميول والرغبات؛ لأنّ الإنسان قد تحدّ من حرّيّته العوامل الخارجية من الاستبداد والقهر والاضطهاد، وقد تحدّ من حرّيّته العوامل الداخليّة من الأنانية والشهوات والميول، فيتحرّر من قيود الغضب والحرص والطمع والأنا.

341

الفارق الثالث: الصدقية وعدم الصدقية في دعوى الحرّيّة

إنّ دعوى الاتّجاه اللاديني في رفع شعار الحرّيّة هي دعوى كيديّة مغرضة للنيل من الدين خاصّةً، فهو لا يرفع هذا الشعار الخادع

إلا بوجه الدين فقط، ولا يرفعه بوجه القانون الوضعي الذي هو مكبل للحرّيات ومحرقل لها أيضاً، فالاتجاه الديني والعالم الغربي في هذه القضية كما هو دأبه يكيل بمكيالين انطلاقاً من استراتيجية في علمنة المجتمعات، وإبعادها عن مقوله الدين، وإنما كان مخلصاً للحرّية التي يدعوها لدعى إلى التحرّر من القانون أيضاً، بينما نجده يرثي مجتمعاته على احترام القانون والالتزام به، بل ربما فاق في ذلك المجتمعات الإسلامية في رعاية القانون، مما يعني بالنتيجة أنه أكثر إضاراً بالحرّيات الشخصية؛ لأنّ الإنسان كلما اشتدت مراعاته للقانون تضيّقت دائرة حرّياته الشخصية أكثر كما هو واضح.

وهذا يعكس الاتجاه الديني فإن طرحه لمفهوم الحرّية يتحلى بالمصداقية والحرص، فهو يدعو إلى الالتزام الوعي - المنبثق من الحرّية والاختيار الكامل - بالدين والقانون معًا، ولا يدعوا إلى التخلّي عن القوانين بذريعة أنها تعارض الحرّية، في حين يكبلها بالدين كما يفعل الاتجاه الآخر على طريقة الكيل بمكيالين في عالم الفكر والثقافة؛ لأنّ الإسلام ليس بمخدع كالغرب في طرحه وتسويقه لمفاهيمه ومنظومته الفكرية، بل يدعوا إلى التمسّك بالدين والقانون معًا، ويعتبرهما مكمّلين في طريق سعادة الإنسان وخدمة البشرية وتنظيم الحياة لها. هذه هي أهم الفروق بين الاتجاهين، نكتفي بها في هذا المجال.

الموقف من "شعار الحرّيّة المطلقة"

ما تقدّم من البحث كان مقاربةً بين التعريف الحقوقى للحرّيّة والتعريف الديني لها، ولا شك في أنّ التعريف الحقوقى حسب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مقيّد بـ"عدم الإضرار بالغير" كما مرّ، ولكن يحلو للبعض من أتباع الأنسنة والاتجاه الـلاديني أن يرفع بوجه الدين شعار الحرّيّة المطلقة متناسياً أنّ الحرّيّة مقيّدة من الناحية الحقوقية والقانونية بـ"عدم الإضرار بالغير"، فلا يوجد في العالم من فجر الخليقة إلى اليوم شيء يسمى بالحرّيّة المطلقة؛ لأنّ هذه الدعوى دعوى طوباويّة لا واقع لها، وذلك بـالبيان التالي:

343

- 1- كــلنا ندرك أنّ عالم المادة هو عالم التزاحم والتصادم بين الإرادات، فلا يستطيع الإنسان تكويناً أن يحقق كلّ ما يريد؛ لأنّه سوف يصطدم بإراداتٍ أخرى تعارض إرادته، ومن أجل رفع هذا التعارض التجأ الإنسان إلى القانون للمصالحة والتوفيق بين الإرادات المتعارضة، والقبول بالتنازل الجزئي لتحقيق المصلحة الأعلى والأشمل، وهذا معناه كذب شعار الحرّيّة المطلقة وعجزه من الناحية العملية والواقعية، فالإنسان لا يستطيع أن يفعل ما يشاء، ولا هو حرّ فيما يريد؛ لأنّ ثمة إراداتٍ أخرى تتقاطع مع إرادته، فمن يرد أن يسرير - مثلاً - في الطريق بمركبته كيف ما يريد، فسوف يصطدم بإرادة شخص آخر يريد مثل ما يريد، ومن يرد الاعتداء على الآخرين

في الشارع، فسوف يواجه بإرادةٍ مضادٍ له وهكذا، فلا بدّ إذن من تقييد هذه الإرادات المتقاطعة بالقانون، سواءً كان هذا القانون شرعياً أو وضعياً أو كليهما؛ لذا فإن الواقع الخارجي يكذب إمكانية تحقيق هذا الشعار في الخارج.

2- أنه لا بدّ من تأسيس الأصل والقاعدة لزى ما رأى العقل والعقلاء في موضوع الحرية، فهل العقل والعقلاء يحكمان بالحرية المطلقة المتحررة من قيد القانون فضلاً عن الدين والاعراف والتقاليد أم أنهما يحكمان بالحرية المقيدة، أي الحرية المنطقية والمعقلنة (بشرط شيء)؟ لا شك في أنهما يحكمان بالثاني؛ لأن الحرية المطلقة (لا بشرط) معناها التحرر ليس من الدين فحسب، بل من القانون الوضعي بشقيه المدني والدولي، وهذا هو عين الفوضى والرجوع إلى شريعة الغاب التي لم يطالب بها أحدٌ من العقلاء؛ لأن ذلك يؤدي إلى الانفلات على مستوى الحياة الفردية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والدولية، فلا يستقر حجر على حجرٍ حينئذ، ويلحق الناس أو الدول أو المجتمع أو الأحزاب الضرر بعضهم ببعض.

وعليه فإن العقل يؤمن بالحرية المعقلنة التي تسير تحت سيطرة العقل لا الحرية المنفلتة التي تسير تحت سلطة الأهواء والأوهام، وهذا محل إجماع عقلاه البشرية أجمعين في السابق والحاضر؛ لذا

ما من أمةٍ أو شعبٍ إلّا ويلتزم إما بدينِ إلهيٍّ أو بقانونٍ وضعياً، أو حتّى بنظامٍ قبليٍّ وعشائريٍّ في الحد الأدنى، ولا شكّ في أنّ ذلك الدين أو القانون يحدّ من حرّيّة الإنسان ويقيدها، فالاتجاه اللاديني أو الحضارة الغربيّة التي تعدّ أكبر منادٍ بالحرّيّة حرّيّتها مقيدةً ومؤطّرةً بإطار القانون الوضعيّ لا فوقه، فالإنسان الغربي مقيّد بدفع الضرائب مع أنّه على خلاف حرّيّته الشخصية، كما أنّه مقيدُ بقانون المرور والسير، وكذلك النظام الإداري وغيرها من الأنظمة الأخرى التي تتقاطع وحرّيّته الشخصية، ولكننا لا نجد فيتعالى على القانون ويرفضه بحجّة أنّه يقيّد حرّيّته، بل يتقبّله ويحترمه، بل القانون يحدّه حتّى في حرّيّته الغربيّة، فيمنع عليه الاغتصاب ويجرّمُه عليه، وكذلك يمنعه من تناول الكحول أثناء العمل أو أثناء قيادة المركبة، وغير ذلك من المحدوديات، وعليه فلا معنى للحرّيّة المطلقة في مقابل القانون؛ لأنّ معناها حينئذٍ إبطال أصل القانون ونقضه، بل الحرّيّة دوماً وفي جميع المجتمعات متأطّرةً بإطار القانون الشرعيّ أو الوضعيّ أو العرفيّ والاجتماعيّ؛ ولذا لا توجد حرّيّة مطلقةً في جميع المجتمعات البشرية لا سابقاً ولا لاحقاً، وإنما هي حرّياتٌ نسبيّةٌ تختلف من مجتمع إلى مجتمع، ومن بلدٍ إلى بلدٍ بحسب الثقافات والأعراف والتقاليد.

إنّ الحرّيّة المطلقة على المستوى النظري تعدّ هدفاً موهوماً، لكنّها

على مستوى الفعل وعلى أرض الواقع مقيدةً ومحدودةً بقيودٍ كثيرة، منها النظم الاجتماعية والأمن الوطني والأخلاق العامة والمصلحة الجماعية وحرّيّة الآخرين. [يوسف كومبز، القيمة والحرّيّة، ص 78]

وقد جاء في النقطة الثانية من المادة التاسعة والعشرين من مقررات الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948 ما نصه «يخضع الفرد في ممارسة حقوقه وحرّياته لتلك القيود التي يقررها القانون فقط، لضمان الاعتراف بحقوق الغير وحرّياته واحترامها لتحقيق المقتضيات العادلة للنظام العام والمصلحة العامة والأخلاق في مجتمع ديمقراطي» [العوجي، ص 119، نقلًا عن: دهدوه، عبد الله، الحرّيّة من وجهة

نظر الإسلام والغرب، ص 101].

الخاتمة

346

1- أنّ مناقشة إشكالية الحرّيّة تحرّكنا إلى معرفة المبني المعرفيّة لهذه المسألة؛ إذ ثمة علاقةً وثيقةً بين مفهوم الحرّيّة وبين مقوله الرؤية الفلسفية للوجود، فالنظرية الكونية تلعب دوراً مهمّاً في تفسير مقوله الحرّيّة وفهمها، فالنظرية التوحيدية تفهمها بشكلٍ متفاوتٍ عن الرؤية الكونية الماديّة القائمة على أصلّة الحسّ والمادة، ومن هنا اختلف الاتجاه الديني مع الأنسنة واللادينيّة في فهم مقوله الحرّيّة وعلاقتها بالدين؛ وذلك لأنّ الوجود الإنساني طبقاً للاتجاه

الأول لا يتلخّص بالبعد المادي فقط كما يريد الأخير، بل له أبعادٌ روحيةٌ وعلقيةٌ لا بدّ من لاحظها وتوفير متطلباتها ومستلزماتها، وحينئذٍ لا يمكن إطلاق العنان للحرّيّة الماديّة على حساب الحرّيّة المعنويّة التي بها تكامل الإنسان العقلي والروحي، وعليه فلا بدّ من اعتماد الوسطية والموازنة بين الحرّيّة المعنويّة والحرّيّة الماديّة وتقديم الأهمّ على المهمّ.

2- أنّ تقديم الحرّيّة المعنويّة على الحرّيّة الماديّة لا يعني إلغاء الثانية، بل يعني تقنينها وضبطها من أجل تحقيق مصلحة دنيوية أو أخرى على أعلى، بناءً على مبدأ تقديم الأهمّ على المهمّ عند التراحم - هذا الوسّلمنا وجود المصلحة المهمّة في الموارد التي قيد المشرع فيها حرّيّة الإنسان الشخصية؛ لأنّه إنما قيدها لانعدام تلك المصلحة - وكذا من باب أنّ من التزم بشيء التزم بلوازمه؛ وعليه فمن يلتزم بالرؤية الكونيّة الإلهيّة لا بدّ أن يلتزم بلوازمها التشريعية، فالموحد كما يأخذ بالقوانين التكوينية للخلق يأخذ بالقوانين التشريعية للمشرع أيضًا.

كما أنّ الحرّيّة المعنويّة هي الأخرى ليست مطلقةً على حساب الحرّيّة الماديّة؛ إذ إنّ الدين يمنع من الرهبانية والإيغال في الجانب المعنوي ونسيان البعد المادي في وجود الإنسان.

3- من المبني المعرفيّة التي تأثرت بها مناقشة قضية الحرّيّة، مكانة الحرّيّة في البناء الفكري والمعرفي لكلّا الاتجاهين، فالاتجاه

الديني يعتبر الحرّية وسيلةً للوصول إلى غاياتٍ أعلى، وهي الوصول إلى الكمال المطلق، بينما الاتجاه اللاديني ينظر إليها على أنها غاية الغايات، وهذا الخلاف ينشأ من أنّ محور الكون هو الله - سبحانه - كما يذهب إليه الاتجاه الأول، أمّا الإنسان كما عليه الاتجاه الثاني.

4- أن إشكالية العلاقة بين الحرّية والأحكام والإلزامات إشكالية مشتركة الورود على القانون السماوي وعلى القانون الوضعي على حد سواء، فلا تقع مسؤولية التضييق على الحرّيات الشخصية على الدين وحسب، بل تعمّ القانون الوضعي أيضًا وبامتياز؛ ذلك أنّ القانون الوضعي يجرّم من يخالفه في الدنيا، بينما القانون السماوي لا يجرّم من يخالفه في الأعم الأغلب إلا في الآخرة دون الدنيا.

5- أن الحرّية الاجتماعية والحرّية المعنوية صنوان؛ وعليه فإنّ الحرّية الاجتماعية التي ينادي بها الاتجاه اللاديني والغرب لا تتحقق تمام التحقق إلا بتحقق صنوها الحرّية المعنوية. وقد ركز هذا الاتجاه على النوع الأول متخلّيًا عن النوع الثاني، فيما عكس الدين أنّ الكمال يتحقق بالجمع بين الحرّيتين.

6- أن شعار الحرّية المطلقة شعارٌ باطلٌ لا واقع له في الخارج، ولم يلتزم به حتى مدّعوه؛ لأنّه لا توجد حرّية في تاريخ البشرية إطلاقًا إلا وهي تحت سقف القانون، سواءً كان ذلك القانون وضعياً أو عرفيًا أو شرعياً أو قبليًا، فلا حرّية فوق القانون حتّى بالنسبة لأدعية الحرّية ومن ينادي بها؛ وعليه فالحرّية أمرٌ نسيٌ وليس مطلقةً إلا في ذهن المتوهّم لها!

قائمة المصادر

القرآن الكريم

1. إبراهيم، عبد الله، المركبة الغربية، المركز الثقافي العربي، ط 1، 1997 م.
2. ابن بابويه، علي بن موسى، فقه الرضا، المؤتمر العالمي للإمام الرضا علیه السلام، مشهد، 1406 هـ
3. ابن عربي، محيي الدين، الفتوحات المكية، تحقيق وتقديم الدكتور عثمان يحيى، ط 2، 1405 هـ
4. ابن منظور، محمد، لسان العرب، نشر أدب الحوزة، 1405 هـ
5. الخميني، روح الله، صحيحة النور، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، ط 1.
6. الرضي، محمد بن أحمد، نهج البلاغة، تحقيق محمد عبده، دار الذخائر، قم، 1412 هـ
7. الصدوق، محمد بن علي، الخصال، تحقيق علي أكبر غفاري، مؤسسة النشر الإسلامي، ط 1، 1403 هـ
8. الطباطبائي، محمدحسين، الميزان في تفسير القرآن، منشورات الأعلمي، بيروت، 1411 هـ
9. المجلسي، محمدباقر، بحار الأنوار، بيروت، دار الوفا، ط 2، 1403 هـ
10. المفید، محمد، المقنعة، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، 1410 هـ
11. دهدوه، عبد الله، الحرية من وجهة نظر الإسلام والغرب، مؤسسة الكوثر للمعارف، 1434 هـ

12. لالاند، موسوعة لالاند الفلسفية، منشورات عويدات، ط 1، 1996 م.
13. مطهري، مرتضى، آزادی معنوی، صدرا، ط 24، تهران، 1423 هـ
14. معن زیاده، الموسوعة الفلسفية العربية، المعهد الإنمائي العربي، ط 1، 1986 م.
15. میل، استوارت، در باره آزادی، ترجمه محمود صناعی، تهران، انتشارات جیبی، 1340 ش.
16. یوسف کومبز، القيمة والحریّة، دار الفكر، ط 1، 1975 م.

350

تأملات في الاتجاه النصي.. المعرفة الإلهية نموذجاً

* مهدي عبداللهي

الخلاصة

المنهج السائد بين علماء المسلمين - وبخاصة في أوساط أهل السنة - هو وجوب التمسك بالنصوص الدينية (القرآن والروايات) في نطاق المعارف الدينية وبخاصة العقائد، ومنع تدخل العقل في هذا المضمار، وهذا الاتجاه النصي ينطلق من آراء نقائِي المعرفة الناشئة عن النصوص، فيجعل للعقل الإنساني دوراً باهتاً أو سلبياً. نبدأ هذه المقالة برسم صورة دقيقةٍ ومتوقّةٍ لهذه النظرية في نطاق معارف الدين وبخاصة معرفة الله مستندين في ذلك إلى كلمات النصيّين أنفسهم، ثم نسعى إلى بيان انتقادات الرئيسيّة الموجّهة إلى هذه الرؤية، لقد واجهت هذه الرؤية ثلاثة انتقاداتٍ أساسيةٍ على أقل تقديرٍ: الأول: أنَّ المدعى الأصليَّ لهذه الرؤية يخالف النصوص الدينية نفسها؛ إذ بيّنت في موارد عديدةٍ أنَّ للعقل دوراً أساسياً في المعرفة الدينية. الثاني: أنَّ تزلزل مكانة العقل لا يؤدي إلى تقوية الدليل النقلي، بل الاستناد إلى النقل دون الاعتماد على الأسس العقلية ما هو إلا بناءٌ على أسسٍ واهيةٍ. الثالث: أنَّ طرح العقل جانباً لا يؤدي إلى مزيد نقائِي في المعرفة الدينية، بل إنَّ صدور هذا الادعاء من عالمٍ منزلة رفع مستوى الفهم والتفسير الإنساني للوحي إلى مرتبة الوحي نفسه.

الكلمات المفتاحية: المعرفة الدينية، العقل، النقل، العقلانية، النصية.

(*) الدكتور مهدي عبداللهي، إيران، أستاذ مساعد في مؤسسة الحكمة والفلسفة الإيرانية.

mabd1357@gmail.com

A Look into textuality in knowledge of God

Mehdi Abdullahi

Abstract

The dominating methodology among Muslim scholars, especially in Sunni circles, is the necessity of adhering to religious texts (the Quran and hadith) in the area of religious teachings, in particular theology, and prohibiting the interference of reason in this area. This textual trend comes from the claim of the purity of knowledge that emerges from texts, which leads to the role of human intellect being useless or negative.

This paper starts by sketching a precise and referenced image of this theory in religious teachings, especially in knowing God, and relies on the words of textualists themselves. We then aim at explaining the main arguments against this view, with there are at least three critiques directed at them.

The first: The main claim of this view opposes religious text itself, because there are numerous religious texts that refer to the intellect having a primary role in religious knowledge.

The second: Destabilising the position of reason does not strengthen transmitted (al-naqli) evidence. Rather, relying on transmitted evidence without referring to rational principles is nothing but building on weak foundations.

The third: Abandoning reason will not lead to an increase in the purity of religious teachings. Rather, such a claim from a scholar is elevating the level of human understanding and interpreting of revelation to be revelation itself.

Keywords: Religious knowledge, reason, transmitted knowledge, rationality, textualism.

المقدمة

طالما كانت منزلة العقل في منظومة المعرفة الدينية مثاراً للجدل والاختلاف، بنحوٍ أدى إلى ظهور طيفٍ من الرؤى تراوحت بين طرف الإفراط والتفريط في هذا المضمار، ففي جانبٍ يقف بعض المفكرين المسلمين، المتأثرين برأية استقلالية العقل الحديثة، محاولين جر العقل إلى استنباط الأحكام الفقهية الجزئية، وفي الجهة الأخرى يصطف النصيون الذين منعوا العقل من أي تدخلٍ في المعرفة الدينية.

وفي هذا الخضم يذعن الأصوليون من علماء الشيعة - رغم أنّهم جعلوا العقل أحد المصادر الأربع للاحكم الفقهية - بأنّ نطاق تدخل العقل يقتصر على عموميات الأحكام، والعقل نفسه يعترف بقصوره عن إصدار الفتوى في الجزئيات، ومن هنا لا يوجد اختلاف رأيٍ يعني به في أصل مسألة دور العقل في نطاق الأحكام الجزئية.

والنزاع الأصلي في مسألة دور العقل في المعرفة الدينية يرتبط بدائرة المعارف الدينية التي تبيّن الحقائق، وقبل الدخول إلى هذا المجال يتوجّب الإجابة عن سؤالين أساسين:

الأول: هل تجب في عملية فهم النصوص الدينية الاستفادة من الدلالات العقلية أيضًا، أو يجب غلق الباب أمام تدخل العقل في هذا المجال؟

الثاني: هل يستطيع العقل وحده - دون استعانةٍ بالوحي - أن يدرك المعارف الدينية؟

كان جواب الفلسفه الإسلاميين والمتكلمين العقلانيين عن كلام السؤالين بالإيجاب، لكن فرقاً مختلفاً من المفكرين المسلمين أجابوا عنهم بالنفي، مع شيءٍ من الاختلاف بينهم، وبهذا نشأ تياران في الثقافة الإسلامية في التعاطي مع العقل وهم العقلانية والنصيّة، وقد استمر هذان التياران في أوساط الشيعة والسنّة إلى يومنا هذا.

إن النصيّة تعدّ اتجاهًا في نظرية المعرفة الدينية، وترى أن النصوص الدينية (الكتاب والسنّة) هي المصدر الوحيد للوصول إلى معارف الدين، ويشمل هذا الاتجاه في مجال المعرفة الدينية طيفاً واسعاً من الأفراد والفرق، وميزتها المشتركة هي عدم الاعتناء بالعقل، وتصور عدم فائدته في الوصول إلى معارف الدين ومنها معرفة الله.

354

إن هذه المقالة تسعى إلى تقديم صورة دقيقة وموثقة لما يدعوه النصيّون، والتصدي لمناقشة ادعاءاتهم الأساسية.

النصيّة لدى أهل السنّة في نطاق معرفة الله

كانت النصيّة مطروحةً منذ القرن الإسلامي الأول، وقد كان أهل الحديث روّاداً لمحوريّة النصّ في السنّة الإسلامية، ومنهم جاءت

أبرز الوجوه المثلة لهذا التيار، وكنموذج لذلك حينما سُئل مالك بن أنس (93 - 179 هـ) عن "استواء الله على العرش"، أجاب جواباً نال شهرةً كبيرةً، فهو من أجل اجتناب الهبوط في منحدر التجسيم في حق الله تعالى، لم يجد سبيلاً سوى السكوت حول بعض الصفات الإلهية، والقبول بنظرية التعطيل في معرفة الله، فكان جوابه هو أن معنى الاستواء واضحٌ، لكنه غير معلوم الكيفية، قال: «الاستواء معلومٌ، والكيف مجهولٌ، والإيمان به واجبٌ، والسؤال عنه بدعة» [الأصفهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفية، ج 6، ص 325 و 326؛ الصابوني، عقيدة أهل السلف وأصحاب الحديث، ص 180 - 185].

نصيحة أحمد بن حنبل وأتباعه في نطاق معرفة الله

355

يُعدُّ أحمد بن حنبل (164 - 241 هـ) أهم ممثلي هذا النمط من التفكير؛ ولهذا أطلق اسم (الحنابلة) على أصحاب الحديث المنسوبين إليه، إن التركيز المترف لأحمد بن حنبل على الظواهر الروائية دون التدقيق في أسانيدها، وعرضها على الكتاب الإلهي، وتجنب استعمال معيار العقل في فهم المعاني وتقويم صحة الروايات وسقمهما، أدى إلى السقوط في منحدر التجسيم والتشبيه، وإبداء آراءٍ مخالفةٍ للعقل، من قبيل أنه أثبت لله - تعالى - اليد والعين والإصبع والوجه بمعناها المادي والمتعارف، لمجرد أن ظاهر بعض الروايات دلت على ذلك وإن كانت ضعيفة السند.

يقول أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي رِسَالَتِهِ فِي الْعَقَائِدِ حَوْلِ الصَّفَاتِ الْإِلَهِيَّةِ: «اللَّهُ تَعَالَى... وَيَنْزَلُ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا كَيْفَ يَشَاءُ، لَيْسَ كَمُثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ، وَقُلُوبُ الْعِبَادِ بَيْنِ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ يَقْلِبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ وَيُوَعِّيْهَا مَا أَرَادَ، وَخَلْقُ آدَمَ بِيَدِهِ عَلَى صُورَتِهِ، وَالسَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي كَفَّهِ، وَيُضَعُ قَدْمَهُ فِي النَّارِ فَتَرْزُوْيِ، وَيُخْرِجُ قَوْمًا مِنَ النَّارِ بِيَدِهِ، وَيُنَظِّرُ إِلَى وَجْهِهِ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَرَوْنَهُ فِي كِرْمَهِ، وَيَتَجَلَّ لَهُمْ فِي عَطِيهِمْ، وَتُعَرَّضُ عَلَيْهِ الْعِبَادُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَتَوَلَّ حَسَابَهُمْ بِنَفْسِهِ، وَلَا يَلِي ذَلِكَ غَيْرَهُ»

[الفراء، طبقات الحنابلة، ج 1، ص 62].

إِنَّهُ يُذَكَّرُ فِي هَذِهِ الْجَمْلَ بَعْضُ الصَّفَاتِ الْخَبَرِيَّةِ الْوَارِدَةِ فِي الْآيَاتِ وَالرَّوَايَاتِ، وَيَبْدُوا أَنَّ إِصْرَارَهُ عَلَى ظَاهِرِ هَذِهِ الصَّفَاتِ جَاءَ نَتْيَةً مُخَالِفَتِهِ لِلَّذِينَ رَأَوْا أَنَّ ظَاهِرَ هَذِهِ التَّعَابِيرِ لَيْسَ مَقْصُودًا مِنْهَا الظَّاهِرُ، وَذَهَبُوا إِلَى تَأْوِيلِهَا، وَهُوَ رَغْمَ تَحْفِظِهِ مِنَ الْمَعْنَى الظَّاهِرِيِّ مِنْ هَذِهِ الصَّفَاتِ، حَذْرًا مِنَ الْوَقْعِ فِي فَحْشَ التَّشْبِيهِ اسْتِنَادًا إِلَى الْآيَةِ الشَّرِيفَةِ: ﴿لَيْسَ كَمُثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [سورة الشورى: 11]، وَمِنْ خَلَالِ قَوْلِهِ: (كَيْفَ يَشَاءُ) يَدْعُى عَدْمُ مَعْلُومِيَّةِ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيِّ لِهَذِهِ الصَّفَاتِ، فَيَقُولُ فِي فَحْشِ التَّعْطِيلِ، وَبِحَسْبِ قَوْلِ أَحَدِ الْكِتَابِ الْمُعَاصرِيِّنَ: «إِنَّهُ التَّرْمِ النَّصُوصُ لَا يَعْدُوهَا، وَلَا يَؤْوِلُهَا، وَلَا يَفْسِرُهَا بِغَيْرِ ظَاهِرِهَا، وَإِنَّ احْتَاجَ فَهْمَهَا إِلَى الْاسْتِعَانَةِ بِأَمْرٍ خَارِجَهَا، لَا يَتَخَذُ مِنَ الْعُقْلِ الْمَجْرَدَ مَعِيَّنًا، بَلْ يَتَخَذُ الْمَدْدَ وَالْمَعِينَ مِنَ السَّنَّةِ، يَفْسِرُهَا الْكِتَابُ» [أَبُو

356

زَهْرَةُ، أَبْنَ حَنْبَلٍ.. حَيَاتُهُ وَعَصْرُهُ، ص 166].

والحاصل هو أنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ سَعِيَ - كَمَالُكَ بْنَ أَنْسَ - أَنْ يَتَّخِذَ طَرِيقًا وَسْطِيًّا بَيْنَ التَّعْطِيلِ وَالتَّشْبِيهِ. [أَبُو زَهْرَةَ، بْنُ حَنْبَلٍ.. حِيَاتَهُ] وَعَصْرَهُ، ص 163 - 165، فَمَنْ جَهَةٌ يَحْفَظُ عَلَى ظَاهِرِ الصَّفَاتِ الْمَذَكُورَةِ فِي النَّصْوصِ الْدِينِيَّةِ وَيَثْبِتُهَا عَلَى ظَاهِرِهِ، وَمَنْ هُنَا يَنْسِبُ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - أَمْوَارًا مِنْ قَبِيلِ الْيَدِ، وَالرِّجْلِ، وَالإِصْبَعِ، وَالْوَجْهِ، وَالضَّحْكِ، وَالصَّوْتِ، وَإِمْكَانِ الرَّؤْيَا، وَالنَّزْولِ مِنَ السَّمَاءِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، لَكِنَّهُ يَسْتَنِدُ إِلَى آيَةٍ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ لِنَفِيِ التَّشَابِهِ بَيْنَ اللَّهِ - سَبَحَانَهُ - وَمَخْلوقَاتِهِ.

357

وَمِنَ الْوَاضِحِ أَنَّ إِثْبَاتَ هَذِهِ الصَّفَاتِ الْجَسْمَانِيَّةِ لِذَاتِ الْحَقِّ - تَعَالَى - لِيُسَوِّيَ إِثْبَاتَ الْجَسْمَانِيَّةِ وَالْمَحْدُودِيَّةِ لَهُ، وَأَمَّا مُجَرَّدُ ادْعَاءِ عَدْمِ الْمُثَلِّيَّةِ بَيْنَ اللَّهِ وَمَخْلوقَاتِهِ، فَهُوَ لَا يَحْقُقُ مَسْأَلَةَ عَدْمِ تَشْبِيهِ الْخَالِقِ بِمَخْلوقَاتِهِ. وَبِعِبَارَةٍ أُخْرَى: أَنَّ الصَّفَاتَ الَّتِي تَسْتَلزمُ الْجَسْمَانِيَّةَ وَالْمَحْدُودِيَّةَ - وَبِنَحْوِ عَامٍ كُلِّ مَا يَسْتَلزمُ الْإِمْكَانَ - لَا يَمْكُنُ نَسْبَتُهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، بِالإِضَافَةِ إِلَى أَنَّهُ نُسِبَ إِلَى أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ كَلَامٌ فِي مَصَادِرِ أَهْلِ السَّنَّةِ، مَفَادُهُ عَدْمُ فَهْمِنَا نَحْنُ الْبَشَرُ لِمَعْنَى هَذِهِ الصَّفَاتِ الإِلَهِيَّةِ، أَيْ أَنَّ مَا نَجْهَلُهُ نَحْنُ الْبَشَرُ لَيْسَ هُوَ كَيْفِيَّةُ هَذِهِ الصَّفَاتِ فَحَسْبٌ، بَلْ حِينَما تَسْتَعْمِلُ هَذِهِ الْأَلْفَاظُ فِي حَقِّهِ - تَعَالَى - نَجْهَلُ الْمَعْنَى الْمَقصُودُ مِنْهَا بِمَا يَلِيقُ بِالذَّاتِ الإِلَهِيَّةِ، وَبِنَاءً عَلَى هَذِهِ النَّسَبَةِ، فَإِنَّهُ يَقُولُ حَوْلَ الصَّفَاتِ الْخَبَرِيَّةِ: «نُصَدِّقُ بِهَا وَنُؤْمِنُ بِهَا، وَلَا كَيْفَ وَلَا مَعْنَى» [ابْنُ

قَدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ، ذِمَّةُ التَّأْوِيلِ، ص 20؛ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، دِرَهُ تَعَارِضُ الْعُقْلِ وَالنَّقلِ، ج 2، ص 31].

والحاصل هو أن ابن حنبل فشل في تجنب التشبيه والتعطيل؛ ولهذا السبب اتجه أتباعه نحو التشبيه والتجسيم الصريح، ومن نماذجهم أبو يعلى الفراء الحنبلي (380 - 485 هـ) في كتاب "إبطال التأويلات لأخبار الصفات" الذي يدافع عن التجسيم بصرامة.

وبحسب قول ابن الأثير، فإن هذا الكتاب دل على التجسيم المحض ما دفع ابن تيمية الحنبلي إلى نقد أبي يعلى الفراء بكلام قاين جدًا نافعًا عن ذكره. [انظر: ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 10، ص 52].

وقد نقل أبو بكر ابن العربي عن أستاذه، بأن أبي يعلى كان يعتقد بأن كل الصفات البشرية - ما عدا اللحمة والعورة معاذ الله - يمكن نسبتها إلى الله تعالى. [ابن العربي، القواصم من العواصم، ص 209 و 210 و 227].

النّصيّة (الظاهريّة) في نطاق معرفة الله

يعتبر المذهب (الظاهري) أحد مذاهب أهل السنة التي تتبع النّصيّة في مجال المعرفة الدينيّة، وأمام الذي أسس هذا المذهب، فهو داود بن علي الأصفهاني (200 - 270 هـ) ولكن استقرار هذا المذهب وانتشاره كان مديناً بمنحوه أكبر إلى جهود منظّره البارز ألا وهو ابن حزم الأندلسي (348 - 456 هـ)، فابن حزم كان على معرفة بالفلسفة اليونانية أيضًا، وأمن بأنّها مفيدةٌ من أجل معرفة العالم برؤيّةٍ كليّة. [ابن حزم الأندلسي، رسالة التوفيق على شارع النجا، ص 131]

ومع ذلك كان ابن حزم يعتقد بأنّ أصول الدين الأساسية - من

قبيل التوحيد والنبوة - يمكن الوصول إليها من خلال اتباع النبي فقط دون استعمال العقل. [ابن حزم الأندلسي، رسالة البيان عن حقيقة الإيمان، ص 191]

وعلى هذا الأساس، فإذا سمع شخص كلاماً من يدّعي النبوة، وتحقق لديه اطمئنان قلبيٌ نتيجة لاستماع هذا الكلام، وأمن به وسار في طريق الهدایة، فهو حينئذٍ في غنىٍ عن أن يسلك طريق الاستدلال المليء بالمنعرجات، وأمّا إذا بقي في حالةٍ من التردد، فيجب عليه حينئذٍ أن يتوجه نحو إقامة البرهان العقلي. [المصدر السابق، ص 193]

لقد اتّخذ ابن حزم منهجاً معتدلاً في الصفات الإلهية الخبرية.

[راجع: يوسفيان، و شريفى، عقل و وحي، ص 138 و 139]

نصيحة ابن تيمية وأتباعه في نطاق معرفة الله

359

وأمّا ابن تيمية الحرّاني (661 - 728 هـ)، فهو أحد أئمّة النصيحة المتطرفة في أوساط أهل السنة، وقد أحيا هذا التيار في القرن الشامن الهجري.

يُذعن ابن تيمية بأنّ العقل الغريزي هو الأساس لكلّ نوعٍ من العلم العقلي والنقطي [ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل، ج 1، ص 89]، ومع ذلك يرى أنه في أصول الدين (التوحيد والنبوة والمعاد) ليس هناك أي حاجة إلى العقل؛ لأنّ القرآن الكريم والسنة بينا بنحوٍ تاماً كلّ ما يجب الإيمان به، والكثير من الفلاسفة والمتكلّمين الذين يعتقدون أنّ القرآن ناقصٌ من هذه الجهة، إنّما عقولهم هي الناقصة في الحقيقة.

يعتقد الفلاسفة والمتكلمون العقلانيون أن الخطاب الديني بما أنه من باب إخبار المُخبر الصادق؛ لذلك يجب أولاً إثبات صدق المخبر بالدليل العقلي المحس، لكن ابن تيمية يعتقد أن هذه الرؤية خطأ واضحاً وضلالاً جلياً؛ لأن الله - تعالى - ذكر في القرآن الكريم أدلةً كافيةً لإثبات هذا الأمر. [ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل، ج ١، ص ٢٧ و ٢٨]

لا ريب في أن الكتاب الإلهي والستة النبوية مصدران غنييان بالمعارف العقلية، ولم يغفل الفلاسفة والمتكلمون المسلمين عن هذه الحقيقة، لكنّ كلام ابن تيمية يبدو منه أنّ من الضلال التطرق لشرح البراهين الواردة في الكتاب والستة وتفصيلها، أو الحديث عن أدلة عقليةٍ لم ترد فيهما.

وقد سعى وخاصةً في كتاب "درء تعارض العقل والنقل" إلى أن يقدم نفسه على أنه عقلانيٌ يسعى وراء المصالحة بين العقل والنقل، لكن دراسة آرائه تكشف عن أنه كان بصدده هدم كل فكرة عقلانيةٍ لا تنسجم مع الظواهر الأولى للنصوص الدينية.

[يوسفيان و شريفى، عقل و وحي، ص ١٤١ و ١٤٢]

وأوضح شاهدٍ على منهج ابن تيمية المعادي للعقل، أنه أبطل كل الأحاديث الواردة عن النبي ﷺ في مدح العقل، فهو يرى أنها فاقدة للاعتبار؛ إذ يقول: «إن الأحاديث المروية عن النبي في العقل لا أصل لشيء منها، وليس في رواتها ثقة يعتمد»

[ابن تيمية، بغية المرتاد، ص ١٧٢]

لقد سعى ابن تيمية لسلب اعتبار عن أي ثمرة عقليةٍ لم يُصرّح بها النصوص الدينية، وفي سياق هذا السعي نجد أنه يرفض المنطق الأرسطي، ويعتقد أن القياس البرهاني لا يستطيع أن يثبت وجود الله. [راجع: ابن تيمية، الرد على المنطقين، ص 389 و 387]

ويرى أن الفلسفة من أجهل الناس في نطاق الإلهيات، ويعتقد بأن الكفار من يهود ونصارى أعلم منهم في مجال الإلهيات.

[المصدر السابق، ص 438]

لقد ذهب السلف من أهل الحديث - كأحمد بن حنبل وداود الظاهري - إلى عدم جواز ترجمة كلمة (يد) إلى أي لغة أخرى؛ حذراً من التشبيه. [الشهرستاني، الملل والنحل، ج 1، ص 75]

وبحسب نقل ابن بطوطة كان ابن تيمية يشبه نزول الله من السماء بالنزول عن المنبر. [ابن بطوطة، رحلة ابن بطوطة، ص 95]

361 وأما ابن القيم الجوزية الذي يُعد متحدثاً عن آراء ابن تيمية وأفكاره، فهو يذكر - تبعاً لابن تيمية - استعمال قواعد المنطق اليوناني في الدين، ويرى أن الأفكار الفلسفية معارضةٌ للدين والوحى؛ إذ يقول: «هذه الشريعة ابتدأوها من الله وانتهاها إليه... ولا فيها هذيان المنطقيين... الصادر عن رجلٍ مشركيٍ من يونان كان يعبد الأوثان... ياللعقول أين الدين من الفلسفة؟ وأين كلام رب العالمين من آراء اليونان والمجوس وعباد الأصنام والصابئين؟ والوحى حاكم العقل محكومٌ عليه» [ابن القيم الجوزية، مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعلولة، ج 1، ص 259 - 263].

يرى ابن القيم من خلال اتهام المناطقة بالهذيان، بطلان قواعد المنطق الأرسطي، لكن عداه لا يقف عند حد المنطق الذي هو من أدوات المنهج الفلسفى، ومن مبادئ معرفة الله الفلسفية، بل نجده يتصدى بعده شديداً للمعرفة الإلهية عند الفلاسفة، ويرى أنها تساوى الكفر والإلحاد، ويرى ابن القيم أن ابن سينا كان ملحداً، بل يصفه بأنه رأس الإلحاد [المصدر السابق، ج. 2، ص 453]، وينسب إليه كذباً القول بعدم وجود أثر لتوحيد الفلسفة في القرآن الكريم [المصدر السابق، ج. 2، ص 456]، ثم يهاجم بعنف الفلسفة؛ لأنهم نفوا الصفات الجسمانية عن الذات الإلهية المقدسة، ويصفهم بأنشون العبارات، ويصف توحيد الفلسفة بأنه إلحاد كبير، وكفر حقيقى:

«إن التوحيد الذي دعا إليه هؤلاء الملاحدة هو من أعظم الإلحاد في أسماء الرب وصفاته وأفعاله، وهو حقيقة الكفر وتعطيل العالم عن صانعه، وتعطيل الصانع الذي أثبتوه عن صفات كماله، فشرك عباد الأصنام والأوثان والشمس والقمر والكواكب، خيرٌ من توحيد هؤلاء بكثيرٍ؛ فإنه شركٌ في الإلهية مع إثبات صانع العالم وصفاته وأفعاله وقدرته ومشيئته وعلمه بالكلمات والجزئيات، وتوحيد هؤلاء تعطيلٌ لربوبيتهم وإلهيّتهم وسائر صفاتهم، وهذا التوحيد ملازمٌ لأعظم أنواع الشرك؛ ولهذا كلما كان الرجل أعظم تعطيلاً، كان أعظم شرگاً، وتوحيد الجهمية والفلسفه مناقضٌ لتوحيد الرسل من كل وجهٍ؛ فإنّ مضمونه إنكار حياة الرب وعلمه وقدرته وسمعه

وبصره وكلامه واستواه على عرشه، ورؤيه المؤمنين له بأبصارهم عياناً من فوقهم يوم القيمة، وإنكار وجهه الأعلى ودينه، ومجئه وإتيانه محبته ورضاه وغضبه وضحكه، وسائر ما أخبر به الرسول عنه، ومعلوم أن هذا التوحيد هو نفس تكذيب الرسول بما أخبر

به عن الله» [المصدر السابق، ج. 2، ص 457 و 458].

وكذلك سار أتباع محمد بن عبد الوهاب تبعاً له، بل كانوا أشد منه صراحةً، ورأوا قصور العقل في معرفة الله، ولم يقبلوا العقل بوصفه أحد مصادر المعرفة الدينية، وبحسب ادعاء أحدهم:

«إن العقل لا مدخل له في باب الأسماء والصفات؛ لأن مدار إثبات الأسماء والصفات أو نفيها السمع؛ فعقولنا لا تحكم على الله أبداً... والحاصل أن العقل لا مجال له في باب أسماء الله وصفاته»

[الغوثيين، مجموع فتاوى ورسائل، ج 8، ص 62 و 63].

ومن جهةٍ أخرى ينسبون صراحةً المعنى الجسماني الظاهري من الصفات الخبرية إلى الساحة الإلهية المقدسة: «التأويل في الصفات منكرٌ لا يجوز، بل يجب إمرار الصفات كما جاءت على ظاهرها اللائق بالله - جلّ وعلا - غير تحريفٍ ولا تعطيلٍ، ولا تكييفٍ ولا تمثيلٍ...، وهكذا يقال في العين والسمع والبصر واليد والقدم، وغير ذلك من الصفات» [ابن باز، مجموع فتاوى ومقالاتٍ متعددة، وكذلك مثله في:

المصدر السابق؛ ج 2، ص 106 و 107].

النّصيّة الشيعيّة في نطاق معرفة الله

رغم تأكيدات الوجي الإلهي وكلمات أئمة الدين على دور العقل في نطاق المعرفة الدينية، لكن الاتجاه الذي يتبنّى محوريّة النص وجد له سبيلاً إلى التفكير الشيعي، وفي هذا المضمار يقول الشهيد مطهرى: «إن نظرية الحنابلة وأهل الحديث ما تزال لها أتباع، وقد صرّح بعض عظماء محدثي الشيعة في العصور المتأخرة بأنّه حتى مسألة توحيد الله هي مسألة سماويةٌ مئةً بالمائة، ولا يوجد فيها دليلٌ عقليٌ إنسانيٌ كافٍ، وإنما يجب الاقتصار فيها على قول الشاعر بأنّ الله واحد» [مطهرى، مجموعة الآثار، ج 5، ص 880].

وقد تجلّى الاتجاه النصي في تاريخ الشيعة على الأغلب من خلال المدرسة الأخبارية بنحو عامٍ، وأمام الأحاديث والشواهد التاريخية، فهي تشير إلى أن محوريّة الحديث والعقلانية نشأت في دائرة الفكر الشيعي كندين متنافسين منذ بداية عصر الغيبة.

364

وعلى أساس المنقولات في المصادر التاريخية والرجالية، فإنّ المنحى الأخباري كان هو التيار السائد في أواسط فقهاء الشيعة وعلمائها في أواخر القرن الهجري الثالث، حتى أن بعض الحواضر الشيعية من قبيل قم كانت تحت نفوذ أصحاب هذا الفكر بنحو تام، وقد تصدّى علماء قم النصيين بصراحته للمتكلمين العقلانيين التوبختيين، وقد ظلّ هذا الاتجاه سائداً لدى الغالبية العظمى من علماء الشيعة حتى أواخر القرن الهجري الرابع، حتى ظهور الشيخ المفيد (338 - 413 هـ)،

والسيد المرتضى (355 - 436 هـ)، والشيخ الطوسي (المتوفى سنة 460 هـ) الذين أعدوا إحياء الاتجاه العقلاً لبعض متكلمي عصر الحضور وفقهائهم. [راجع: يوسفيان وشريفى، عقل ووحى، ص 159 - 165؛ بهشتى، اخبارى گرى (تاريخ وعقايد)، ص 33 - 52]

رغم اشتهر الأخباريين بوصفهم مخالفين للاجتهداد في الفروع الفقهية، لكن لا ينبغي تصور هذا الاتجاه الفكري مدرسةً فقهيةً فحسب، بل إن المدرسة الأخبارية تمثل تياراً فكرياً نصياً شاملأً في نطاق المعرفة الدينية، وكانت تسعى وراء الوصول إلى الدين النقي، والنتيجة هي أن أتباع هذه المدرسة كانوا بصد对自己的 التفاصير في النصوص الدينية.

وي يمكن أن يفهم من كلمات الأخباريين إمكانية التمسك بالأدلة النقلية من أجل معرفة أصول العقيدة ومنها التوحيد، ولم يقتصر الأمر عندهم على ذلك، بل كانوا يعتقدون أنه في هذا النطاق من المعرفة الدينية أيضاً يجب الاقتصار على الأدلة النقلية فقط، كما يتحدث السيد المرتضى عن النصيين المعاصرين له قائلاً: «ألا ترى أن هؤلاء بأعيانهم قد يحتجّون في أصول الدين من التوحيد والعدل والنبوة والإمامية بأخبار الأحاداد، ومعلوم عند كل عاقل أنها ليست بحجّة في ذلك» [الشريف المرتضى، رسائل الشريف المرتضى، ص 211؛ وكذلك راجع: المصدر السابق، ج 3، ص 31].

ظهرت الأخباريّة بوصفها مدرسةً نظريةً في أواسط بعض محدثي الشيعة في طليعة القرن الهجري الحادي عشر، وكانت بقصد مخالفه التيار العقلاوي، ويعده الملا محمد أمين الأسترابادي (المتوفى سنة 1036 هـ) الأخباري المتشدد أحد أشهر المنظرين وأكبر المحدثين باسم هذه المدرسة، وقد ذكره العلامة المجلسي على أنه رئيس المحدثين. [المجلسي، بحار الأنوار، ج 1، ص 20]

وقد أسس للاحتجاج النصي في الفكر الشيعي من خلال تأليفه كتابه المشهور (الفوائد المدنية)، وقد واصل مسيرته علماء آخرين جاءوا بعده، من قبيل الشيخ الحر العاملي (1033 - 1104 هـ)، والعلامة المجلسي (المتوفى سنة 1110 هـ)، والسيد هاشم البحرياني (المتوفى سنة 1107 أو 1109 هـ)، والسيد نعمة الله الجزائري (1050 - 1112 هـ)، وغيرهم^(*).

آمن الأسترابادي بأن لا سبيل في الأحكام الشرعية النظرية - سواء الأحكام الفرعية أم الأصلية - سوى التمسك بكلمات الموصومين.

[الأسترابادي، الفوائد المدنية والشواهد الملكية، ص 104]

وقد قسم العلوم النظرية إلى قسمين:

القسم الأول: يشمل علوماً من قبيل الهندسة، والحساب، وأكثر المنطق، وهي علومٌ قريبةٌ من الحسن؛ ولذلك لا يختلف فيها العلماء.

(*) يعتقد المؤلف بأنَّ (مدرسة خراسان المعرفية) - التي تأسست على يد الميرزا مهدي الأصفهاني والتي تُعرف اليوم باسم (المدرسة التفككية) - تحمل توجهاً أخبارياً أيضاً، فينبغي دراسة رؤية هؤلاء في مقالةٍ مستقلةٍ.

القسم الثاني: يشمل علوماً من قبيل الفلسفة الإلهية، والكلام، والفقه، وأصول الفقه، وهي علوم بعيدة عن الحس؛ ولذلك توجد فيها اختلافات كثيرة بين العلماء في هذه الفروع العلمية؛ ولذلك يجب التمسك بكلمات المعصومين في هذا القسم؛ حذراً من الوقوع في الخطأ. [المصدر السابق، ص 256]

والحاصل هو أن الأسترابادي كان يعتقد بانحصر طريق معرفة أصول العقائد بما ورد في كلام المعصومين. [المصدر السابق، ص 239]

وأما الشيخ الحر العاملي، فهو أيضاً يرى وجوب التمسك بكلام أهل البيت عليهما السلام في كل الأمور النظرية؛ لأن هذا هو السبيل الوحيد للأمن من الوقوع في الخطأ. [الحر العاملي، الفوائد الطوسية، ص 412]

ومن هنا كان يعتقد بأن الأدلة العقلية الموجودة في الروايات تُغنينا عن "الأدلة الواهية المأخوذة من الفلسفه". [الحر العاملي، إثبات

والعلامة المجلسي يدّعى بأن القياس المذموم في روايات أهل البيت عليهما السلام هو القياس اللغوي يعني الاستدلال المنطقي، واعتقد بعدم جواز الاعتماد على العقل في المسائل الدينية بسبب كثرة وقوع الخطأ في النهج العقلي [المجلسي، بحار الأنوار، ج 70، ص 405 و 406]، بل اعتقد أن معرفة الله ليست ممكنة عن طريق العقل مستقلاً، والطريق الممكن الوحيد هو الرجوع إلى الوحي: «لا يمكن الاستبداد في معرفته - تعالى - بالعقل، بل لا بدّ من الرجوع في ذلك إلى ما أوحى إلى أنبيائه» [المصدر السابق، ج 10، ص 327].

ولا يرى أئمّي محذور في التمسك بالروايات في إثبات التوحيد [المصدر السابق، ج 3، ص 234]، بل يذهب إلى أنه لا سبيل أمامنا في هذا المضمار سوى التمسك بأخبار أهل البيت عليهم السلام والتدبر في كلماتهم، وبحسب ادعائه، فإن الاستناد إلى العقل في أصول العقائد لا يؤدي سوى إلى التيه في وادي المجهل.

ومن هنا يرى الفلسفه أشخاصاً ضالّين ومضلّين؛ لأنّهم يعتمدون على عقولهم الفاسدة، بينما لا تؤدي استدلالات الفلسفه حتى إلى الظنّ والوهم، بل إنّ الأفكار الفلسفية أوهن من بيت العنكبوت. [المجلسي، العقائد، ص 24 و 25]

ولهذا يوصي المؤمنين ألا يتحدّثوا في الأمور الدينية والمطالب الإلهيّة اعتماداً على عقولهم؛ لأنّه كثيراً ما يختلط البدهيّ العقلي مع البدهيّ الوهبيّ، وإنّما على المؤمنين أن يقيسوا أفكارهم بميزان الشرع الواضح، ومقاييس الدين القويم، وما وصلهم من الأئمّة الطاهريين عليهم السلام. [المجلسي، بحار الأنوار، ج 54، ص 306]

يعتقد المجلسي أنّ الفائدة الوحيدة للعقل في نطاق المعرفة الدينية، هي معرفة الإمام، لكن في غير هذه المسألة لا قيمة ولا مكانة للعقل مطلقاً، بل بعد معرفة الإمام يجب إغلاق باب العقل، ويصرّح قائلاً: «لا يخفى عليك... أئمّهم [يعني أئمّة الدين] سدوا باب العقل بعد معرفة الإمام، وأمرروا بأخذ جميع الأمور منهم، ونهوا عن الاتكال على العقول الناقصة في كلّ باب» [المصدر السابق، ج 2، ص 314].

وعلى الرغم من هذه الكلمات العديدة في مقام نفي معرفة الله معرفةً عقليةً، لكننا نجد العلامة المجلسي قد تكلّم في مواضع أخرى بما يخالف كلامه هذا، من قبيل قوله بأنَّ القياس العقلي البرهاني الذي تعرف العقول حقيقته، ولا يمكن لأحدٍ إنكاره، يجري في أصول الدين. [المصدر السابق، ج 2، ص 239]

وكذلك السيد نعمة الله الجزائري في كتابه المشهور (الأنوار النعمانية) بعد أن يُقسّم العلوم العقلية إلى قسمين: المطلوب بالذات يعني معرفة الله، والمطلوب بالغير كالمنطق، يرى أنَّ معرفة الإله، أشرف الأقسام، ولكن يعتقد أنه لا أحد يصل إلى عتبة تلك الحضرة العالية! ولا يشمُ رائحة ذلك الجناب المقدس! لأنَّ «حاصل العقول ظنونٌ وحسباناتٌ، ومنتهى الأمر [التعقل] أو هامٌ وخیالاتٌ»

[الموسوي الجزائري، الأنوار النعمانية، ص 127].

369

نختِمُ توضيح مُدعيات الأخباريين بكلام آخر للمحدث الجزائري، فهو في بداية كتابه الشهير يدّعي قائلاً: «اعلم أنَّ المحققين قد أكثروا الدلائل على إثبات الواجب، وعلى كيفية صفاتِه الشبوتية والسلبية، وقد كثرت المناقشة بينهم حتى قال بعضهم إنه لم يقم دليلٌ على إثبات الصانع ووحدته خالٍ عن الاعتراض، ويبتني أكثرها على إبطال الدور والتسلسل وفي إبطالهما كلامٌ كثيرٌ^(*). وإذا كان الحال

(*) ذكر المحدث الجزائري كلاماً شبيهًا بهذا الكلام في موضع آخر. راجع: الجزائري، نعمة الله، ج 2، ص 85، 1408.

على هذا المنوال، فكيف يعلق إثبات الواجب ووحدته وما يتبعهما على مثل هذا، مع أن الدلائل على مثل هذا لا تكاد تُحصى؟!

وفي كل شيء له آيةٌ تدلّ على أنه واحدٌ

وقد نُقل أن الفاضل الدوّاني لما أراد كتابة رسالة في إثبات الواجب، قالت له أمّه: ما تكتب؟ فقال لها: رسالة في إثبات الواجب، فقالت له: أفي الله شئٌ فاطر السماوات والأرض، فترك تأليف ما أراد^(*)، ومن تأمل دليل الأعرابي - حيث سُئل عن الدليل على وجود الصانع، فقال: البُرْءَة تدلّ على البعير، وآثار الأقدام تدلّ على المسير، أفسماء ذات أبراج، وأرض ذات فجاج، لا تدلّ على وجود اللطيف الخبير - يجده أدلة على المطلوب من البراهين التي ذكرها ابن سينا في كتابيه "الشفاء" والإشارات" والطوسى (قدس الله روحه) في قواعده وتجريده، فإنك قد عرفت ابتناءها على ما لا يتم، والعقول سيالة؛ ولذا ترى كل لاحقٍ يُغلّظ سابقه، وينقض دلائله» [الجزائري، الأنوار النعمانية، ج 1، ص 3 - 4].

إن تكرييم العقل الوارد في كلام أئمة الشيعة، بلغ درجةً من الوضوح لا تُبقي مجالاً للتشكيك في اعتبار المعرفة العقلية، وعليه فمن المؤسف حقاً وممّا يثير العجب أيضاً أن يشهد تاريخ الفكر

(*) هذا الادعاء غير تامٌ لأن المحقق الدوّاني له رسالتان - لا واحدة - في إثبات الواجب تعالى تحملان عنوان: «رسالة في إثبات الواجب الجديدة»، و«رسالة في إثبات الواجب القديمة»، وقد طُبعت هاتان الرسائلتان.

الشيعي ظهور التيار الأخباري الذي اتّخذ مسلّغاً معدّياً للعقل، وذلك في أحضان المعارف الشيعية المشجّعة على العقلانية. [لالطاع على عوامل نشوء الأخباريّة، راجع: يوسفيان و شريفى، عقل و وحي، ص 169 – 181؛ بهشتى، أخبارى گرى (تاريخ و عقайд)، ص 64 – 74]

ومن هنا تصدّى علماء الشيعة العقلانيّين لهذا التيار بكل حزم، بالإضافة إلى متكلّمين من قبيل الشيخ المفيد والسيد المرتضى، وأصوليّين من قبيل الوحيد البهبهاني والشيخ مرتضى الأنصارى، وتصدّى أيضاً فلاسفة إسلاميون لهذا التيار، ويبدو أنّ صدر المتألهين أول من رفع لواء معارضة فكر النصيّة الأخباريّة الذي تبناه الأسترابادى وأتباعه، وقد نبه في مواضع عديدةٍ من مؤلفاته على خطر التيار الأخباري وعبادة الظواهر.

العناصر الأصلية للنصيّة ولوازعها المعرفية في نطاق معرفة الله

يُفهم بوضوح - مما تقدّم - في وصف النصيّة أنّ المدعى الأصلي لهذا الاتّجاه ناظرٌ إلى مصادر المعرفة الدينية. فالنصيّة اتجاهٌ في نظرية المعرفة الدينية يرى أنّ المصدر الوحيد لمعرفة الدين ينحصر بالأدلة النقلية المأخوذة من النصوص الدينية (القرآن والروايات)، وهذا الاتّجاه في المعرفة الدينية يشمل طيفاً واسعاً من الفرق، التي تجمعها خاصيّة عدم الاعتناء بالعقل، وتصوّر عدم أخذ

فاعليّته في الوصول إلى معارف الدين ومنها معرفة الله، وفي الواقع أنّ نقطة النقاش الأساسية بين النصيّين والعقلانيّين تكمن في الإجابة عن هذا السؤال: هل العقل يمتلك القدرة على معرفة الله، أو لا؟

إنّ نظريّة المعرفة النصيّة لها لوازم في نطاق معرفة الله، تمّت الإشارة إليها بوضوِع في طيّات البحوث المتقدمة، وهذه اللوازم عبارةً عن:

1 - لزوم التعطيل أو التجسيم في معرفة الله تعالى.

يستفاد ممّا لاحظناه في كلمات النصيّين من أهل السنة أنّ النصيّة المتطرفة في معرفة الله - تعالى - دفعتهم إلى السقوط في فخ التعطيل أو التجسيم، فذهب بعض النصيّين إلى تشبيه وتجسيم الذات الإلهيّة المقدّسة صراحةً، لكن بعضاً آخر منهم انتبهوا إلى بطلان هذه الفكرة، فابتلوا بفكرة التعطيل، ورأوا أنّ باب المعرفة مغلقٌ على الأقلّ في بعض الصفات الإلهيّة.

2 - ادعاء النصيّين الفهم الخالص للنصوص الدينية، وتخطئه فهم العقلانيّين في هذا المضمار.

على الرغم من انتساب النصيّين إلى فرقٍ فكريّةٍ مختلفةٍ، لكنّهم يتّفقون في مسألةٍ واحدةٍ، وهي التوصل إلى فهمٍ خالصٍ ونقيٍّ للنصوص الدينية بعد أن حجّبوا العقل عن التدخّل في مجال المعارف.

ويزعم النصيون بأن العقلانيين - وبخاصة الفلسفه المسلمين - تلتوثوا في فهم معارف الدين، ومنها معرفة الله على عكس النصيين؛ إذ يدعون أنهم يحملون فهما خالصا ونقيا لمعارف الإسلام والإله، وييرى النصيون أن العقل يقف عقبة في طريق المعرفة الدينية، لا أنه يمهد الطريق لها، ومن هنا ادعوا بأن الفلسفه ابتعدوا عن المعارف الواردة في النصوص الدينية بسبب اعتمادهم على عقولهم، لكن في المقابل يرون أن نظرياتهم نابعة من الوحي الإلهي، وتعود جذورها إلى نصوص الدين، وقد أدعى هؤلاء بأننا إذا لم نقل بأن الفلسفه جلسوا على مائدة الفلسفه اليونانية، يجب علينا القبول بأنهم اكتفوا بعقولهم الذاتية، وابتلوا بأوهام وخيالات ذهنيه، بينما لجأ الفريق الملتم بالنصوص الدينية في المعرفة الإلهية إلى أحضان الوحي المعصوم، واستقوا من معين المعرفه السماوية الصافي.

373

دراسة اللوازم المعرفية للنصية في نطاق معرفة الله

في هذا المضمار ندرس أولاً لوازم النصية، ثم ندرس بعد ذلك النظرية نفسها.

أول لوازم النصية هي الاعتقاد بالتعطيل أو التجسيم في معرفة الله تعالى، وتحتُّض هاتان الرؤيتان بالنصيين من أهل السنة، فليست هناك عالمٌ شيعيٌ يدافع عن مثل هذه الآراء. ومن جهة أخرى يؤكّد القرآن الكريم على نفي المثل لله سبحانه، والنصوص الشيعية تصرّح ببطلان نظريتي التعطيل والتشبيه.

وعلى هذا الأساس ليست هناك حاجة إلى البحث التفصيلي في هذا الادعاء، وقد بين أهل بيت النبي ﷺ - انطلاقاً من العلم الإلهي الذي لديهم - أن التوحيد الواقعي يتحقق بنفي التعطيل والتشبيه، وحدّروا أتباعهم من تشبيه الله بخلوقاته.

[الكليني، أصول الكافي، ج ١، ص ٨٢ - ٨٥]

«سُئِلَ أَبُو جَعْفَرِ الرَّاثَانِي : يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ لِلَّهِ إِنَّهُ شَيْءٌ؟ قَالَ : نَعَمْ ، يُخْرِجُهُ مِنَ الْحَدَائِقِ حَدَّ التَّعْطِيلِ وَحَدَّ التَّشْبِيهِ» [المصدر السابق، ص ٨٣].

وأمام ادعاء النصيّين الآخر القائل بتخطئة فهم العقلانيين للنصوص الدينية، فهو بحاجة إلى مزيدٍ من التأمل، وقد رفض النصيّون بكل صراحة تفاسير العقليّين - وخاصة الفلسفه الإسلاميين - للتعاليم الدينية، ورأوا أن الحق مع تفسيرهم للنصوص الدينية، لكن إشكالاً خفيّاً يرد على النصيّين في اتهامهم الفلسفه بأنّهم يخالفون الوحي، وهو أن الفلسفه الإسلاميين قد اهتمموا اهتماماً خاصاً بالنصوص الدينية، والكثير من آرائهم مأخوذة من النصوص الدينية، وفي الواقع هم يرون أن التفسير الفلسفى هو ما يستفاد من هذه النصوص، فالفلسفه الإسلاميون لا يرون تعارضًا بين آرائهم الفلسفية ومضمون النصوص الدينية، هذا من جهة، ومن جهة أخرى نجدهم يذمّون الفلسفه المخالفة للوحي، كما صرّح بذلك صدر المتألهين قائلاً: «إن الشرع والعقل متباقيان في هذه المسألة [أي تحرّد النفس الناطقة] كما في سائر الحكيميات، وحاشا الشريعة الحقة الإلهية البيضاء أن

374

تكون أحكامها مصادمةً للمعارف اليقينية الضرورية، وتَبَّا لفلسفة تكون قوانينها غير مطابقةٍ لكتاب والسنة» [الشیرازی، الحکمة المتعالیة فی الأسفار العقلیة، ج 8، ص 303].

وبحسب قول صدر المتألهین، فإنّ ادعاء مخالفۃ الفلسفة للدین يرجع جذوره إلى عجز المدعی عن التعریف على تطابقهما: «قد أشرنا مراراً إلى أنّ الحکمة غير مخالفةٍ للشائع الحقّ الإلهيّة، بل المقصود منهما شيءٌ واحدٌ هي معرفة الحقّ الأول وصفاته وأفعاله، وهذه تحصل تارةً بطريق الوحي والرسالة، فتسنّى بالنبوة، وتارةً بطريق السلوك والكسب، فتسنّى بالحکمة والولاية، وإنما يقول بمخالفتهما في المقصود من لا معرفة [له] لتطبيق الخطابات الشرعیّة على البراهین الحکمیّة، ولا يقدر على ذلك إلا مؤیدٌ من عند الله، كاملٌ في العلوم الحکمیّة، مطلعٌ على الأسرار النبویّة»

[المصدر السابق، ج 7، ص 326 و 327].

375

إذن، يجب الالتفات بادئ ذي بدء إلى أنّ الفلاسفة الإسلاميين كانوا يرون براءة الأفكار الفلسفية من تهمة مخالفۃ الشريعة، ولم يقتصر الأمر على ذلك، بل إنّهم يعتقدون بأنّ آراءهم تمثل الشرح والتفسير للمعارف الوحيانية، وفي الوقت نفسه يعترفون - كما سيأتي - بقصور العقل عن إدراك جميع المعارف.

لُكْنَ الإشكال الخفي الذي يرد على ما يدعوه النصيون هو أنّهم قد وضعوا رؤيتهم - خطأً - في مرتبة الوحي، لقد ادعى معارضو التفكير

الفلسيِّ أنَّهم يجلسون على مائدة الوحي، وأنَّ علومهم مأخوذة من هذا المصدر اللانهائي المعموم، وذلِك خلاًفًا لل فلاسفة الذين اعتمدوا على عقولهم قليلة القيمة، لكنَّ الحقيقة هي أنَّ هذا المُدعى ما هو إلَّا اتهامٌ غيرُ صحيحٍ كسابقه، وأنَّ النصيَّين من خلال ذمِّهم المعرفة العقلية، يحاولون أن يحصلوا على المعارف كلهَا عن طريق الوحي، لكنَّ الحقيقة هي أنَّهم خلطوا بين الوحي والنقل، بل بين الوحي وتفسير النقل وفهمه.

توضيحة أنَّ ما يوجد بين أيدينا من نصوص الدين هو عبارةٌ عن القرآن الكريم والروايات الموجودة في مصادر الحديث، والقرآن الكريم لا شكَّ فيه من جهة الصدور، لكنَّ من الواضح أنَّ الوصول إلى مدلوله ومفاده بحاجةٍ إلى سعيٍ ذهنيٍّ منهجيٍّ من قبل المفسِّر الذي يجلس ضيفًا على مائدة الوحي الإلهي.

376

إذن، ليس هناك إنسانٌ يمكنه الوصول إلى الوحي الإلهي بشكلٍ مباشرٍ لكي يدَّعِي أنَّ المعرفة الدينية التي يمتلكها هي معرفةٌ إلهيةٌ ووحينيَّةٌ، وأمَّا الآخرون الذين يسعون إلى نيل المعرفة الدينية بأدوات معرفيةٍ إنسانيةٍ من قبيل العقل، فإنَّ غاية جهدهم هو الوصول إلى معرفةٍ إنسانيةٍ!

وأمَّا المعرفة النقلية المستندة إلى الروايات - إضافةً إلى صعوبة الكشف عن المدلول - فتواجه مشكلةً أخرى، وهي إحراز الصدور أيضًا، فالقرآن الكريم كله صادرٌ من الله الحكيم قطعًا، وتنزَّل

إلى العالم الإنساني، وببيانٍ أوضح القرآن نصٌّ دينيٌّ قطعيٌّ، لكن هذه المسألة لا تصدق في أغلب الروايات، وهي بحاجةٍ إلى بحث وإحرازٍ، فالقرآن كلام الله، لكن الروايات المتواجدة بين أيدينا ليست هي كلام النبي ﷺ والأئمّة المعصومين عليهما السلام، وإنما هي نقلُ لكلامهم وسيرتهم، ومن هنا يجب إثبات صحة صدور هذه الأخبار والأدلة النقلية.

والنتيجة هي أنّه إذا كانت المعرفة الدينية الناشئة عن القرآن الكريم متأخرةً عن الوحي بمرتبةٍ، فالمعرفة الدينية الناشئة عن الروايات متأخرةً عنه بمرتبتين، وليس هناك باحثٌ دينيٌّ يكتفي في مقام التنظير أو النقاش العلمي بنقلٍ بسيطٍ لنصٍّ أو عدة نصوصٍ، لمجرد أنّ هذه النصوص ناقلةً لأمرٍ مقدسٍ، فيبني على أساسها صحة آرائه، وبطلان نظريات الآخرين.

377

إن النصوص بحاجةٍ في خطوةٍ أولى إلى إثبات صدورها من المعصوم، وفي خطوةٍ ثانيةٍ هي بحاجةٍ إلى فهمٍ وتفسيرٍ منهجهيٍّ. وببيانٍ آخر: يوجد لدى المفكرين العقلانيين - حالهم حال النصيين - تفسيرٌ للنصوص الدينية في كثيرٍ من الموارد.

ومن هنا، فلا يمتلك النصيّ الحقّ في أن يرى نفسه منتصراً في ساحة النزاع العلميٍّ لمجرد استناده إلى نصٍّ دينيٍّ، بل هو من خلال طرحه لآيةٍ أو روايةٍ يدخل في ساحة النقاش العلميٍّ، والمنتصرُ في هذه الساحة يعلم بعد مواجهة فهمه للنص المذكور،

مع التفسير العقلاني، فربما يكون للفيلسوف العقلاني - المُتهَم من قبل النصَّيْن بِأَنَّه يحمل فهْمًا خاطئاً للدين، وَأَنَّه بعيدٌ عن المعارف العقلانية - فهُمُ أَصْحَّ لِلنَّصِّ الدينيِّ، أو على الأقلّ لديه استنباطٌ أدقّ أو أعمق ممَّا لدى النصَّيْ.

والحاصل هو أَنَّ أيَّ عالِمٍ لا يستطيع أن يضع مَدْعَاه وَتَفْسِيره لِلنَّصِّ الدينيِّ مَكَانَ الْوَحِيِّ نفسه، فَيَدْعُونَ أَنَّ آرَاءَ سائرِ المُفَكَّرِينَ الإِسْلَامِيِّينَ بَعِيدَةٌ عنِ الْوَحِيِّ، بل يَجِبُ أَنْ يَبْحَثَ كُلُّ مَسَأَلَةٍ وَفَقَاءً لِلمُوازِينِ العَقْلِيَّةِ، وَقَوَاعِدِ فَهْمِ النَّصِّ، وَيَدْرُسُ مَدْى تَوَافُقِ الآرَاءِ مَعَ النَّصُوصِ الدينيَّةِ.

وهنا نؤكِّدُ على وضوحِ أَنَّ كلامنا هَذَا يختلفُ عنِ الادَّعَاءِ الباطلِ الَّذِي تبنَّاهُ بعضُ المُتَنَورِينَ المتأثِّرِينَ بالغُربِ القائلِ بِأَنَّ كُلَّ القراءاتِ المُخْتَلِفةُ لِلنَّصُوصِ الدينيَّةِ مُعْتَبِرٌ. إِنَّ التَّفْكِيكَ بَيْنَ النَّصُوصِ الدينيَّةِ وَالْمَعْرِفَةِ الدينيَّةِ المُسْتَنْدَةِ إِلَى هَذِهِ النَّصُوصِ، لَا يَعْفُ مطلقاً أَنَّ كُلَّ فهْمٍ لِهَذِهِ النَّصُوصِ مُعْتَبِرٌ، وَكُلَّ شَخْصٍ يُمْكِنُهُ أَنْ يَكُونَ لِدِيهِ فَهْمَهُ الْخَاصُّ مِنْ هَذِهِ النَّصُوصِ بِمَا يَنْتَسِبُ مَعَ أَطْرَهُ الْفَكَرِيَّةِ وَمَعْلُومَاتِ الذهنيَّةِ الْقَبْلِيَّةِ، وَأَنْ يَحْمِلَ رُؤْيَتَهُ عَلَى تَلْكَ النَّصُوصِ الْعَطْشَى لِلْمَعْانِيِّ.

وَحَسْبَ اعْتِقَادِيِّ، فَإِنَّ فَهْمَ النَّصُوصِ الدينيَّةِ وَالْكَشْفُ عَنِ مَدْلولاتِهَا، يَجِبُ أَنْ يَكُونَ فِي إِطَارِ قَوَاعِدِ اللُّغَةِ عَامَّةً، وَقَوَاعِدِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ خَاصَّةً، وَأَخْيَرًا قَوَاعِدِ لُغَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالرَّوَايَاتِ بِنَحْوِ أَخْصَّ، وَعَلَمَاءِ الإِسْلَامِ قَاطِبَةً يَعْتَقِدونَ بِأَنَّ النَّصُوصِ الدينيَّةِ

تحمل المعاني، وأنّ جهود المفسرين لهذه النصوص يجب أن تتجه نحو كشف مراد المتكلّم منها.

وأمّا كلام المؤلّف مع مخالفي الاتجاه العقلاني في المعرفة الدينية، فهو أنّ مجرد ادعاء الاستناد إلى النصوص الدينية لا يكفي لإثبات مدّعى خلوص المعرفة الدينية الإنسانية ونقائصها، بل إنّ الفهم الدقيق والصحيح للنصوص الدينية هو الذي يؤدي إلى المعرفة الدينية المعتبرة، ولا أحد يستطيع -ولا ينبغي له- أن يجعل فهمه في الصدارة بمجرد ادعاء الاستناد إلى النصوص الدينية، ولا أن يتّهم الآخرين بالابتعاد عن النصوص الوحيانية في المعرفة الدينية كذلك.

والخلاصة هي أنّ ما يوضّح مستوى انسجام فكريٍّ ما مع الوحي، ليس هو مجرد (رواية) نصٍّ دينيٌّ، وإنّما (درائية) النصوص المقدّسة التي يجب أن تكون معياراً لتقييم المعرفة الدينية، كما ورد عن أمّة الدين أيضًا حثّهم المتدينين على فهم الأخبار ودرايتها، لا مجرّد نقلها وروايتها: «اعْقِلُوا الْحَبَرَ إِذَا سَمِعْتُمُوهُ عَقْلَ رِعَايَةً لَا عَقْلَ رِوَايَةً، فَإِنَّ رُوَاةَ الْعِلْمِ كَثِيرٌ وَرُعَايَاتُهُ قَلِيلٌ» [المجلسي، بحار الأنوار، ج. 2، ص 161].

والحاصل هو أنّ تصور الشخص يساوي فكرته مع الوحي غير صحيح من أساسه، ومجرد ادعاء استناد رؤية ما إلى النصوص الدينية لا يمكنه مطلقاً أن يرفع مستوى تلك الرؤية لتصبح فوق آراء الآخرين، وأنّ نقل الآيات والروايات إلى جانب رؤية ما لا يزيد من اعتبارها العلمي واستنادها الديني، وإنّما الذي يزيد من قيمة الرؤية واعتبارها يكمن في مدى توافقها مع دراية النصوص الدينية.

دراسة العناصر الأصلية للنصيحة في نطاق معرفة الله

إن الادعاء الأصلي للنصيحة هو أن الأدلة النقلية تمثل المصدر الوحيد والأداة المعرفية الوحيدة في كل ميادين المعرفة الدينية، وبناءً على هذا سيكون المنهج الوحيد في تحقيق مسائل معرفة الله الاستناد إلى النصوص الدينية أيضاً، وسوف نبحث ونحلل هذا الادعاء من زاويتين، من داخل الدين، ومن خارجه:

أولاً نسير مع النصيّين، فنذهب إلى النصوص الدينية؛ لنحصل منها على الإجابة حول مكانة العقل في معرفة الله من تلك النصوص، ولا ريب أن أبلغ مدح العقل يمكن العثور عليه في كلمات أئمّة الشيعة عليهما السلام، ومن خلال مراجعة المصادر الدينية المعتربرة يتضح اشتتمالها على نصوص تبيّن مكانة خاصةً للعقل، ودوراً ساماً في المعرفة الدينية، وربما يكون أبلغ كلام دينيٍّ في بيان اعتبار العقل ومنزلته في هندسة المعرفة الدينية، هو كلام رئيس المذهب الذي يبيّن فيه أن العقل يعدل قيمة النقل، وأنه على غرار الأنبياء الإلهيّين يقول عليهما السلام: «...إِنَّ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجَّتَيْنِ: حُجَّةً ظَاهِرَةً، وَحُجَّةً بَاطِنَةً. فَمَا الظَّاهِرَةُ فَالرُّسُلُ وَالْأَئِمَّةُ، وَمَا الْبَاطِنَةُ فَالْعُقُولُ...» [الكليني، أصول الكافي، ج 1، ص 16].

380

وكذلك وردت نصوص كثيرةً فيما يرتبط بدور العقل في معرفة الله، وكنموذج لذلك ما ورد في كلام رسول الله ﷺ إذ يقول: «أساس الدين بني على العقل... وربنا يُعرف بالعقل ويتوسل إليه بالعقل»

[المجلسي، بحار الأنوار، ج 1، ص 94].

وقد بيّن أمير المؤمنين عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ في عبارةٍ نيرةٍ مقدار وصول العقل الإنساني إلى الساحة الإلهية المقدسة، وقدرته على معرفة الصفات الإلهية كما يلي: «لَمْ يُطْلِعِ الْعُقُولَ عَلَى تَحْدِيدِ صَفَتِهِ، وَلَمْ يَحْجُبْهَا عَنْ وَاجِبِ مَعْرِفَتِهِ» [المصدر السابق، ج 4، ص 308؛ ج 74، ص 304].

وفي خطبة التوحيد المعروفة عن الإمام الرضا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ نقرأ: «بِالْعُقُولِ يُعْتَقَدُ مَعْرِفَتُهُ» [الصدوق، التوحيد، ص 35]، «بِالْعُقُولِ يُعْتَقَدُ التَّصْدِيقُ بِاللَّهِ» [المصدر السابق، ص 40].

هذا من داخل الدين ووفقاً لنصوصه، وأما من خارج الدين وبرؤيته عقلانية، فمن الواضح أنه لا يمكن التمسك بالدليل النقلي - سواء القرآن الكريم أم الأحاديث - في حل جميع قضايا معرفة الله؛ لأن التمسك بالدليل النقلي بنحو عام متوقف على إثبات اعتبار من صدر عنه.

381

ومن هنا، فإن الاستناد إلى آيات القرآن لإثبات أي أمرٍ متوقفٍ على إثبات وجود من صدر عنه القرآن، أي الله تعالى، وكذلك صدق كلامه، وأما الاستفادة من روایات المعصومين، فهو متوقفٍ على إثبات أمورٍ أكثر؛ لأنّه بالإضافة إلى المسألتين المتقدمتين، يجب إثبات عصمة المحدث، وكذلك استناد هذا الحديث إليه.

وعليه، فإن الاستناد إلى الآيات والروايات متوقفٍ على إثبات وجود الله تعالى، وإثبات صفة الصدق فيه على الأقلّ، وحينئذٍ نقول هل يمكن إثبات وجود الله - تعالى - استناداً إلى آيات القرآن أو

روايات المعصومين؟! من الواضح أنّ مثل هذا الاستدلال يبتلي بالدور الصريح، وامتناعه بديهيٌ.

ومن هنا صرّح المتكلّمون الإلحاديون أيضًا بأنّ طريق معرفة الله منحصرٌ بدليل العقل، واعتبار الدليل النقلي متوقفٌ على إثبات وجود الله وبعض صفاته. [البحرياني، قواعد المرام في علم الكلام، ص 4؛ الشريفي المرتضى،

رسائل الشريفي المرتضى، ج 1، ص 127]

واللطيف في الأمر أنّ بعض الأخباريين صرّحوا بمقبولية الحكم العقلي المبني على العقل الصريح والبديهي [المجلسي، العقائد، ص 34]، أو العقل الفطري العاري عن الأوهام [البحرياني، الحدائق الناضرة، ج 1، ص 131]! والألطف من ذلك أنّهم عملوا في عدّة موارد بما يخالف مبناهם [راجع: بهشتى، أخبارى گرى (تاریخ و عقاید)، ص 285 – 286]، ومنهم المحدث الجزائري، فإنه بعد قليلٍ من الكلام الذي نقلناه عنه آنفًا، يسعى إلى إقامة البرهان على أنّ الله كاملٌ مطلقٌ؛ لكي يثبت - كالفلاسفة وخلافًا للمتكلّمين - صفات الله كلّها دفعةً واحدةً، ويجيب عن شبهة ابن كمونة في التوحيد. [الجزائري، الأنوار النعمانية، ج 1، ص 10 – 12]

وفي الختام لا بأس أن نشير إلى كلام ثلاثةٍ من أساطين المذهب الشيعي، وأكثر المفكّرين تأثيراً طوال تاريخ التشيع، حول منزلة العقل في الدين.

أولاً نشير إلى كلام الشيخ الصدوق (306 – 381 هـ) رئيس المحدثين الشيعة؛ فإنّ كلامه يستحق الاهتمام والتأمل العميق،

382

ويعد الصدوق من بين علماء الشيعة الذين تبنّوا منهج الإلهيات السلبية، ويعتقد أتباع هذا المنهج في الإلهيات أنه لا يمكن نسبة أيّة صفةٍ ثبوتيّةٍ إلى الله تعالى، وكلّ الصفات الإلهية ذات معنٍ سلبيٍّ.

وفي رسالة الاعتقادات يشير إلى مسلكه هذا [الصدوق، الإعتقادات، ص 27] وفي موضع آخر يبيّنه بشكلٍ مفصلٍ قائلاً: «إذا وصفنا الله - تبارك وتعالى - بصفات الذات، فإنّما ننفي عنه بكلّ صفةٍ منها ضدها، فمثلاً قلنا إنّه حيٌّ نفينا عنه ضدّ الحياة، وهو الموت، ومثلاً قلنا إنّه عليمٌ نفينا عنه ضدّ العلم، وهو الجهل، ومثلاً قلنا إنّه سميعٌ نفينا عنه ضدّ السمع، وهو الصمم، ومثلاً قلنا بصيرٌ نفينا عنه ضدّ البصر، وهو العمى... ومثلاً قلنا قادرٌ نفينا عنه العجز. ولو لم نفعل ذلك أثبتنا معه أشياءً لم تزل معه، ومثلاً قلنا لم ينزل حيًّا عليماً سمعياً بصيراً عزيزاً حكيمًا غنيًّا ملكاً حليماً عدلاً كريماً، فلماً جعلنا معنى كلّ صفةٍ من هذه الصفاتِ التي هي صفاتٌ ذاته نفي ضدها، أثبتنا أنَّ الله لم ينزل واحداً لا شيءٌ معه» [الصدوق، التوحيد، ص 148].

ولسنا بصدور مناقشة منهج الإلهيات السلبية ونقدّه، وما يهمّنا في موضوع بحثنا هو استدلال الشيخ الصدوق، وكذلك نغضُّ النظر عن عدم صحة هذا الاستدلال المبني على تصوّرٍ غير صحيح وهو زيادة الصفات على الذات، وإنّما الأمر الذي يحظى بأهميّةٍ كبيرةٍ عندنا هو منهج الشيخ الصدوق باعتباره رئيسٍ محظيٍّ الشيعة، هذا المنهج الذي يقوم على أساس استدلالٍ عقليٍّ ثرُّفعُ فيه اليدين عن ظواهر كلّ

الآيات والروايات التي تحمل معنى ثبوتيًا وإيجابيًّا، ويحملها على معنى سلبيًّا خلافاً لظاهرها، وفي الواقع فإن الشيخ الصدوق رغم منهجه الأخباري يُستند إلى دليل عقليٍ يقول بموجبه بصرامة كل الصفات الإيجابية الواردة في النصوص الدينية إلى معنى سلبيًّا.

والكلام الثاني نقله عن الشيخ المفید رئيس متكلمي الشيعة وقد ألف كتاب "تصحیح اعتقادات الإمامیة" (336 - 413 هـ)، وقد أکلَفَهُ الشيخ الصدوق بصرامةٍ الذي خالف فيه آراء أستاذه الشيخ الصدوق بصرامةٍ.

وقد بحث الشيخ المفید في اعتبار الأحاديث بالإضافة إلى الشهرة الروائیة وعدم مخالفة القرآن، عدم مخالفة الحديث للعقل، ويرى أن الحديث المخالف للعقل لا يمكن الاستناد إليه: «وكذلك إن وجَدَنا حَدِيثًا يُخَالِفُ أَحْكَامَ الْعَقْوُلِ أَطْرَحْنَاهُ؛ لِقَضَيَّةِ الْعَقْلِ بِفَسَادِهِ» [الشيخ المفید، تصحیح اعتقادات الإمامیة، ص 149].

وآخر كلام نقله هنا هو كلام المحدث الشیعی الكبير الشيخ الكلینی (المتوفی سنة 328 / 329 هـ)، ولا ريب أن كتابه الكافی هو أهم مصادر الحديث عند الشیعیة، ومنهج الكلینی في تأليف هذا الكتاب يشير إلى مكانة العقل في نظام الفكر الديني لديه. يبدأ الكلینی مؤلفه العظيم الذي لا مثيل له بكتاب العقل والجهل، وحتى لو لم ينطق بأي كلام في مدح العقل، فإن منهجه هذا يکفي لبيان مكانة العقل عنده، كيف وقد ذكر كلاماً سديداً وبين حقيقةً أساسیةً في هذا المجال، وذلك حينما بين كيفية تأليفه لهذا الكتاب: «أَوْلَ

ما أبدأ به وأفتح به كتابي هذا كتاب العقل، وفضائل العلم، وارتفاع درجة أهله، وعلو قدرهم، ونقص الجهل، وحساسته أهله، وسقوط منزلتهم؛ إذ كان العقل هو القطب الذي عليه المدار وبه ينبع ولو الشواب، وعليه العقاب» [الكليني، أصول الكافي، ج 1، ص 9].

إن عبارة «إذ كان العقل هو القطب الذي عليه المدار» يمكن أن تمثل المفتاح الأساسي للعقلانية.

حاجة المنهج العقلي في معرفة الله إلى مبادئ معرفة الوجود

اتضح حتى الآن أن حلَّ الكثير من مسائل معرفة الله لا يمكن إلا من خلال اتباع المنهج العقلي، والاستعانة بقوَّة العقل السامية، لكنَّ الحقيقة هي أنَّ الحاجة إلى العقل في معرفة الله لا تقف عند هذه المرتبة، بل إنَّ معرفة الله العقلية نفسها بحاجة إلى مجموعتين آخريتين من المسائل، وهما في ذاتهما من المسائل العقلية أيضًا.

إن البحث الفلسفي للمسائل المرتبطة بالدواير الثلاث لمعرفة الله - وجود الله، وتوحيده، وصفاته - يتوقف على الأقل على حل بعض مسائل معرفة الوجود العامة، وبعض مسائل نظرية المعرفة.

وسر بناء معرفة الله على الأمور الفلسفية العامة واضحٌ في ضوء تعريف الفلسفة والمسائل المطروحة في الأمور العامة، إن المسائل التي تقع مورداً للبحث في قسم الأمور العامة ناظرةً إلى أصل

الوجود ومطلقه، ومن هنا لا تختص ب نوعٍ أو قسمٍ خاصٌ من الموجودات، أي اتصف الموجودات بها ليس بحاجةٍ إلى أن يكون الموجود من مقولٍ خاصةً أو من جنسٍ أو نوعٍ خاصين، وتدخل في المسائل العامة بحث الوجود والعدم، والوجوب والإمكان والامتناع، والماهية، والقوة والفعل، والحدوث والقديم، والوحدة والكثرة، والعلة والمعلول، والجواهر والعراض، والأحكام المُدرجَة فيها تشمل الموجودات كلها.

ومن هنا إذا طرحت في الأمور العامة أحكامٌ ناظرةٌ إلى أصل الوجود وكل أقسام الموجودات، فإن نتائج هذه المسائل تكون نافعةً، بل ضروريةً لمعرفة أنواع الموجودات.

والنتيجة هي أننا بعدها نفرغ من هذه الأحكام الكلية للوجود، نتجه نحو معرفة نوعٍ خاصٍ من الموجودات، فإن تلك المعرفة الناظرة إلى مطلق الوجود ستكون في الواقع أساساً لمعرفة هذا الموجود الخاص.

386

وبكلمةٍ واحدةٍ نقول: إن الأحكام المرتبطة بمطلق الوجود تُعدُّ مقدمةً وأساساً لمعرفة أحكام الموجود الخاص، إذن ترجع جذور معرفة الله إلى معرفة الوجود، أي أن الإلهيات بالمعنى الأخضر مبنيةً على الأمور العامة، وكما يقول الشهيد مطهري: «إن الأمور العامة هي مفتاح الفلسفة الإلهية»، ومن هنا يرى الحكماء الإلهيون أنه من العبث بحث الفلسفي في المسائل المرتبطة بالمبدا والمعاد دون أن يسبق ذلك بحثٌ وتحقيقٌ كافٍ حول الأمور العامة» [مطهري، مجموعة الآثار، ج 5، ص 192]

و«يعتقد [الحكماء الإسلاميون] أنّ مسائل الإلهيات بالمعنى الأخّص تُستنتج بنحوٍ مباشرٍ من بحوث الأمور العامة» [المصدر السابق، ص 468، «الأمور العامة... هي أساس ومبني... الإلهيات بالمعنى الأخّص» [المصدر السابق، ص 474].

إن إثبات وجود الله ﷺ وإثبات صفاته - وكذلك التصور الذي تقدمه الإلهيات بالمعنى الأخّص في الفلسفة الإسلامية لله تعالى وأفعاله وصفاته - كلّها مبنيةٌ على قسمٍ من مسائل الأمور الفلسفية العامة، من قبيل أصل الواقعية، وأحكام الوجود، وقانون العلية وفروعه من قبيل الضرورة العلية والمعلولة، والسنخية العلية والمعلولة، وبحث الموارد الثلاث وغيرها.

387

وببيانٍ آخر: بالإضافة إلى أنّ معرفة الوجود الفلسفية تقدّم مبادئ إثبات وجود الله وصفاته، فإنّها تلعب دوراً مؤثراً أيضاً في طريقة فهمنا لمسائل معرفة الوجود في تصوّرنا لله وصفاته، مثلاً تدخل قاعدة العلية كإحدى المقدّمات في كثيرٍ من براهين إثبات وجود الله تعالى، لكن من جهةٍ أخرى اختلاف الرأي في مفاد هذه القاعدة، واختلاف النظريّات في باب مناط الحاجة إلى العلة يؤدي إلى الاختلاف في تصوّرنا لكيفية ومقدار احتياج سائر الموجودات إلى الله سبحانه.

والتصوّر الصحيح لمسألة الإله يحظى بأهميّةٍ من جهاتٍ مختلفةٍ نظريةً وعمليةً. والسبب في تشكيك الكثير من العلماء في وجود الإله، لم يكن ناشئاً من أنّ أدلة وجوده ليست مُقنعةً لهم، وإنما السبب يرجع إلى أنّهم منذ البدء كان لديهم تصوّر خاطئٌ عن

مسألة الإله، وفي الواقع أنّ ما يتصوّرونه بعنوان (الإله) لا يمكن إقامة الدليل على وجوده، بل لا ريب في أنّ مثل الشيء لا وجود له.

[مطهري، مجموعة الآثار، ج 1، ص 497]

النتيجة

لقد منع كثيرون من العلماء المسلمين العقل من الدخول في نطاق المعرفة الدينية زاعمين أنّ الوصول إلى المعرفة الدينية الخالصة يتطلّب ذلك، واكتفوا في المعرفة الدينية بالأدلة النقلية، لكنّ هذا المنهج النصيّ تواجهه إشكالات خطيرة:

أولاً: أنّ استبعاد العقل من منظومة المعرفة الدينية بدعوى تقوية دور النصوص الدينية، مخالفٌ لمضمون النصوص الدينية الكثيرة التي تؤكّد على مكانة العقل الرفيعة.

ثانياً: أنّ تحديد العقل يؤدي إلى إشكالٍ في الاستناد إلى النقل؛ لأنّ النقل لا يمكنه أن يمنح الاعتبار لنفسه، بل إنّ التمسّك بالأدلة النقلية يجب أن يسبقه الكثير من المعارف الدينية العقلية.

ثالثاً: أنّ ادعاء نقاهة المعرفة الدينية في حالة عدم الاعتناء ببداءات العقل، ادعاء بلا دليل، بل مضافاً إلى أنه يؤدي إلى المغالطة؛ فإنّ فيه خلطاً بين الوحي وتفسير الوحي، وينتهي في مجال معرفة الله إلى التعطيل أو التجسيم.

388

قائمة المصادر

389

1. ابن الأثير، علي بن محمد، الكامل في التاريخ، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، 1409 هـ.
2. ابن العربي، محمد بن عبد الله، القواسم من العواسم، تحقيق: الدكتور عمّار طالبي، مكتبة دار التراث، القاهرة - مصر.
3. ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن، مجموعة فتاوى ومقالات متنوعة، جمع وترتيب وإشراف: الشويعر، محمد بن سعيد، دار القاسم للنشر، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى، 1420 هـ.
4. ابن بطوطة، محمد بن عبد الله، رحلة ابن بطوطة، دار صادر، بيروت - لبنان، 1412 هـ.
5. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، درء تعارض العقل والنقل، جمع وترتيب: محمد رشاد سالم، إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الثانية، 1411 هـ.
6. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، بغية المرتاد في الرد على المتكلسفة والقramطة والباطنية أهل الإلحاد، تحقيق ودراسة: موسى بن سليمان الدويش، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الثالثة، 1422 هـ.
7. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، كتاب الرد على المتنقيين، (نصيحة أهل الإيمان في الرد على منطق اليونان)، قدّم له: السيد سليمان الندوی، حقّقه: عبد الصمد شرف الدين الكتبى، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت -

لبنان، الطبعة الأولى، 1426 هـ

8. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، المدينة المنورة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 1424 هـ
9. ابن حزم الأندلسى، علي بن أحمد، في رسائل ابن حزم الأندلسى، تحقيق: دكتور إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، 1987 م.
10. ابن صالح العثيمين، محمد، مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دارالثريا للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، الطبعة الثانية، 1417 هـ
11. ابن قدامة المقدسي، موفق الدين، ذم التأويل، حقيقه وخرج أحاديثه: بدر بن عبدالله البدر، الشارقة، دار الفتح، الطبعة الثانية، 1414 هـ
12. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، قرأه وخرج نصوصه وعلق عليه وقدم له: الحسن بن عبد الرحمن العلوى، مكتبة أصوات السلف، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى، 1425 هـ
13. أبو زهرة، محمد، ابن حنبل.. حياته وعصره آرائه وفقهه، دار الفكر العربي، القاهرة - مصر.
14. الأسترابادى، محمد أمين، الفوائد المدنية والشواهد المكية، تحقيق: الشيخ رحمة الله الرحimi الأراكي، مؤسسة النشر الإسلامي، قم - إيران، الطبعة الأولى، 1424 هـ
15. الأصفهانى، أحمد بن عبد الله، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دارالفكر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 1416 هـ

تأملات في الاتجاه النصي.. المعرفة الإلهية نموذجاً

391

16. البحرياني، كمال الدين ميثم، قواعد المرام في علم الكلام، مطبعة مهر، قم - إيران، 1398 هـ.
17. البحرياني، يوسف، الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، مؤسسة النشر الإسلامي لجماعة المدرسین بقم.
18. بهشتی، ابراهیم، اخباری گری (تاریخ و عقاید)، قم: سازمان چاپ و نشر دارالحدیث، دوم، 1390 هـ.
19. الحر العاملی، الفوائد الطوسيّة، نُفَقَهَ وَعَلَقَ عَلَيْهِ وَأَشَرَفَ عَلَى طَبَعَهِ: السید مهدي اللاجوردي الحسيني والشيخ محمد الدرودي، المطبعة العلمية، طهران - إیران، الطبعة الأولى، 1403 هـ.
20. الحر العاملی، محمد بن الحسن، إثبات الهداء بالنصوص والمعجزات، عَلَقَ عَلَيْهِ: أبو طالب التجلیل التبریزی، المطبعة العلمية، قم - إیران.
21. الدواني، جلال الدين محمد بن أسعد، سبع رسائل، تقديم، تحقيق وتعليق: الدكتور تویسرکانی، نشر میراث مكتوب، طهران - إیران، الطبعة الأولى.
22. الشیف المرتضی، مسأله في إبطال العمل بأخبار الآحاد، تقديم وإشراف: السيد أحمد الحسيني، إعداد: السيد مهدي رجائی، دار القرآن الكريم، قم - إیران، 1405 هـ.
23. الشیف المرتضی، علي بن الحسين، جوابات المسائل الموصليات الثانية، تقديم وإشراف: السيد أحمد الحسيني، إعداد: السيد مهدي رجائی، دار القرآن الكريم، قم - إیران، 1405 هـ.
24. الشیف المرتضی، مسأله في الرد على أصحاب العدد، تقديم وإشراف: السيد أحمد الحسيني، إعداد: السيد مهدي رجائی، دار القرآن الكريم، قم - إیران، 1405 هـ.

25. الشهري، عبد الكرييم، الملل والنحل، اعنى به وعلق عليه: أبو عبد الله السعيد المندوه، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، 1418 هـ.
26. الشيخ المفید، محمد بن محمد بن النعمان، تصحیح اعتقادات الإمامیة، تحقيق: حسین درگاهی، دار المفید للطباعة والنشر والتوزیع، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، 1414 هـ.
27. الشیرازی، صدر الدين محمد، الحکمة المتعالیة في الأسفار العقلیّة الأربع، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، 1410 هـ.
28. الشیرازی، صدر الدين محمد، شرح أصول الکافی، تصحیح: محمد خواجوی، پژوهشگاه علوم انسانی و مطالعات فرهنگی، طهران - إیران، الطبعة الثانية، 1383 هـ.
29. الشیرازی، صدر الدين محمد، مفاتیح الغیب، مقدمة و تصحیح: محمد خواجوی، مؤسسة تحقیقات فرهنگی، طهران - إیران، 1363 هـ.
30. الصابوی، أبو عثمان إسماعیل بن عبد الرحمن، عقیدة أهل السلف وأصحاب الحديث أو الرسالة في اعتقاد أهل السنة وأصحاب الحديث والأئمة، تحقيق: ناصر بن عبد الرحمن بن محمد الجدیع، دار العاصمة للنشر والتوزیع، الرياض - السعودية، الطبعة الثانية، 1419 هـ.
31. الصدوق، محمد بن علي، التوحید، صحّحه وعلق عليه: السيد هاشم الحسين الطهراني، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسین بقم المشرفة، الطبعة الثامنة، 1423 هـ.
32. الفراء الحنبلي، أبو الحسین محمد بن أبي يعلى، طبقات الحنابلة، حقّقه وقدّم له

تأملات في الاتجاه النصي.. المعرفة الإلهية نموذجاً

وعلّق عليه: عبدالرحمن بن سليمان بن عثيمين، الرياض - السعودية، 1419 هـ

33. الفرّاء، أبو يعلى، إبطال التأويلات لأخبار الصفات، تحقيق ودراسة: أبو عبدالله محمد بن حمد الحمود النجدي، دار إيلاف الدولية للتوزيع والنشر، الكويت.

34. الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، علي أكبر الغفاري، دار صعب ودار التعارف، بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، 1401 هـ

35. المجلسي، محمدباقر، العقائد، تحقيق: حسين درگاهی فر، مؤسسة الهدى للنشر والتوزيع، طهران - إيران، 1420 هـ

36. المجلسي، محمدباقر، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، مؤسسة الوفاء، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، 1403 هـ

37. مطهري، مرتضى، مجموعه آثار، انتشارات صدرا، طهران - إيران، الطبعة السادسة، 1374 ش.

38. الموسوي الجزائري، السيد نعمة الله، الأنوار النعمانية، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، 1404 هـ

39. الموسوي الجزائري، السيد نعمة الله، كشف الأسرار في شرح الاستبصار، صحّحه وعلّق وأشرف عليه: طيب موسوي جزائري، مؤسسة دار الكتاب، قم - إيران، 1408 هـ

40. يوسفيان، حسن و احمد حسين شريفى، عقل و وحي، سازمان انتشارات پژوهشگاه فرهنگ و اندیشه اسلامی، قم - إيران، الطبعة الخامسة، 1386 هـ

